

سلسلة الرسائل العلمية من الجامعة الإسلامية بالمدنية المنورة رقم (٤)

أحكام الزكاة المتممة

تأليف

الدكتور فهد بن ضويان بن عيوض السحيمي

عضو هيئة التدريس بالجامعة الإسلامية
بالمدنية المنورة

أضواء السلف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حُقوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

مكتبة أضواء السلف - لصاحبها عليّ المزني

الرياض - شارع سعدية أبي وقاص - بجوار بندر - ص ب ١٢١٨٩٢ - الرمز ١١٧١١

٤٥ - ٢٣٢١

الموزعون المعتمدون لمنشوراتنا

- المملكة العربية السعودية: مؤسسة الجريسي.
- قطر: مكتبة ابن القيم - ت ٨٦٣٥٣٣.
- باقي الدول: دار ابن حزم - بيروت - ت ٧٠١٩٧٤.

مقائمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (١٠٢) ﴿ (١) .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيًّا ﴾ (١) ﴿ (٢) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ (٧٠) ﴿ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (٧١) ﴿ (٣) (٤) .

أما بعد /

فإن الغاية من خلق الجن والإنس عبادة الله عز وجل وحده لا شريك له قال تعالى ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (٥٦) ﴿ (٥) . فلأجل هذه الحكمة العظيمة خلقت الخليقة، وأرسلت الرسل، وأنزلت الكتب .

(١) سورة آل عمران الآية: (١٠٢) .

(٢) سورة النساء الآية: (١) .

(٣) سورة الأحزاب الآية: (٧٠ - ٧١) .

(٤) هذه الخطبة تسمى خطبة الحاجة . انظر : سنن ابن ماجة - كتاب النكاح - باب خطبة النكاح (١/٣١٩) (١/٦٠٩) ح / رقم (١٨٩٢) وقال الألباني: والحديث صحيح . انظر: صحيح ابن ماجة (١/٣١٩) ولقد أفرد لها مؤلفا خاصا جمع فيه طرق هذا الحديث وأسماء خطبة الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يعلمها أصحابه .

(٥) سورة الذاريات الآية: (٥٦) .

ولقد افترق الناس إلى مؤمنين وكفار، وسعداء أهل الجنة وأشقياء أهل النار، بسبب قربهم وبعدهم من توحيد الله عز وجل.

ولقد ذكر الله عز وجل في القرآن الكريم أن أول ما يدعوا إليه الأنبياء والمرسلون صلوات الله عليهم أجمعين هو توحيد الله، وأول ما ينكرونه على قومهم الشرك.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنِّ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ (٢٣) (١).

وقال هود عليه السلام لقومه: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنِّ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ (٦٥) (٢).

وقال صالح لقومه: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنِّ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ (٦١) (٣).

وقال شعيب لقومه: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنِّ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ (٨٥) (٤).

وعلى حكم هذه الدعوة العظيمة جاءت بعثة خاتم المرسلين ﷺ فعنيت بالدعوة إلى التوحيد والتحرز من الشرك والتحذير منه، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ (٢٥) (٥).

وقال ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله" (٦).

(١) سورة المؤمنون الآية: (٢٣).

(٢) سورة الأعراف الآية: (٦٥).

(٣) سورة هود الآية: (٦١).

(٤) سورة الأعراف الآية: (٨٥).

(٥) سورة الأنبياء الآية: (٢٥).

(٦) انظر: صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الزكاة - باب وجوب الزكاة (٣/٢٦٢) رقم (١٣٩٩) وصحيح مسلم كتاب الإيمان باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله (٥٢/١) رقم (٢١).

ولقد حذر الله من الشرك ورتب عليه من العقوبات في الدنيا والآخرة ما لم يرتبه على ذنب سواه من إباحة دماء أهله وأموالهم وسببي نسائهم وأولادهم وعدم مغفرته من بين الذنوب إلا بالتوبة منه قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (٤٨) (١). وإنما كان كذلك لأنه أقبح القبائح وأظلم الظلم إذ مضمونه تنقيص رب العالمين وصرف خالص حقه لغيره وعدل غيره به قال تعالى: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ (٢).

ولأنه مناقض للمقصود بالخلق والأمر مناف له من كل وجه، وذلك غاية المعاندة لرب العالمين، والإستكبار عن طاعته والذل له.

ولأن الشرك تشبيه للمخلوق بالخالق - تعالى وتقدس - في خصائص الربوبية من ملك الضر والنفع، والعطاء والمنع الذي يوجب تعلق الدعاء والخوف والرجاء والتوكل وأنواع العبادة كلها بالله وحده. فمن علق ذلك بمخلوق فقد شبهه بالخالق وجعل من لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا فضلا عن غيره شبيها بمن له الخلق كله والمملك كله وبيده الخير كله وحده لا شريك له.

ولقد بلغ النبي ﷺ الأمانة وأدى الرسالة وبين التوحيد وحذر من الشرك المناقض له أيما تحذير، وسد كل طريق يوصل إليه حماية للتوحيد عما يشوبه من الأقوال والأعمال التي يضمحل معها التوحيد أو ينقص.

وإن من الأمور التي طار في الأمة شررها وعظم في الناس خطرها وأوقعت كثيرا منهم في حبال الشرك - ولا حول ولا قوة إلا بالله - عدم فهم مسألتي الرقي والتمايم الفهم الصحيح عند كثير من الناس، وهاتان المسألتان

(١) سورة النساء الآية: (٤٨)

(٢) سورة الأنعام الآية: (١).

المهمتان فصل القول فيهما النبي ﷺ لما يؤديان إليه من الشرك بالله عز وجل، فلقد نهى النبي ﷺ عن الرقى والتمايم وأخبر بأنهما من الشرك وذلك لما كان يوجد فيهما عند الجاهليين من طلب النفع ودفع الضر من غير الله، فما كان من صحابة رسول الله ﷺ إلا التسليم لما قاله المصطفى ﷺ، فذهبوا إليه وقالوا له: إنك نهيت عن الرقى. وأخبروه بأنه كانت عندهم رقى يتفعلون بها من ذوات السموم وغيرها من الأمراض، فطلب منهم أن يعرضوها عليه فأقر منها ما لم يكن شركا حيث قال لهم: «لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك»^(١).

أما التمايم فلم يسألوا عنها فبقيت على ما هي عليه من النهي عن تعليقها، ولكن أنى لأولياء الشياطين أن يتوقفوا عن بث ما أملت عليه أنفسهم وشياطينهم؟! فلقد عم الخطب واتسع الخرق على الراقع حيث انتشرت الرقى والتمايم الشركية في كثير من بلاد المسلمين وأصبح أمر هذه الأشياء بينهم سهلا متداولاً وما ذلك إلا نتيجة الجهل في مسألة التوحيد وعدم التحذير من الشرك في تلك البلاد، بل لو تكلم الداعية في هذا الموضوع لاتهموه بتفريق المسلمين. حتى أصبحت الدعوة للتوحيد والتحذير مما يناقضه من الأمور المحظورة بينهم، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فنظراً لما لهاتين المسألتين من أهمية بالغة حيث وقع كثير من المسلمين في شرك الشرك بسببهما من حيث يشعرون أولاً يشعرون.

رأيت أن يكون موضوع بحثي لنيل درجة الماجستير هو دراسة هاتين المسألتين وجمع شتاتهما وبيان القول الصحيح فيهما إن شاء الله، لكي يكون المسلم على بينة من أمره نحوهما ولقد أسميته (أحكام الرقى والتمايم) ولم

(١) سيأتي تخريجه (ص ٣٤).

أجد من سبقني بالكتابة في هذا الموضوع على النحو المفصل فيه فيما أعلم.

ولعل من المفيد، قبل البدء في بحث موضوع ما أن يقدم الباحث بين يديه صورة من المنهج والخطة التي سار عليها في بحثه حتى يكون محدد الإتجاه واضح المعالم ويكون شروعه فيه على بصيرة وفهم، فلا يشرد له فكر ولا يجمع له قلم، فالمنهج الذي سرت عليه هو كالاتي:

أولاً : حاولت الإختصار غير المخل فيما كتبت لكي يسهل على القارئ قراءة ذلك بيسر وسهولة وبلا ملل، مع حصول الفائدة المرجوة إن شاء الله.

ثانياً : راعيت الإلتزام قدر ما استطعت بإرجاع أقوال العلماء إلى مصادرها الأصلية ولا أنقل بالواسطة إلا عند تعذر وجود الأصل.

ثالثاً : اختصرت بعض أسماء الكتب وذكرتها كاملة في فهرس المراجع.

رابعاً : عزوت الآيات القرآنية الواردة في الرسالة إلى مواضعها من القرآن الكريم بذكر اسم السورة ورقم الآية.

خامساً: قمت بتخريج الأحاديث النبوية ناقلاً حكم العلماء عليها إلا ما كان في الصحيحين فإني أكتفي بعزوه إليهما أو إلى أحدهما مراعيًا في عزو جميع الأحاديث ذكر الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث إن وجد.

سادساً: بينت معنى الألفاظ الغريبة الواردة في البحث وذلك بالرجوع إلى مصادرها الأصلية من كتب اللغة.

سابعاً: قمت بعمل ستة فهرس تشتمل على:

- ١ - فهرس للآيات القرآنية.
- ٢ - وفهرس للأحاديث النبوية.
- ٣ - وفهرس للأعلام المترجم لهم.
- ٤ - وفهرس للكلمات الغريبة.
- ٥ - وفهرس للمراجع.
- ٦ - وفهرس للموضوعات.

فأما المقدمة

وأما التمهيد

وأما البايان:

فالباب الأول: في الرقى ويشتمل على ثلاثة فصول:
الفصل الأول: أحكام الرقى ويشتمل على سبعة مباحث:

الفصل الثاني: أهم الأدوية الشائعة وطرق معالجتها بالرقى
الشرعية ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الثالث: السحر. ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف السحر.

المطلب الثاني: هل السحر حقيقة أم خيال؟

المطلب الثالث: علاج السحر.

المبحث الرابع: الحمة والنملة.

الفصل الثالث: الرقى الممنوعة: ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول: التحذير من الشرك والأسباب الموصلة إليه.

المبحث الثاني: حكم طلب الرقية من الكهان والعرافين ومن في حكمهم.

المبحث الثالث: حصول الشفاء على أيدي بعض الكهان وأضرابهم لا يدل على كرامتهم.

المبحث الرابع: أمثلة من الرقى الممنوعة.

الباب الثاني: في التمايم. ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول: التمايم في الجاهلية وموقف الإسلام منها

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: معنى التمايم.

المبحث الثاني: نبذة عن التمايم في الجاهلية.

المبحث الثالث: موقف الإسلام من التمايم.

الفصل الثاني: أنواع التمايم المنتشرة في العالم الإسلامي

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: فيما اتفق على تحريم تعليقه من التمايم.

المبحث الثاني: فيما اختلف في تعليقه من التمايم.

الغاتمة:

وذكرت فيها خلاصة البحث ونتيجته.

وبعد: فإن أعمال البشر لا تخلو من النقص وإن الكمال لله عز وجل وحده لا شريك له، والعصمة لأنبيائه صلوات الله عليهم أجمعين، فهذا جهدي فما كان منه صواباً فهو من الله وما كان منه خطأً فهو مني وإني على استعداد تام لتقبل الحق.

وأحمد الله عز وجل وأشكره على أن جعلني من طلاب العلم وعلى ما من به عليّ من الإنتهاء من هذا البحث.

وانطلاقاً من قول النبي ﷺ (لا يشكر الله من لا يشكر الناس). (١)

فإني أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى الجامعة الإسلامية التي كان لي شرف الإنتساب إليها.

كما أتوجه بالشكر لكافة شيوخنا الأفاضل في قسم الدراسات العليا وأخص بالشكر فضيلة الشيخ عبد الله الغنيمان رئيس قسم الدراسات.

كما أوجه الشكر إلى فضيلة الدكتور/ أحمد بن عطية الغامدي الأستاذ المشارك بقسم الدراسات العليا والمشرف على هذه الرسالة والذي بذل جهده في توجيهي فكان نعم الموجه والمرشد، ولقد لمست من حرصه ودقة مواعيده ما أثلج صدري فجزاه الله كل خير.

كما أشكر كل من أعانني على إنجاز هذا البحث من مشايخي الكرام وزملائي الأعزاء بإعارة كتاب، أو إسداء نصيحة، وأسأل الله أن يجزيهم عني خيراً إنه سميع مجيب.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

(١) مسند الإمام أحمد (٢١٢/٥) وسنن أبي داود مع عون المعبود - كتاب الأدب - باب في شكر المعروف (١٦٥/١٣) (٤٧٩٠) وجامع الترمذي مع تحفة الأحوذى - كتاب البر - باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك (٨٧/٦) وقال الترمذي: هذا حديث صحيح، وقال الهيثمي: رجال أحمد ثقات انظر: مجمع الزوائد (١٨٣/٨) وقال الألباني: حديث صحيح. انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة (٧٠٢/١) رقم (٤١٦).

تعليق

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول : الأخذ بالأسباب وشروط ذلك.

المبحث الثاني : حكم التداوي.



المبحث الأول: الأخذ بالأسباب وشروط ذلك

قبل أن ندخل في تفاصيل البحث رأيت أن أمهد بهذا التمهيد في حكم الأخذ بالأسباب، لأن الرقي والتّمائم سببان من الأسباب التي يستشفى بهما، فلا بد من ذكر نبذة ولو يسيرة حول تعاطي الأسباب، لأن فهم ذلك يساعدنا كثيراً على فهم حكم الرقي والتّمائم.

فالشئ إما أن يكون سبباً مباحاً أو محرماً، أو لا يكون سبباً مع ظن كثير من الناس أنه سبب، كما يظن النصراني أن اتباع دينهم سبب لنيل الجنة والثواب في الآخرة، وهم ضالون في اعتقادهم أن هذا سبب لذلك، وكما يظن من يدعو عند القبور أنه سبب لنيل طلبته وقضاء حاجته. وكذلك المستغيثون بالموتى من الأنبياء والصالحين وغيرهم. كل ذلك باطل وليس بسبب. ومن الأسباب المحرمة: القتل والزنا والسرقة فإنها أسباب لنيل كثير من الأغراض الفاسدة. وكذلك الشرك والسحر قد يكونان سبباً لنيل بعض المقاصد والمطالب، فلهذا نهى الشارع عن تعاطي هذه الأسباب المحرمة.

وأما الأسباب المشروعة فإنها لا تنكر. كالعبادات الشرعية في حصول الأجر والثواب، وكالدعاء لله والاستغاثة به والتوكل عليه في حصول ما يقدره الله بذلك من المطالب، وكالأكل والشرب والنكاح والازدراع في حصول ما علقه الله في ذلك من شيع وري وولد ونبات. (١)

ولقد فصل العلماء القول في شروط الأخذ بالأسباب ويمكن إيجازها فيما يلي:

(١) بتصرف من توحيد الخلاق المنسوب للشيخ سليمان بن عبد الله (من ص ٨٦ إلى ٨٨). انظر: فهرس المراجع (ص ٣٠١).

- ١ - أن يكون السبب مما ثبت أنه سبب شرعا وقدرًا.
- ٢ - إذا تأكدنا من جواز ذلك السبب في الشرع فلا يعتمد عليه بل يعتمد على خالقه ومسببه، لأنه قد يتخلف عنه مع قيام السبب إذ الضار والنافع والمعطي والمانع هو الله وحده لا شريك له.
- والحكمة في تخلف المسبب عنه مع قيام السبب هي:
- أ - عدم الاعتماد على الأسباب فتلتفت القلوب عن الله فتتعلق بهذا السبب.
- ب - علم كمال قدرة الله وأن له التصرف المطلق وحده لا شريك له.
- ٣ - أن يعلم أنه مهما عظمت وقويت تلك الأسباب فإنها مرتبطة بقدر الله لا خروج لها عنه فلا يعتمد عليها.

تفصيل هذه الشروط:

الشرط الأول: اشتراط جواز الأخذ بالسبب. لأن هناك من الأسباب ما هو محرم، وكل سبب لم يأذن به الله ولا رسوله فهو باطل.

وكونه قدرًا - بأن يعرف أن هذا من الأسباب المعهودة التي يحصل بها المقصود- كالأدوية المجربة النافعة المعروف منفعتها وكحصول الشبع عند الأكل والري عند الشرب. (١)

وأما الشرط الثاني:

وهو الاعتماد على مسبب هذه الأسباب في نجاح الأخذ بالأسباب فإن الله عز وجل قد أخبرنا في كتابه العزيز أنه المالك للنفع والضرر، الجالب

(١) انظر في جميع ما تقدم ما يلي: توحيد الخلاق للشيخ سليمان (١٦٩ - ١٧٠) والقول السديد للسعدي (٣٤) ومجموع فتاوي ابن باز (٢٠٦).

للخير الدافع للشر ومن اعتقد في شيء من الأشياء أن فيه تلك الخاصة فقد أشرك قال تعالى: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ (١٠٧) ﴿١﴾.

قال ابن كثير رحمه الله: في هذه الآية بيان أن الخير والشر والنفع والضر إنما هو راجع إلى الله تعالى وحده لا يشاركه في ذلك أحد فهو الذي يستحق العبادة وحده لا شريك له. (٢)

وقال تعالى: ﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ (٣٨) ﴿٣﴾.

قال ابن كثير رحمه الله: المشركون يعترفون أن الله عز وجل هو الخالق للأشياء كلها ومع هذا يعبدون معه غيره مما لا يملك لهم نفعاً ولا ضراً. (٤)

ومما يدل على تخلف المسبب عنه مع قيام السبب ما علم من أن السحر سبب لألم الفؤاد والبغضاء والفرقة بين الزوجين ولكن الله عز وجل قال: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ (١٠٢) ﴿٥﴾.

وكتخلف إحراق النار عن إبراهيم عليه السلام حيث وضع فيها قال تعالى: ﴿قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ (٦٩) ﴿٦﴾، (٧).

(١) سورة يونس - الآية: رقم (١٠٧).

(٢) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٤٣٤/٢).

(٣) سورة الزمر - الآية: رقم (٣٨).

(٤) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥٤/٤).

(٥) سورة البقرة - الآية رقم (١٠٢).

(٦) سورة الأنبياء - الآية رقم (٦٩).

(٧) توحيد الخلاق (ص ١٧٠).

وأما الشرط الثالث:

فمما هو معلوم أن من أركان الإيمان، الإيمان بالقدر قال صلى الله عليه وسلم: "وأن تؤمن بالقدر كله" (١).

وقال صلى الله عليه وسلم: "كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة وعرشه على الماء" (٢).

فمهما عمل الإنسان من الأسباب فهي مرتبطة بقدر الله لا تغير منه شيئاً ولا ترد منه صغيراً ولا كبيراً.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم يوماً فقال: "يا غلام إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فأسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف" (٣).

فهذا الحديث يدل على أنه مهما عمل لك من الأسباب سواء في جلب نفع أو دفع ضر ولو اجتمعت الأمة على ذلك - ما دام أن الله لم يكتب

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان - باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان (٤٠/١) (١٠).

(٢) صحيح مسلم، كتاب القدر - باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام (٢٠٤٤/٤) (٢٦٥٣).

(٣) جامع الترمذي مع تحفة الأحوذى في صفة القيامة باب رقم (٢٢) (٢١٩/٧)، (٢٢٠، ٢٢٠) رقم (٢٦٣٥) وقال الترمذي: حديث حسن صحيح واللفظ له. ومسنود الإمام أحمد (٢٩٣/١) والمستدرک للحاكم، كتاب معرفة الصحابة (٥٤١/٣).

قال ابن رجب: وطريق حشش التي أخرجها الترمذي حسنة جيدة انظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب (ص ٣٧٤).

وقد أشار إلى صحة الحديث الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣٠٩/٢) وفي تحقيقه لمشكاة المصابيح (١٤٥٩/٣).

ذلك عليك- فلن ينفعوك أو يضروك، وهذا الحديث أيضا يدل على أن الأسباب قد تتخلف عن مسبباتها ما لم يقدر الله ذلك.

خلاصة القول:

ليس كل سبب حصل به المقصود ونيل به الطلب يجوز الأخذ به بل لا بد في ذلك من النظر إليه من الجهة الشرعية فما أجاز لنا الشرع الأخذ به من الأسباب أخذنا به مع عدم الاعتماد عليه بل يكون الاعتماد على خالقه ومسببه وأن هذه الأسباب مرتبطة بقدر الله عز وجل.

وما منعنا منه الشرع فالواجب علينا الامتناع عنه ولو وجدت فيه بعض المصلحة لأن ضرره راجح على منفعته. والله أعلم.

المبحث الثاني: حكم التداوي

بما أن موضوع بحثنا هو الرقى والتمائم، وكثير من الناس يستعمل ذلك في طلب الشفاء، يحسن بنا أن نذكر بإيجاز موقف الإسلام من التداوي:

فقد اعتنى الإسلام بالأجساد وبالمحافظة عليها أيما عناية سواء بما يؤدي إلى الوقاية من الأمراض قبل وقوعها أو بما يعالجها بعد وقوعها فمن تأمل بعض الأحكام في الإسلام وجد لها حكمة بالغة في حفظ الأجساد والأرواح.

فمثلاً الوضوء والغسل فإن في ذلك من النظافة للجسم ما يقيه من الجراثيم التي لو تركت لتراكت فينتج عنها من الأمراض ما لا يحمد عقباه وكذلك الصلاة فيها من الفوائد الصحية الشيء الكثير للروح والجسد وكذلك الصوم والحج.

وكذلك النهي عن الخمر والميتة ولحم الخنزير وتحريم الزنا وغير ذلك من الأمور التي لا يخفى على من تدبرها ما في ذلك من حفظ الجسد والروح.

ولقد أشار القرآن الكريم إلى أنواع من الأمراض فمن ذلك: قوله تعالى:

﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ (٦١) . (١)

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ (٢)

وقال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ

صَدَقَةٌ أَوْ نُسْكَ﴾ (١٩٦) . (٣)

(١) سورة النور - الآية رقم (٦١).

(٢) سورة البقرة - الآية رقم (١٨٥).

(٣) سورة البقرة - الآية رقم (١٩٦).

وقال تعالى: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ (٤٣) ﴿ (١).

وكما أشار القرآن الكريم إلى الأمراض فقد أشار إلى الشفاء من ذلك:

قال تعالى: ﴿ وَنَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٨٢) ﴿ (٢).

وقوله تعالى: ﴿ يَخْرُجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ إِنْ فِي

ذَلِكَ لَآيَةٌ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (٦٩) ﴿ (٣).

قال ابن القيم رحمه الله: «ذكر الله عز وجل مرض البدن في الحج والصوم والوضوء لسر بديع يبين لك عظمة القرآن، وذلك أن قواعد طب الأبدان ثلاثة: حفظ الصحة، والحماية عن المؤذي، واستفراغ المادة الفاسدة. فأباح الفطر للمريض لعذر المرض، وللمسافر طلباً لحفظ صحته وقوته لئلا يذهبها الصوم في السفر لاجتماع شدة الحركة، وما يوجبه من التحليل وعدم الغذاء الذي يخلف ما تحلل، فتخور القوة، وتضعف، فأباح للمسافر الفطر حفظاً لصحته وقوته عما يضعفها.

وفي الحج أباح للمريض، ومن به أذى من رأسه من قمل، أو حكة أو غيرها، أن يحلق رأسه في الإحرام استفراغاً لمادة الأبخرة الرديئة التي أوجبت له الأذى في رأسه باحتقانها تحت الشعر فإذا حلق رأسه تفتحت المسام فخرجت الأبخرة منها.

وأما في آية الوضوء: فأباح للمريض العدول عن الماء إلى التراب حماية له أن يصيب جسده ما يؤذيه» (٤)

(١) سورة النساء - الآية رقم (٤٣).

(٢) سورة الإسراء - الآية رقم (٨٢).

(٣) سورة النحل - الآية رقم (٦٩).

(٤) زاد المعاد (٤/٦ - ٧).

وأما في السنة فهناك أحاديث كثيرة تدل على جواز التداوي نذكر بعضها منها:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء»^(١).

وعن جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله عز وجل»^(٢).

وعن أبي خزيمة قال: قلت يارسول الله أرأيت رقى نسترقئها ودواء نتداوى به وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيئاً؟ فقال: «هي من قدر الله»^(٣).

فهذه الأحاديث تدل على إثبات الأسباب والمسببات، وأن ذلك كله بقدر الله تعالى.

كما تدل على جواز التداوي وأنه من الأسباب المشروعة ولكن بشرط أن لا يكون بحرام لأنه كما تقدم أن الأسباب لا يجوز منها إلا ما كان

(١) صحيح البخاري - كتاب الطب - باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء (١٠/١٣٤) رقم (٥٦٧٨).
 (٢) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب لكل داء دواء واستحباب التداوي (٤/١٧٢٩) (٤/٢٢٠٤).
 (٣) مسند الإمام أحمد (٣/٤٢١) وجامع الترمذي مع تحفة الأحوذى أبواب الطب - باب ما جاء في الرقى والأدوية (٦/٢٣٢) رقم (٢١٤٤) وقال الترمذي هذا حديث حسن ولا نعرفه إلا من حديث الزهري وقد روى غير واحد هذا عن سفيان عن الزهري عن أبي خزيمة عن أبيه وهذا أصح. انظر جامع الترمذي مع التحفة (٦/٣٦١) رقم (٢٢٣٨) والمستدرک للحاكم - كتاب الطب (٤/١٩٩) وقال هذا حديث صحيح الإسناد ووافقه الذهبي. وقال الشوكاني: حديث حسن. انظر: نيل الأوطار (٨/٢٠١).

مشروعاً. ولقد جاء النص بتحريم التداوي بما هو حرام: فعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بحرام»^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الدواء الخبيث»^(٢). فلا يجوز لمسلم أن يتداوى بحرام سواء كان من الرقى أو غيرها من الأدوية وفي الحلال غنية عن الحرام والله المستعان.

-
- (١) سنن أبي داود مع عون المعبود - كتاب الطب - باب في الأدوية المكروهة (٣٥١/١٠) رقم (٣٨٥٢) وقال المنذري: في إسناده إسماعيل بن عياش وفيه مقال. انظر: مختصر سنن أبي داود (٣٥٧/٥) وقال ابن حجر عن إسماعيل بن عياش أنه صدوق في أهل بلده. انظر: تقريب التهذيب (١٠٩) وروايته في هذا الحديث عن ثعلبة بن مسلم الخثعمي الشامي. انظر: تقريب التهذيب (١٣٤).
- (٢) سنن أبي داود مع عون المعبود - كتاب الطب - باب في الأدوية المكروهة (٣٥٣/١٠) رقم (٣٨٥٤) وجامع الترمذي مع تحفة الأحوذى - كتاب الطب - باب من قتل نفسه بسم أو غيره (١٩٩/٦) رقم (٢١١٨) وسنن ابن ماجه - كتاب الطب - باب النهي عن الدواء الخبيث (١١٤٥/٢) رقم (٣٤٥٩) ومسنند الإمام أحمد (٣٠٥/٢) وقال الألباني: صحيح. انظر: صحيح ابن ماجه (٢/٢٥٥).



النبأ بعبد الله

في الرقى

ويشتمل على ثلاثة فصول:

الفصل الأول : أحكام الرقى.

الفصل الثاني : أهم الأدوية الشائعة

وطرق معالجتها

بالرقى الشرعية

الفصل الثالث : الرقى الممنوعة.

الفصل الأول

أحكام الرقى

ويشتمل على سبعة مباحث:

المبحث الأول : معنى الرقية في اللغة
والاصطلاح.

المبحث الثاني : موقف الإسلام من الرقى.


المبحث الثالث : شروط الرقى.

المبحث الرابع : هل الاسترقاء يقدح في التوكل
أم لا؟

المبحث الخامس : كيفية الرقية.

المبحث السادس : رقية أهل الكتاب للمسلمين.

المبحث السابع : حكم أخذ الأجرة على الرقية.



المبحث الأول: معنى الرقية في اللغة والاصطلاح

أولاً: معنى الرقية في اللغة:

قال ابن سيده^(١): الرقية هي العوذة، قال عروة:

فما تركا من عوذة يعرفانها ولا رقية إلا بها رقياني^(٢)

وقال الأزهري^(٣): رقى الراقي رقية ورقياً: إذا عوَّذَ ونفث^(٤).

وقال ابن الأثير^(٥): الرقية بالضم: العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة، كالحمى والصرع وغيرهما^(٦).

وقيل: إن الرقية هي العزيمة.

(١) هو: علي بن إسماعيل المعروف بابن سيده أبو الحسن إمام في اللغة وآدابها ولد سنة (٣٩٨) بمروية في شرق الأندلس وتوفي سنة (٤٥٨) وكان ضريباً وكذلك أبوه.

انظر: إنباء الرواة للقفطي (٢/٢٢٥) ولسان الميزان لابن حجر (٤/٢٠٥) والأعلام للزركلي (٤/٢٦٤).

(٢) المحكم لابن سيده (٦/٣٠٩) وانظر: لسان العرب لابن منظور (١٤/٣٣٢) مادة (رقي).

(٣) هو: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي أبو منصور أحد الأئمة في اللغة والأدب ولد سنة (٢٨٢) هـ في هراة بخراسان وتوفي فيها سنة (٣٧٠) هـ عني بالفقه فاشتهر به أولاً، ثم غلب عليه التبهر في العربية.

انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٦/٣١٥) والأعلام للزركلي (٥/٣١١).

(٤) تهذيب اللغة للأزهري (٩/٢٩٣).

(٥) هو: المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري أبو السعادات مجد الدين المحدث اللغوي الأصولي. ولد سنة (٥٤٤) وتوفي سنة (٦٠٦) بالموصل، وهو أخو ابن الأثير الكاتب، وابن الأثير المؤرخ. انظر: بغية الوعاة للسيوطي (٢/٢٧٤) وشذرات الذهب لابن العماد (٥/٢٢).

(٦) النهاية في غريب الحديث (٣/٢٥٤) وانظر: تاج العروس للزبيدي (١٠/١٥٤) والقاموس المحيط للفيروز آبادي (٤/٣٣٨) مادة (رقي).

قال الجوهري^(١): العزائم هي الرقى^(٢). وقال الفيروز آبادي^(٣): العزائم: أي: الرقى. وهي آيات من القرآن تقرأ على ذوي الآفات رجاء البرء^(٤). وقال ابن فارس^(٥): عزمت على الجنى: وذلك أن تقرأ عليه من عزائم القرآن وهي الآيات التي يرجى بها قطع الآفة عن المؤوف^(٦). أي: المريض. وقال ابن منظور^(٧): العزائم هي الرقى، وعزم الراقي كأنه أقسم على الداء^(٨).

ويتضح مما تقدم أن الرقية والعزيمة لفظتان مترادفتان في المعنى حيث تستعملان لمعنى واحد وهو تعويد صاحب الآفة لكي يشفي. ومن العلماء من فرق بين الرقية والعزيمة كالقرافي^(٩) حيث قال: «الرقية ألفاظ خاصة يحدث عندها الشفاء من الأسقام والأدواء والأسباب المهلكة^(١٠)».

- (١) هو: إسماعيل بن حماد الجوهري أبو نصر، لغوي من الأئمة أصله من فاراب، توفي سنة (٣٩٣) هـ في نيسابور. انظر: لسان الميزان (٤٠٠/١) وإنباه الرواة (٢٢٩/١).
- (٢) الصحاح للجوهري (١٩٨٥/٥) مادة (عزم).
- (٣) هو: مجد الدين أبو الطاهر محمد بن يعقوب بن إبراهيم بن عمر الفيروز آبادي اللغوي الشافعي، ولد سنة (٧٢٩) هـ بكارزين بفارس وتوفي سنة (٨١٧) في زيبد باليمن. انظر: شذرات الذهب (١٢٦/٧) وبغية الوعاة (٢٧٣/١).
- (٤) القاموس المحيط (١٤٦٨) مادة (عزم).
- (٥) هو: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا كان عالماً باللغة وغيرها من العلوم كالحديث والسيرة والفقه، توفي سنة (٣٩٥) انظر: إنباه الرواة (١٢٧/١) وبغية الوعاة (٣٥٢/١).
- (٦) معجم مقاييس اللغة (٤/٣٠٨ - ٣٠٩) وانظر: مجمل اللغة (٦٦٦/٣) مادة (عزم).
- (٧) هو: محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور ولد سنة (٦٣٠) بمصر وقيل بطرابلس الغرب، وتوفي سنة (٧١١) وهو من أئمة اللغة. انظر: بغية الوعاة (٢٤٨/١) والأعلام (١٠٨/٧).
- (٨) لسان العرب (١٢/٤٠٠) مادة (عزم) وانظر: جمهرة اللغة لابن دريد (٨/٣) والإفصاح في اللغة للضعيدي (١/٥٤٩) والمختص لابن سيده (٤/٢٨ - ٢٩).
- (٩) هو: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن أبو العباس شهاب الدين الصنهاجي القرافي من علماء المالكية مصري المولد والمنشأ والوفاة توفي سنة (٦٨٤). انظر: الديباج المذهب لابن فرحون (٦٢) والأعلام للزركلي (٢/٩٥).
- (١٠) الفروق (٤/١٤٧ - ١٤٨).

والعزيمة: هي كلمات تعظمها ملائكة متصرفة في قبائل الجن، ويزعم أهل العزائم أن لكل نوع من الملائكة أسماء أمرت بتعظيمها ومتى أقسم عليها بها أطاعت وأجابت وفعلت ما طلب منها»^(١).

وذكر ابن منظور كلاماً قريباً من ذلك حيث قال في لسان العرب: «إن العزيمة من الرقى هي التي يعزم بها على الجن والأرواح»^(٢) والذي يتضح لي من كلام القرافي أن بينهما عموماً وخصوصاً فالعزيمة نوع من الرقى غير المشروعة ولفظ الرقية أعم لأنه يشمل المشروع وغيره. وقال ابن الشاط^(٣): وينبغي أن يكون حكم العزيمة حكم الرقية المشروعة إذا تحقق أن لا محذور في ألفاظ العزيمة^(٤).
إذاً فعلى هذا فابن الشاط يرى أن العزيمة مرادفة للرقية. منهما ما هو مشروع وممنوع.

ثانياً: معنى الرقية في الشرع:

لا يختلف معنى الرقية في الشرع عن المعنى اللغوي كثيراً إذ الرقية هي العودة في اللغة أي اللتجأ^(٥) فالمرقي يلتجئ إلى الرقية لكي يشفى مما أصابه وسواء تلك الرقية كانت مشروعة أو ممنوعة هذا في اللغة. أما في الشرع فالمراد بالرقية المشروعة: هي ما كان من الأدعية المشروعة أو الآيات القرآنية.

وقد عرفها العلماء بما يلي:

الرقية في الشرع: هي العودة بضم العين أي ما يرقى به من الدعاء لطلب الشفاء^(٦).

(١) الفروق للقرافي (١٤٧/٤ - ١٤٨) وهذا حسب زعمهم وهو زعم باطل لا حقيقة له.

(٢) لسان العرب لابن منظور (١٢/٤٠٠).

(٣) هو: قاسم بن عبد الله بن محمد الأنصاري السبتي فرضي فقيه مالكي ولد سنة (٦٤٣) ببسة وتوفي بها سنة (٧٢٣).

انظر: الديباج المذهب (٣٢٥).

(٤) انظر: إدرار الشروق على أنواء الفروق لابن الشاط (١٤٥/٤).

(٥) انظر: القاموس المحيط (٤٢٨) مادة عوذ.

(٦) انظر: حاشية العدوي (٤٥٢/٢) وعون المعبود للأبادي شرح سنن أبي داود (٣٧٠/١٠).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الرقى بمعنى التعويذ، والاسترقاء طلب الرقية، وهو من أنواع الدعاء». (١)
والرقى في الحقيقة دعاء وتوسل يطلب فيها من الله شفاء المريض وذهاب العلة من بدنه (٢).

الخلاصة:

كما هو واضح مما تقدم، أن معنى الرقية هو العوذة، بمعنى الالتجاء، فيكون المعنى في اللغة عاماً يشمل ما كان مشروعاً أو ممنوعاً فالكل يطلق عليه رقية.

أما في الشرع: فيراد بالرقية المعنى المشروع وهو أن تكون الرقية - العوذة - بما كان من القرآن الكريم والأدعية النبوية الثابتة الصحيحة.

أما إطلاق العزيمة على الرقية فهو وإن كان وارداً في اللغة وقد جعله بعض العلماء مرادفاً لمعنى الرقية المشروع، وجعله بعضهم مرادفاً لمعنى الرقية الممنوع، وجعله بعضهم عاماً. فما كان من العزائم ممنوعاً فهو ممنوع، وما كان مشروعاً فهو مشروع، هذا من حيث الحكم. أما من ناحية اللفظ.

فالذي أراه: أن لفظ العزيمة لم يرد في السنة بمعنى الرقية: لأن الرقية هي العوذة وورد كل منهما بمعنى الآخر أي يقال للرقية عوذة، ويقال للعوذة رقية، ولم يرد ذلك في لفظ العزيمة.

ووردت العزيمة في اللغة بمعنى أقسم (٣) فيقال قرأ الراقي العزائم أي الأقسام فكأنه أقسم علي هذا المرض أو على الجن بهذه الأدعية فيحصل بعد ذلك الشفاء، فمن هذه الناحية قد يكون لها وجه، والذي أختاره لفظ الرقية لورود ذلك في السنة والله أعلم.

(١) انظر: مجموع فتاوي شيخ الإسلام ابن تيمية (١/١٨٢، ٣٢٨) (١٠/١٩٥).

(٢) صراع بين الحق والباطل لسعد محمد صادق (١٤٧).

(٣) القاموس المحيط (١٤٦٨) مادة (عزم).

المبحث الثاني: موقف الإسلام من الرقى

سعى الإنسان إلى المحافظة على صحته لشعوره بنعيم العافية وشقاء المرض وبؤسه.

وقد عزا الأمراض التي تتابها والبؤس الذي يحل به إلى عوامل معروفة واضحة فكافح في سبيل التخلص منها بقدر ما يستطيع.

ولقد رأى أن هناك أسباباً للشقاء والداء ولكن هذه الأسباب مجهولة لديه، فنسبها إلى قدرة خارقة من أرواح شريرة، ونظرات مؤذية، وغير ذلك من قوى لا تخضع لسלטانه ولا تنصل إليها قدرته.

فقاوم ذلك بطرق علاجية اقتنع بحسن أثرها وآمن بفائدتها ومن تلك الطرق، الكهانة والعرافة^(١) والزرع والعيافة،^(٢)

(١) الكهانة والعرافة: قيل: هما بمعنى واحد وهو: الإخبار عن المغيبات بضرب من الظن أو رثي من الجن مع دعوى علم الغيب. وقيل: إن الكاهن هو الذي يتعاطى الأخبار عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الأسرار. وأن العراف هو الذي يخبر عن الأخبار الماضية، وقيل العكس. وقيل: إن العراف اسم عام للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يتكلم في تقدم المعرفة. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢١٤/٤ - ٢١٥) مادة (كهن) و (٢١٨/٣) مادة (عرف) ولسان العرب مادة (كهن) (٢٤٤/١٧) ومادة (عرف) (١٤٢/١١) والمفردات في غريب القرآن (١٤٢ - ١٤٣) ومجموع فتاوي شيخ الإسلام ابن تيمية (١٧٣/٣٥) وتيسير العزيز الحميد (٤٠٦).

(٢) الزرع والعيافة: بمعنى واحد فالزرع هو العيافة وهو ضرب من التكهن، والعيافة هي زجر الطير، والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممرها ويقال عفت الطير أعيفها عيافة أي زجرتها وهو أن تعتبر بأسمائها ومساقطها. انظر: الصحاح للجوهري مادة (زرع) (٦٦٨/٢) ومادة (عيف) (١٤٥٨/٤) والقاموس المحيط مادة (زرع) (٥١١) ومادة (عيف) (١٠٨٦) والنهاية في غريب الحديث مادة (عيف) (٣٣٠/٣).

والتنجيم (١) والاستعاذة بالجن عند الخوف (٢) والرقى (٣) والتمايم (٤) والتولة^(٥) ويهمننا من هذه الطرق الرقى والتمايم التي نحن بصدد بحثهما، ولقد كانت الرقى والتمايم من أكثر وسائل المعالجة الروحية انتشاراً عند العرب في الجاهلية، فاستعملوا ذلك في مداواة العاشق، واللديغ،

(١) التنجيم: هو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية والتمريج بين القوى الفلكية والقوابل الأرضية.

انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٩٢/٣٥) وغريب الحديث لابن الجوزي (٣٩٥/٢) مادة (نجم) والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢٥/٥) مادة (نجم).

(٢) كان الرجل من العرب في الجاهلية إذا سافر فأمسى في وادٍ يقول: أعوذ بسيد هذا الوادي من سفهاء قومه، فيبيت في جواره حتى يصبح. وفي ذلك يقول تعالى: (وأنة كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقا) سورة الجن آية رقم (٦) وانظر في تفسير الآية: تفسير ابن كثير (٤٢٨/٤) وتفسير البغوي (٤٠٢/٤) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠/١٩).

(٣) الرقى: سبق تعريفها.

(٤) التمايم: جمع تيمة وهي خرزة رقطاء تعلقها العرب على أولادها لاتقاء العين وقيل: قلادة يجعل فيها سيور وعود، وقيل: كل ما علق لدفع العين من أي شيء كان. وهو الأصح وسيأتي مزيد من التفصيل في باب التمايم إن شاء الله.

انظر: الصحاح للجوهري (١٨٧٨/٥) والنهاية في غريب الحديث (٥٩٧/١) وتيسير العزيز الحميد (١٦٧).

(٥) التولة: هي ما تجعله المرأة في عنقها تتحسن به عند زوجها ليحبها وهو ضرب من السحر، وبهذا فسره ابن مسعود وقيل: هو خيط يقرأ فيه من السحر أو قرطاس يكتب فيه شيء منه يتجنب به النساء إلى قلوب الرجال والرجال إلى قلوب النساء.

انظر: مجمل اللغة لابن فارس مادة (تول) (١٥٢/١) والفائق في غريب الحديث للزمخشري (١٥٧/١) وغريب الحديث لابن الجوزي (١١٣/١) والصحاح للجوهري (١٦٤٥/٤) والمستدرک للحاكم (٤١٨/١) ونيل الأوطار للشوكاني (٢١٢/٨).

والمصاب بالعين أو النملة (١) وغير ذلك من الأمراض (٢).

ولما في هذه الطرق من إدعاء علم الغيب الذي لا يكون إلا لله وحده، ولما فيها من الشرك، والتوكل على غير الله، والاستعاذة بالجن فقد وردت النصوص الشرعية بتحريم ذلك كله، ويخصنا منها ما يختص ببحثنا فمن ذلك قوله ﷺ: « إن الرقى والتمايم والتولة شرك» (٣) فهذا الحديث يدل على تحريم الرقى وأنها من الشرك. ولكن الصحابة رضوان الله عليهم أتوا النبي ﷺ وأخبروه بأنهم عندهم رقى يرقون بها من العقرب، وغيرها من ذوات السموم وأنهم بحاجة إلى تلك الرقى فماذا يصنعون بها بعد ورود النهي؟

فطلب منهم الرسول ﷺ أن يعرضوا عليه تلك الرقى فعرضوها عليه فقال لهم ﷺ بعد ذلك: " لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك " ومن النصوص الدالة على ذلك ما يلي:

(١) النملة: هي قروح تخرج في الجنب على شكل بثور صغار مع ورم يسير، ثم تتقرح فتسعى وتتسع ويسمىها الأطباء الذباب.

انظر: النهاية في غريب الحديث مادة (نمل) (١٢٠/٥) والصحاح (١٨٣٦/٥).

(٢) انظر: الطب النبوي والعلم الحديث لمحمود ناظم النسيمي (١٤٢/٣) والطب عند العرب د. أحمد شوكت (١٠) ونهاية الأرب للنويري (١٢٣/٣) وبلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب للألوسي (٧/٣).

(٣) مسند الإمام أحمد (٣٨١/١) وسنن أبي داود مع عون المعبود كتاب الطب - باب في تعليق التمايم - (٣٦٧/١٠٠) رقم (٣٨٦٥) وسنن ابن ماجة - كتاب الطب - باب تعليق التمايم (١١٦٦/٢) رقم (٣٥٣٠) والمستدرك للحاكم - كتاب الطب - (٢١٧/٤) وقال صحيح الإسناد.

وأقره الذهبي، ورمز لصفحة السيوطي. انظر: الجامع الصغير مع فيض القدير (٣٤٢/٢) رقم (٢٠٠٢) وصححه الألباني كذلك. انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة (٥٨٤/١) رقم (٣٣١) وصحيح سنن ابن ماجة (٢٦٩/٢) رقم (٢٨٤٥) وللحديث قصة سنذكرها إن شاء الله بتمامها في باب التمايم لمناسبتها في ذلك الموضوع.

١ - عن عوف بن مالك الأشجعي قال: كنا نرقى في الجاهلية فقلنا: يارسول الله كيف ترى في ذلك؟ فقال: «اعرضوا علي رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك»^(١).

٢ - وعن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الرقى فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يارسول الله إنه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب، وإنك نهيت عن الرقى. قال: فعرضوها عليه. فقال: «ما أرى بأسا. من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه»^(٢).

٣ - وعن جابر قال: كان لي خال يرقى من العقرب، فنهى رسول الله ﷺ عن الرقى، قال فأتاه فقال: يارسول الله: إنك نهيت عن الرقى، وأنا أرقى من العقرب. فقال: «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل»^(٣).

٤ - وعن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه، قال: سألت عائشة عن الرقية؟ فقالت: رخص رسول الله ﷺ لأهل بيت من الأنصار في الرقية، من كل ذي حمة^(٤) (٥).

(١) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك (١٧٢٧/٤) رقم (٢٢٠٠).

(٢) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب استحباب الرقية من العين والحمة والنملة (١٧٢٦/٤) رقم (٢١٩٩).

(٣) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب استحباب الرقية من العين والحمة والنملة (١٧٢٦/٤) رقم (٢١٩٩).

(٤) الحمة: بالتخفيف السم وقد يشدد وأنكره الأزهري وتطلق على إبرة العقرب للمجاورة لأن السم يخرج منها: فالحمة لفظ عام يشمل سم جميع ذات السموم. انظر: النهاية في غريب الحديث (٤٤٦/١) مادة (حمة) والصحاح للجوهري (١٩٠٦/٥) مادة (حمم) وغريب الحديث لابن الجوزي (٢٤٤/١).

(٥) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب استحباب الرقية من العين والحمة والنملة (١٧٢٤/٤) رقم (٢١٩٣).

قال القرطبي^(١) رحمه الله :

الأحاديث الماضية تدل على أن الأصل في الرقى كان ممنوعاً كما هو واضح من قوله: «نهى» رسول الله ﷺ عن الرقى. والنهي عن الرقى كان مطلقاً لأنهم كانوا يرقون في الجاهلية برقى هي شرك، وبما لا يفهم، وكانوا يعتقدون أن تلك الرقى تؤثر بذاتها ثم إنهم لما أسلموا وزال ذلك عنهم نهاهم النبي ﷺ عن ذلك عموماً ليكون أبلغ في المنع وأسد للذريعة، ثم إنهم لما سأله وأخبروه أنهم ينتفعون بذلك رخص لهم في بعض ذلك وقال: «عرضوا علي رقاكم لأبأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك»^(٢).

قلت:

فبهذا يتضح موقف الإسلام من الرقى وهو الجواز - بالشروط المشروعة وسوف يفرد لذلك مبحث خاص - ويدل على هذا نصوص كثيرة غير التي ذكرنا منها رقية جبريل لرسول الله ﷺ^(٣) ورقية الصحابي للديغ^(٤) وغير ذلك من النصوص^(٥) التي ستمر معنا في أثناء البحث إن شاء الله.

(١) هو: أحمد بن عمر بن إبراهيم أبو العباس الأنصاري القرطبي فقيه مالكي من رجال الحديث يعرف بابن المزين ولد سنة (٥٧٨) بقرطبة وتوفي سنة (٦٥٦). انظر: البداية والنهاية لابن كثير (٢٢٦/١٣) والأعلام (١٨٦/١).

(٢) انظر: المفهم في شرح صحيح مسلم للقرطبي مخطوط رقم (٢٣٥٣) لوحة رقم (٣٩٩).

(٣) انظر: صحيح مسلم - كتاب السلام - باب الطب والمرض والرقى - (٤/١٧١٨) رقم (٢١٨٥) ورقم (٢١٨٦).

(٤) انظر: صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الإجارة - باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب (٤/٤٥٣) رقم (٢٢٧٦) وصحيح مسلم - كتاب السلام - باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار - (٤/١٧٢٧) رقم (٢٢٠١).

(٥) انظر: صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الطب - باب رقية النبي ﷺ - (١٠/٢٠٦) رقم (٥٧٤٢) و(٥٧٤٣) و(٥٧٤٤) و(٥٧٤٥).

وصحيح مسلم - كتب السلام - باب استحباب رقية المريض (٤/١٧٢١) رقم (٢١٩١) وباب رقية المريض بالمعوذات والنفت - (٤/١٧٢٣) رقم (٢١٩٢).

المبحث الثالث: شروط جواز الرقى

بعد ذكر موقف الإسلام من الرقى وبيان أن الأمر فيها استقر على الجواز يجدر أن نوضح أن إذن الشارع للرقى ليس على إطلاقه بل ذلك مقيد بشروط لا بد من توافرها في كل رقية، وإلا فإن تلك الرقية لا يجوز الرقى بها أبداً ما لم تتوفر تلك الشروط.

قال ابن حجر: أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط وهي:

- ١ - أن تكون بكلام الله وبأسمائه وصفاته أو بما أثر عن النبي ﷺ.
- ٢ - أن تكون باللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره.
- ٣ - أن لا يعتقد أن الرقية تؤثر بذاتها بل بإذن الله عزوجل (١).

تفصيل هذه الشروط:

الشرط الأول:

أن تكون بكلام الله وبأسمائه وصفاته أو بما أثر عن النبي ﷺ.

فالرقية سبب من الأسباب يراد بها الحفظ والتداوي وسبق أن ذكرت شروط الأخذ بالأسباب وأن من تلك الشروط أن يكون السبب مشروعاً، ولا تكون الرقية مشروعة إلا إذا كانت ببيان من الله أو رسوله ﷺ.

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٠/١٩٥) وشرح النووي لصحيح مسلم (٣/٩٣) والنهاية في غريب الحديث (٢/٢٥٥) وعون المعبود شرح سنن أبي داود (١٠/٣٧٠، ٣٧٣) ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٩/٦١) والمعلم بفوائد مسلم للمازري مخطوط رقم (٣١٤١) لوحة رقم (٤)، والمفهم في شرح مسلم للقرطبي مخطوط رقم (٢٣٤٤) لوحة رقم (١٧٧ و١٧٨) ونيل الأوطار للشوكاني (٥/٢٩٢)، وفيض القدير للمناوي (٢/٣٤٢) ومعارج القبول للحكمي (١/٤٦٦).

قال الشيخ حافظ حكيمي (١) رحمه الله :

ثم الرقى من حمة أو عين فإن تكن من خالص الوحيين
فذاك من هدي النبي وشرعته وذلك لا اختلاف في سنته

فالمراد بالوحيين الكتاب والسنة، ومعنى من الوحي الخالص بأن لا يدخل فيه غيره من شعوذة المشعذين (٢) بل يتلو الآيات على وجهها والأحاديث كما رويت وعلى ماتلقيت عن النبي ﷺ .

وذلك هو هدي النبي ﷺ الذي كان عليه هو وأصحابه والتابعون بإحسان (٣) .

ولقد ثبت عنه ﷺ من الرقى ما يغنيننا عن الذهاب إلى المشعوذين وأضرابهم الذين غالب رقايم ليست مشروعة .

وماروي عن النبي ﷺ كثير نستشهد منه بما يلي :

فمن الرقى بكتاب الله :

عنون البخاري رحمه الله في صحيحه : باب الرقي بالقرآن والمعوذات، وذكر حديث عائشة رضي الله عنها «أن النبي ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن، وأمسح بيده نفسه لبركتها» (٤) .

(١) هو : حافظ بن أحمد بن علي الحكيمي، فقيه أديب من علماء جيزان ولد في قرية السلام سنة ١٣٤٢هـ وتوفي في مكة سنة ١٣٧٧هـ . انظر : الأعلام للزركلي (١٥٩/٢) .

(٢) المشعبد : هو المشعوذ : والشعوذة خفة في اليد وأخذ كالسحر فيرى الشيء بغير ما عليه أصله في رأي العين .

انظر : القاموس المحيط مادة شعذ (٤٢٧) ومجمل اللغة لابن فارس (٥٠٥/٢) وغالب من يعمل هذه الأعمال تجرد أن الناس يرتادونه ليكتب لهم الحجب والتعاويد الخالية من الشروط الصحيحة نعوذ بالله من ذلك .

(٣) معارج القبول (١/٤٦٢) .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الطب - باب الرقى بالقرآن والمعوذات (١٠/١٩٥) رقم (٥٧٣٥) .

قال ابن بطال^(١): وإذا جازت الرقية بالمعوذتين وهما سورتان من القرآن كانت الرقية بسائر القرآن مثلها في الجواز إذ كله قرآن^(٢).

وقال ابن حجر: قول البخاري: باب «الرقى بالقرآن والمعوذات» هو من باب عطف الخاص على العام، والرقية بالمعوذتين لا يدل على اختصاصهما دون غيرهما بدليل ثبوت الرقية بالفاتحة وإنما يدل على الأولوية لما اشتملتا عليه من جوامع الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلاً^(٣).

وأما الرقية بأسماء الله وصفاته فالقرآن مشتمل عليها وقد ورد في السنة ما يدل على ذلك:

فعن أبي سعيد أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد اشتكيت؟ فقال: نعم. قال: بسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس، وأعين حاسد الله يشفيك، باسم الله أرقيك^(٤).

قال القرطبي: وهذا الحديث دليل على استحباب الرقية بأسماء الله تعالى^(٥).

وأما ما أثر عن النبي ﷺ من الرقى فهو كثير. ومن ذلك:

عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يرقى يقول: «امسح البأس، رب الناس، بيدك الشفاء، لا كاشف له إلا أنت»^(٦).

وسوف يمر معنا غير ذلك من رقى النبي ﷺ في ثنايا البحث إن شاء الله.

(١) هو: علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال أبو الحسن عالم بالحديث من أهل قرطبة، توفي سنة ٤٤٩هـ. انظر شذرات الذهب (٢٨٣/٣) والأعلام (٢٨٥/٤).

(٢) شرح البخاري لابن بطال مخطوط رقم (١١١٠) لوحة رقم (١٨٨).

(٣) فتح الباري (١٠/١٩٥).

(٤) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب الطب والمرض والرقى (١٧١٨/٤) رقم (١٢٨٦).

(٥) انظر: المفهم للقرطبي مخطوط رقم (٢٣٥٣) لوحة رقم (٣٩٠) وشرح صحيح مسلم للنووي (١٧٠/١٤).

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري كتاب الطب، باب رقية النبي ﷺ (٢٠٦/١٠)، ح رقم (٥٧٤٤).

وانظر صحيح مسلم كتاب السلام - باب استحباب رقية المريض (١٧٢٣/٤) رقم (١٢٩١).

ويلحق بهذا الشرط ما كان من الذكر والدعاء غير المأثور مما لا يخالف ما في المأثور (١).

الشرط الثاني:

أن تكون باللسان العربي، أو بما يعرف معناه من غيره، لأن ما لا يعرف معناه ربما يؤدي إلى الشرك.

وقد شد قوم في عدم اعتبار هذا الشرط فقالوا:

بجواز كل رقية جربت منفعتها ولولم يعقل معناها (٢) مستدلين بما رواه مسلم في صحيحه عن جابر قال: كان لي خال يرقى من العقرب فنهى رسول الله ﷺ عن الرقى: قال: فأتاه فقال: يا رسول الله إنك نهيت عن الرقى وأنا أرقى من العقرب فقال: «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل» (٣).

قال ابن حجر: ويسلم لهم هذا الدليل لو لم يرد ما يقيد به فقد روى مسلم في صحيحه عن عوف بن مالك الأشجعي قال: كنا نرقى في الجاهلية فقلنا: يا رسول الله كيف ترى في ذلك؟ فقال: «اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك» (٤).

فهذا الحديث يدل على أن ما كان من الرقى يؤدي إلى الشرك يمنع وما لا يعقل معناه لا يؤمن أن يؤدي إلى الشرك فيمنع احتياطاً (٥) وسداً للذريعة.

(١) انظر: التمهيد لابن عبد البر (١٢٩/٨) وشرح السنة للبغوي (١٥٩/١٢) ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢٧٧/٢٤) وفتح الباري لابن حجر (٤٥٧/٤).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١٠/١٩٥).

(٣) تقدم تخريجه (ص ٣٤).

(٤) تقدم تخريجه (ص ٣٤).

(٥) فتح الباري لابن حجر (١٠/١٩٥).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أما ما لا يعرف معناه فلا يشرع، لاسيما إن كان فيه شرك، فإن ذلك محرم، وأكثر الرقى الأعجمية تتضمن أسماء رجال من الجن، يدعون ويستغاث بهم، ويقسم بمن يعظمونه، فتطيعهم الشياطين، وعامة مابأيدي الناس من الرقى التي لاتفقه بالعربية فيها ماهو شرك(١)».

وقال الشيخ حافظ حكيمي:

أما الرقى المجهولة المعاني فذاك وسواس من الشيطان
إذ كل من يقوله لايدري لعله يكون محض الكفر

ومن شرح هذه المنظومة قوله: «أما الرقى التي ليست بعربية الألفاظ، ولا مفهومة المعاني، ولا مأثورة في الشرع البتة، فليست من الله في شيء، ولا من الكتاب والسنة في ظل ولا فيء، وذلك لأن المتكلم به لا يدري أهو من أسماء الله تعالى أو من أسماء الملائكة؟ أو من أسماء الشياطين؟ ولا يدري هل فيه كفر أو إيمان؟ وهل هو حق أو باطل؟ أو فيه نفع أو ضرر؟ أو رقية أو سحر؟».

ولعمر الله لقد انهمك غالب الناس في هذه البلوى غاية الانهماك، واستعملوا هذه الرقى على أضرب كثيرة وأنواع مختلفة(٢). فلا حول ولا قوة إلا بالله».

الشرط الثالث:

أن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بإذن الله عزوجل. وذلك لأن الرقية سبب من الأسباب، وقد تقدم أن من شروط الأخذ بالأسباب الاعتماد على مسببها وموجدها الله وحده لا شريك له.

(١) انظر مجموع الفتاوي (١٩/١٣-١٦) واقتضاء الصراط المستقيم (١/٤٦٢) والنهاية لابن الأثير

(٢/٢٥٥) وشرح النووي لمسلم (١٤/١٦٩) وسيأتي لذلك أمثلة في مبحث الرقى المنوعة إن شاء الله.

(٢) انظر: معارج القبول (١/٤٦٦).

لأن اعتقاد أن الرقية تؤثر بذاتها، اعتقاد فاسد، وهو من عقائد الجاهلية؛ حيث كانوا يعتقدون أن الرقى والأدوية تؤثر بطبيعتها، فنسبوا إليها النفع والضرر، وذلك لا يكون إلا لله، والالتفات إلى السبب وحده يوجب اعتماد القلب عليه، ورجاؤه له، والاستناد إليه، وليس في المخلوقات ما يستحق هذا. فلهذا كان الاعتماد على الأسباب وحدها شركاً في التوحيد^(١).

الخلاصة:

يتضح مما تقدم أهمية هذه الشروط في جواز الرقية وأنها شروط حق وهداية فإذا اختل منها شرط واحد كانت بضد ذلك فلا بد من مراعاتها والانتباه إلى الذين يرقون هل هي متوفرة فيهم أم لا؟ لأن غالب الذين يذهب إليهم الناس اليوم في معظم أنحاء العالم الإسلامي لا تتوفر فيهم تلك الشروط فيجب الابتعاد عنهم ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ (٢).

ويفهم من هذه الشروط أن الرقية تنقسم إلى قسمين: قسم جائز وهو ما توفرت فيه هذه الشروط، وقسم ممنوع وهو ما لا يوجد فيه تلك الشروط أو واحد منها.

(١) انظر: المفهم للقرطبي «ج» رقم (٢٣٤٤) لوحة (١٧٦)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (١٣٩/٨، ١٦٩، ١٧٥، ١٨٠/١٧٩) وفتح الباري لابن حجر (١٠/٢١١).

(٢) سورة الطلاق الآية: رقم (٢).

المبحث الرابع

هل الاسترقاء (١) يقدر في التوكل (٢) أم لا؟

اختلف العلماء في هذه المسألة إلى قولين:

القول الأول:

ذهب الإمام أحمد والخطابي (٣) والقاضي عياض (٤) والنووي وابن تيمية وابن القيم وغيرهم من العلماء إلى أن الاسترقاء يقدر في تمام التوكل (٥).

القول الثاني:

ذهب الطبري والمازري (٦).....

(١) الاسترقاء: طلب الرقية. انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٢٨/١).

(٢) التوكل هو: اعتماد القلب على الله عزوجل في استجلاب المصالح ودفع المضار من أمور الدنيا والآخرة والإيقان بأن قضاءه نافذ، واتباع سنة المصطفى ﷺ في السعي فيما لا بد منه من المطعم والمشرب والتحرز من العدو مع عدم الاعتماد على الأسباب والركون إليها. انظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض «خ» رقم (٢٧١٤) لوحة (٦٢) وجامع العلوم والحكم لابن رجب (٤٠٩).

(٣) هو: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي الشافعي الإمام الحافظ، توفي سنة ٣٨٨هـ.

انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (١٠١٨/٣) (١٣٠/٤) وشذرات الذهب (١٢٨/٣).

(٤) هو: أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، المالكي عالم بالفقه والحديث وعلومه، توفي سنة ٥٤٤هـ.

انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (١٣٠٤/٤) وشذرات الذهب (١٣٨/٤).

(٥) انظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب (٤١١)، وأعلام السنن للخطابي (خ) رقم (٢٨٩٤) لوحة (٣٩٦) ميكروفيلم، وإكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض خ (٢٧١٤) لوحة (٦٢) وشرح النووي لصحيح مسلم (٩١/٣) ومجموع الفتاوى لابن تيمية (١٨٢/١-٣٢٨)، ومفتاح دار السعادة لابن القيم (٢/٢٣٤).

(٦) هو: أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي المازري، الفقيه المحدث. توفي سنة ٥٣٦هـ.

انظر: الديباج المذهب (٢/٢٥٠) وشذرات الذهب (٤/١١٤).

وابن قتيبة^(١) وابن عبدالبر^(٢) والداوودي^(٣) والقرطبي إلى أن الاسترقاء لا يقدح في تمام التوكل^(٤).

أدلة الفريقين:

استدل الفريق الأول - وهم القائلون بأن الاسترقاء يقدح في تمام التوكل - بما يلي:

١ - عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب» قالوا: من هم يارسول الله؟ قال: «هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتون وعلى ربهم يتوكلون»^(٥).

٢ - عن العقار بن المغيرة بن شعبة عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال: «من اكتوى أو استرقى فقد برىء من التوكل»^(٦).

وجه الدلالة:

هذان الحديثان يدلان على كراهية الاسترقاء فلهذا كان من حسنات

- (١) هو: أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة صاحب التصانيف، ولد سنة (٢١٣) وتوفي سنة (٢٧٦). انظر: سير أعلام النبلاء (٢٩٦/١٣)، وشذرات الذهب (١٦٩/٢).
- (٢) هو: يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر النمري القرطبي المالكي أبو عمر من كبار حفاظ الحديث ولد بقرطبة سنة (٣٦٨) وتوفي سنة (٤٦٣). انظر: سير أعلام النبلاء (١٥٣/١٨) وشذرات الذهب (٣١٣/٣).
- (٣) هو: أبو الحسن عبدالرحمن بن محمد بن المظفر بن محمد الداوودي البوشنجي ولد سنة (٣٧٤) سمع الصحيح، كان من الأئمة الكبار في مذهب الشافعي. توفي سنة (٤٦٧) هـ. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٢٢/١٨).
- (٤) انظر: المعلم بفوائد مسلم للمازري (خ) رقم (٣١٤١) لوحة (١٥) وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٣٣٥) والتمهيد لابن عبدالبر (٥/٢٧٨) وشرح البخاري لابن بطال (خ) رقم (١١١٠) لوحة (١٨١) والمفهم للقرطبي (خ) لوحة (١٧٧) وفتح الباري لابن حجر (١٠/٢١١).
- (٥) انظر: صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الرقاق - باب يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب (٤٠٥/١١) رقم (٦٥٤١) برواية ابن عباس وصحيح مسلم واللفظ له - كتاب الإيمان - باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (١/١٩٧) رقم (٢١٨).
- (٦) مسند الإمام أحمد واللفظ له (٤/٢٤٩) وسنن ابن ماجه كتاب الطب - باب الكي (٢/١١٥٤) رقم (٣٤٨٩) والجامع للترمذي مع تحفة الأحوذى - كتاب الطب - باب ماجاء في كراهية الرقية (٦/٢١٤) رقم (٢١٣١).

السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ترك ذلك متوكلين على الله عزوجل وحده لا شريك له .

قال الخطابي :

المراد من ذلك : ترك الاسترقاء على جهة التوكل على الله والرضا بقضائه وبلائه وهذه أرفع درجات المحققين للإيمان^(١) .

وقال القاضي عياض :

وهذا هو ظاهر الحديث ألا ترى قوله : «وعلى ربهم يتوكلون»^(٢) .

وقال النووي :

والظاهر من معنى الحديث أن هؤلاء كمل تفويضهم إلى الله عزوجل فلم يتسببوا في دفع ما أوقعه بهم ، ولا شك في فضيلة هذه الحالة ورجحان صاحبها^(٣) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية :

المسترقى يسأل غيره ويرجو نفعه وتمام التوكل ينافي ذلك ، والمراد وصف السبعين ألفا بتمام التوكل فلا يسألون غيرهم أن يرقئهم ولا يكويهم ولا يتطرون من شيء^(٤) .

= وقال حسن صحيح . والمستدرک للحاکم - کتاب الرقی والتائم (٤/٤١٥) وقال حديث صحيح الإسناد ووافقه الذهبي ، قال الألباني وهو كما قالوا .

انظر : سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٤٣٥) وصحيح سنن ابن ماجه (٢/٢٦١) وحاشية مشكاة المصابيح (٢/١٢٨٥) .

(١) أعلام السنن للخطابي (خ) لوحة (٣٩٦) .

(٢) إكمال المعلم (خ) لوحة (٦٢) .

(٣) شرح النووي لصحيح مسلم (٣/٩١) .

(٤) انظر : مجموع الفتاوى (١/١٨٢-٢٣٨) ومفتاح دار السعادة لابن القيم (٢/٢٣٤) وفتح الباري لابن حجر (١١/٤٠٨-٤٠٩) .

أدلة الفريق الثاني:

استدل أصحاب هذا القول على أن الاسترقاء لا يقدر في التوكل بما يلي:

١ - ما جاء في الأخبار الكثيرة من ذكره ﷺ لمنافع الأدوية والحث على التداوي، وكثرة تداويه ﷺ.

٢ - ما جاء في الأخبار من الاستشفاء برقاؤه، وبرقية جبريل له، وبرقيته لنفسه، ولصحابته، وإقراره لهم على ذلك كما في قصة اللديغ، فلو كان ذلك يقدر في التوكل لقدح في توكل النبي ﷺ وتوكل صحابته رضوان الله عليهم.

٣ - إن الرقى بأسماء الله تعالى هو غاية التوكل على الله تعالى، فإن المرقي التجأ إليه ويتضمن ذلك رغبته له، والتبرك بأسمائه والتعويل عليه في كشف الضر والبلاء، فإن كان هذا قادحاً في التوكل فليكن الدعاء والأذكار قادحاً في التوكل ولاقائل به^(١).

٤ - إن الأحاديث التي استدل بها أصحاب القول الأول تحمل على خلاف ما استدلوها به، واختلفوا على ماذا تحمل إلى عدة أقوال وهي كالآتي:

أ - ذهب الطبري والمازري وطائفة:

إلى أن ترك الاسترقاء محمول على من يعتقد أن الأدوية نافعة بطبعها ولا يفوضون الأمر إلى الله تعالى كما كان أهل الجاهلية يعتقدون^(٢).

(١) انظر: المفهم للقرطبي (خ) لوحة (١٧٧) وشرح النووي لصحيح مسلم (٣/ ٩٠) وجامع العلوم والحكم لابن رجب (٤١١).

(٢) انظر: شرح البخاري لابن بطال (خ) (١١١٠) لوحة (١٨١) والمعلم بفوائد مسلم للمازري (خ) لوحة (١٥) وفتح الباري لابن حجر (١٠/ ٢١١).

ب - وذهب ابن قتيبة وابن عبد البر وغيرهم:

إلى أن الرقى التي يحمد تركها هو ما كان من كلام الجاهلية أو من الذي لا يعقل معناه لاحتمال أن يكون فيه كفر (١).

ج - وذهب الداودي وغيره:

إلى أن المراد هم الذين يجتنبون فعل ذلك في الصحة خشية وقوع الداء (٢).

د - وذهب القرطبي:

إلى أن المراد هو اجتناب رقى خارجة عن الرقى الجائزة والممنوعة، فالرقى الجائزة كالرقى بأسماء الله، والرقى الممنوعة كالرقى بما فيه شرك، والمراد رقى خارجة عن القسمين كالرقى بأسماء الملائكة، والأنبياء والصالحين، أو بالعرش، والكرسي، والسّموات، والجنة والنار، وما شاكل ذلك مما يعظم، فهذا النوع ملحق بما يجوز فعله غير أن تركه أولى، هذا ما ظهر لي فمن ظهر له ذلك فليقبله شاكرًا وإلا فليتركه عاذرًا (٣).

وأجيب على أدلة أصحاب القول الثاني بما يلي:

أولاً:

احتجاجهم بالأخبار الكثيرة الواردة في منافع التداوي، والحث عليه، وكثرة تداويه ﷺ، فهذا الدليل مخالف لمسألتنا لأن الاسترقاء نوع خاص من التداوي وقد وردت الفضيلة لمن تركه كما في حديث السبعين ألفا المتقدم.

أما التداوي على وجه لا كراهية فيه فغير قادح في التوكل إذ الأخذ

(١) انظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٣٣٥) والتمهيد لابن عبد البر (٢٧٨/٥) وفتح الباري لابن حجر (٢١١/١٠).

(٢) انظر: شرح النووي لمسلم (٩٠/٣) وفتح الباري لابن حجر (٢١١/١٠).

(٣) انظر: المفهم للقرطبي (خ) لوحة (١٧٧).

بالأسباب المباحة لا ينافي تمام التوكل (١).

ثانياً:

احتجاجهم بما جاء في الأخبار بالاستشفاء برقاه ﷺ، وبرقية جبريل له، وبرقيته لنفسه ولصحابته، وإقراره لهم على ذلك. فلو كان ذلك يقدر في التوكل لقدح في توكل النبي ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم.

أجيب عن هذا الدليل بما يلي:

إن المكروه والمنافي لتمام التوكل هو الاسترقاء أي طلب الرقية، أما رقية الإنسان لغيره، أو لنفسه، فهذا لا يقدر في التوكل بدليل وقوعه من جبريل ومن النبي ﷺ، وأما الرواية التي عند مسلم بلفظ «ولا يرقون» (٢). فأجاب عنها شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله:

هذه الرواية ضعيفة غلط، فإن رقيهم لغيرهم ولأنفسهم حسنة فكيف يكون ذلك مطلوب الترك؟! وقد رقى جبريل النبي ﷺ، ورقى النبي ﷺ أصحابه وأذن لهم في الرقى وقال:

«من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل» (٣) والنفع مطلوب.

وكان النبي ﷺ يرقى نفسه وغيره، ولم يكن يسترقى؛ لأن المسترقى يسأل غيره ويرجو نفعه وتمام التوكل ينافي ذلك (٤).

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان بن عبد الله (١١١).

(٢) صحيح مسلم- كتاب الإيمان- باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٢٠٠/١) رقم (٢٢٠) وقال الألباني: وهذه الرواية شاذة تفرد بها شيخ مسلم سعيد بن منصور.

انظر: تحقيق مختصر المنذري لصحيح مسلم (٣٧).

(٣) تقدم تخريجه (ص ٣٤).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (١/١٨٢-٣٢٨) ومفتاح دار السعادة لابن القيم (٢/٢٣٤) وفتح الباري لابن حجر (١١/٤٠٨-٤٠٩).

وترك الاسترقاء مذهب كثير من الصحابة كأبي بكر الصديق وأبي الدرداء
وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم. (١)

واعترض على الإجابة الماضية لشيخ الإسلام:

بأن تغليط الراوي مع إمكان تصحيح اللفظ لا يصار إليه، والمعنى الذي
حمله على التغليط موجود في الرقى لأنه اعتل بأن الذي لا يطلب من غيره
أن يرقيه تام التوكل.

فكذا يقال له إن الذي يُرقى ينبغي أن لا يُمكن الرأقي منه لأجل تمام
التوكل، وليس في وقوع ذلك من جبريل للنبي ومن النبي لغيره دلالة
للمدعي لأن ذلك في مقام التشريع وتبيين الأحكام. (٢)

وأجاب الشيخ سليمان بن عبد الله (٣) عن ذلك حيث قال:

هذا القول خطأ من وجوه:

١ - إن هذه زيادة لا يمكن تصحيحها إلا بحملها على وجوه لا يصح حملها
عليها كقول بعضهم: المراد لا يرقون بما كان شركاً أو احتمله، فإنه ليس
في الحديث ما يدل على هذا أصلاً، فعلى هذا لا يكون للسبعين مزية
على غيرهم فإن جملة المؤمنين لا يرقون بما كان شركاً.

٢ - قوله: إن المعنى الذي غلُط الراوي من أجله موجود في المرقى لا يصح
هذا القياس، فإنه من أفسد القياس وكيف يقاس من سأل وطلب على

(١) أعلام السنن للخطابي (خ) لوجه (٣٩٦).

(٢) فتح الباري لابن حجر (٤٠٩/١١).

(٣) هو: سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب حفيد الشيخ محمد بن عبد الوهاب كان بارعا
في التفسير والحديث والفقه ولد سنة (١٢٠٠هـ) واستشهد سنة (١٢٣٣هـ) رميا بالرصاص على يد
جنود إبراهيم بن محمد علي باشا.

انظر: عنوان المجد في تاريخ نجد لابن بشر (٢١٢/١).

من لم يسأل، مع أنه قياس مع وجود الفارق فهو فاسد الاعتبار لأنه تسوية بين ما فرق الشارع بينهما بقوله: "من اكتوى أو استرقى فقد برىء من التوكل" (١) وقوله: "من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل" (٢) ولوجود الفرق بين الراقي والمسترقى، فإن المسترقى سائل مستعطف ملتفت إلى غير الله بقلبه، والراقي محسن نافع. فكيف يجعل ترك الإحسان إلى الخلق سببا للسبق إلى الجنان؟ وهذا بخلاف ترك الاسترقاء، فإنه توكل على الله ورغبة عن سؤال غيره ورضاه بما قضاه.

٣ - قوله: ليس في وقوع ذلك من جبريل عليه السلام للنبي ومن النبي لغيره دليلاً للمدعي... الخ.

كلام غير صحيح بل هما سيدا المتوكلين، فإذا وقع ذلك منهما دل على أنه لا ينافي التوكل. (٣)

ثالثاً:

احتجاجهم: بأن الرقى بأسماء الله تعالى هو غاية التوكل على الله تعالى فإن كان ذلك يقدر في التوكل فليكن الدعاء والأذكار قادحا في التوكل.

فأجيب عن ذلك:

بأنه لا شك أن الرقى بأسماء الله تعالى هو غاية التوكل سواء رقى الإنسان نفسه أو غيره لأنه من جنس الدعاء لنفسه ولغيره وهذا مأمور به. (٤)

والمسألة التي نحن بصددتها هي الاسترقاء وليس الرقى.

(١) سبق تخريجه (ص ٤٣).

(٢) سبق تخريجه (ص ٣٤).

(٣) انظر: تيسير العزيز الحميد (١٠٩) ومفتاح دار السعادة لابن القيم (٢/٢٣٤).

(٤) انظر: مجموع الفتاوي لشيخ الإسلام ابن تيمية (١/١٢٨).

رابعاً:

احتجاجهم بأن الحديث لا يحمل على ترك الاسترقاء الصحيح بقولهم:
إن ترك الاسترقاء محمول على من يعتقد أن الأدوية نافعة بطبعها، أو المراد
ترك رقى الجاهلية أو ما لا يعرف معناه. (١)

أجيب على هذا:

بأن الحديث يدل على أن للسبعين ألفاً مزية على غيرهم؛ وفضيلة انفردوا
بها عن شركهم في أصل الفضل والديانة، ومن كان يعتقد أن الأدوية
تؤثر بطبعها، أو يستعمل رقى الجاهلية ونحوها فليس مسلماً (٢).

وأما قول الداوودي: إن المراد هم الذين يجتنبون فعل ذلك في الصحة
خشية وقوع الداء.

قلت: إن كان مراده الاكتواء فذلك ممنوع لأنه من اعتقادات الجاهلية،
يرون أن ذلك الكي يحفظ لهم الصحة ويرفع عنهم الأسقام فلا يكون لهم
مزية في ترك ذلك. (٣)

وإن كان المراد أنهم لا يسترقون قبل وقوع المرض. فهذا لا يدل عليه
الحديث، لأن لفظ الحديث عام فيمن استرقى قبل المرض أو بعده بخلاف
رقية الإنسان لنفسه أو لغيره قبل المرض فهذا لا شيء فيه لأنه قد ثبت أن
النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ
فيهما «قل هو الله أحد» و«قل أعوذ برب الفلق» و«قل أعوذ برب الناس» ثم

(١) تستقيم العبارة لو وجهت بالقول إن من يعتقد أن الأدوية تؤثر بذاتها استقلالاً من غير أن يجعل
إليه فيها تلك الطبيعة المؤثرة. لأن إنكار طبائع الأشياء نقص في العقل.

(٢) انظر: إكمال العلم للقاضي عياض (خ) لوحة (٦٢) وفتح الباري لابن حجر (١٠/٢١١).

(٣) انظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٣٣١) وزاد المعاد (٤/٦٥).

يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات". (١)

وقال ﷺ: «إذا نزل أحدكم منزلاً فليقل أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فإنه لا يضره شيء حتى يرتحل منه» (٢)

وكان يعوذ الحسن والحسين ويقول: «إن أباكما كان يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق: أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة» (٣).

وأما قول القرطبي:

«إن المراد هو اجتناب رقى خارجة عن الرقى الجائزة والرقى الممنوعة فتكون ملحقة بما يجوز فعله غير أن تركه أولى كالرقى بأسماء الملائكة والأنبياء والصالحين، أو بالعرش، والكرسي، والسموات والجنة والنار، وما شاكل ذلك مما يعظم»، وقال بعد ذلك: «هذا ما ظهر لي فمن ظهر له ذلك فليقبله شاكرًا وإلا فليتركه عاذرًا».

وإني لأعذر القرطبي رحمه الله فإنه اجتهد فأخطأ ويثاب على اجتهاده إن شاء الله.

والحق أن هذا النوع الذي قاله القرطبي هو من الرقى الممنوعة لأن في ذلك دعاء لغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، لأن الرقى في الحقيقة جلب للخير ودفع للضرر، ولا يقدر على ذلك إلا الله وحده، والرقى بأسماء

(١) انظر: صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب فضائل القرآن - باب فضل المعوذات (٦٢/٩) رقم (٥٠١٧).

(٢) صحيح مسلم - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - باب التعوذ (٢٠٨١/٤) رقم (٢٧٠٨).

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الأنبياء - (٤٠٨/٦) رقم (٣٣٧١).

الملائكة والأنبياء من باب الاستغاثة، والاستعاذة بالمخلوقين فيما لا يقدر عليه إلا الله وذلك شرك بالله. (١)

الراجح:

الذي أراه راجحا في هذه المسألة هو القول الأول لوضوح الأدلة على مذهبهم، وهو كراهة الاسترقاء وأن ذلك ينافي تمام التوكل ولا يفهم من ذلك أن ترك الأسباب جملة من تمام التوكل بل لا بد من التفصيل في ذلك.

فالأمور الواجبة الأخذ بأسبابها أمر واجب كالطاعات التي أمر الله عباده بها وجعلها سببا للنجاة من النار ودخول الجنة فهذا لا بد من فعله مع التوكل على الله فيه والاستعانة به عليه. قال تعالى: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (١٢٣) (٢).

وأما ما أجرى الله العادة به في الدنيا وأمر بتعاطيه كالأكل عند الجوع والشرب عند العطش فهذا واجب على العبد تعاطي أسبابه، ومن قصر فيه حتى تضرر بتركه مع القدرة على استعماله فهو مفرط يستحق العقوبة.

وأما الأمور المباحة كالتداوي بما ليس فيه كراهة فذلك لا ينافي تمام التوكل، ومن ترك ذلك متوكلا على الله فلا شيء عليه بعدم أخذه بالأسباب لأن التداوي ليس بواجب. وفي ذلك قال ابن تيمية - رحمه الله: والتداوي غير واجب ومن نازع فيه خصمته السنة في المرأة السوداء التي خيرها النبي ﷺ بين الصبر على البلاء ودخول الجنة، وبين الدعاء بالعافية

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (١٦٥).

(٢) سورة هود الآية رقم (١٢٣).

فاختارت البلاء والجنة. (١) فلو كان رفع المرض واجبا لم يكن للتخيير موضع، وكذلك حال أنبياء الله المبتلين الصابرين على البلاء حين لم يتعاطوا الأسباب الدافعة له مثل حال أيوب عليه السلام، وكذلك حال السلف فإن أبا بكر الصديق رضي الله عنه حين قالوا له: ألا ندعو لك الطيب؟ قال: قد رأيته، قالوا: فما قال لك؟ قال: إني فعال لما أريد، وكان كثير من أهل الفضل والمعرفة يفضل تركه تفضيلا واختيارا لما اختار الله ورضي به وتسليما له. (٢)

وأما الأمور المحرمة والمكروهة فالأخذ بأسبابها يقدر في التوكل الواجب كل بحسبه والله أعلم. (٣)

(١) ونص الحديث كما جاء في صحيح البخاري عن عطاء بن أبي رباح قال: قال لي ابن عباس: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت: بلى. قال: هذه المرأة السوداء التي أتت النبي ﷺ فقالت: إنِّي أصرع وإنِّي أتكشف، فادع الله لي قال: "إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك"، فقالت: أصبر، فقالت: إنني أتكشف فادع الله لي أن لا أتكشف، فدعا لها.
انظر: صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب المرضى - باب فضل من يصرع من الريح (١١٤/١٠) رقم (٥٦٥٢).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (٥٦٣/٢١ - ٥٦٤).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (١٧٩/١٨) وجامع العلوم والحكم لابن رجب (٤١٠ - ٤١٢) بتصرف.

المبحث الخامس: كيفية الرقى

وردت عدة كيفية للرقى نوجزها فيما يلي:

أولاً: النفث والتفل في الرقية:

النفث: نفخ يسير مع ريق يسير وهو أقل من التفل وقيل إنه بلا ريق^(١).
والتفل: شبيه بالبزاق وهو أقل منه^(٢).

ومما يدل على هاتين الكيفيتين ما يلي:

١ - عن أبي قتادة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «الرؤيا من الله، والحلم من الشيطان فإذا رأي أحدكم شيئاً يكرهه فلينفث حين يستيقظ ثلاث مرات، ويتعوذ من شرها فإنها لا تضره»^(٣).

٢ - وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يقول في الرقية: "بسم الله، تربة أرضنا، بريقة بعضنا، يشفى سقيمنا، بإذن ربنا"^(٤).

قال ابن حجر وقوله: بريقة بعضنا" يدل على أنه كان يتفل عند الرقية^(٥).

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير - مادة (نفث) (٨٨/٥) والقاموس المحيط (٢٢٧) ومجمل اللغة لابن فارس (٨٧٨/٣).

(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة (تفل) (١٩٢/١) والقاموس المحيط (١٢٥٤) والصحاح للجوهري (١٦٤٤/٤).

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الطب - باب النفث في الرقية (٢٠٨/١٠) رقم (٥٧٤٧).

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الطب - باب رقية النبي ﷺ (٢٠٦/١٠) رقم (٥٧٤٦) وانظر صحيح مسلم - كتاب السلام - باب استحباب الرقية من العين أو الحمة أو النملة (١٧٢٤/٤) رقم (٢١٩٤).

(٥) فتح الباري (٢٠٨/١٠).

٣ - وعن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا مرض أحد من أهله نفث عليه بالمعوذات، فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت أنفث عليه وأمسحه بيد نفسه لأنها كانت أعظم بركة من يدي. (١)

٤ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بقل هو الله أحد، وبالمعوذتين جميعاً، ثم يمسح بهما وجهه، وما بلغت يده من جسده. (٢)

٥ - ما ورد في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في قصة اللديغ «... فانطلق فجعل يتفل ويقرأ الحمد لله رب العالمين»، وأقره الرسول ﷺ على ذلك. (٣)

وفي رواية لمسلم: فجعل يقرأ أم القرآن ويجمع بزاقه ويتفل فبراً الرجل. (٤)

فهذه الأحاديث تدل على جواز النفث والتفل في الرقية؛ وبه قال جماعة من الصحابة وهو مذهب جمهور العلماء. (٥)

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب فضائل القرآن - باب فضل المعوذات (٦٢/٩) رقم (٥٠١٦) وصحيح مسلم - كتاب السلام - باب رقية المريض بالمعوذات والنفث (١٧٢٣/٤) رقم (٢١٩٢).

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الطب - باب النفث في الرقية - (٢٠٩/١٠) رقم (٥٧٤٨).

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الطب - باب النفث في الرقية (٢٠٩/١٠) رقم (٥٧٤٩).

(٤) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار (١٧٢٧/٤) رقم (٢٢٠١).

(٥) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (خ) رقم (١١٢٣) لوحة (١٨٩) وشرح البخاري لابن بطال (خ) رقم (١١١٠) لوحة (١٨٨) والمفهم شرح مسلم للقرطبي (خ) رقم (٥٣٥٣) لوحة (٤٠٣) وشرح النووي لمسلم (١٨٢/١٤) وزاد المعاد لابن القيم (١٧٩/٤) وفتح الباري لابن حجر (٢٠٩/١٠).

وقد ذهب جماعة من أهل العلم إلى كراهية النفث في الرقية كإبراهيم النخعي^(١) وعكرمة^(٢) والحكم^(٣) وحماد^(٤) والأسود بن يزيد^(٥)، والضحاك^(٦) فمنهم من كرهه مطلقا، ومنهم من كرهه عند قراءة القرآن.

وحجتهم في ذلك أن الله عز وجل أمر بالاستعاذة من النفث ومن فاعله

قال تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ (٤). (٧) (٨)

وأجيب عن هذا القول بما يلي:

قال ابن بطال:

- (١) هو: إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا، مات سنة (٩٦هـ).
انظر: تقريب التهذيب (٩٤).
- (٢) هو: عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس، أصله بربري ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبت عنه بدعة، من الثالثة، مات (١٠٤هـ) وقيل بعد ذلك.
انظر: تقريب التهذيب (٣٩٧).
- (٣) هو: الحكم بن عتيبة أبو محمد الكندي الكوفي، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس، من الخامسة، مات سنة (١١٣) أو بعدها وله نيف وستون سنة.
انظر: تقريب التهذيب (١٧٥).
- (٤) هو: فقيه الكوفة أبو إسماعيل حماد بن أبي سليمان الأشعري مولاهم صدوق له أوهام من الخامسة ورمي بالإرجاء، مات سنة (١٢٠هـ).
انظر: تقريب التهذيب (١٧٨) وشذرات الذهب لابن العماد (١٥٦/١).
- (٥) هو: الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، تابعي فقيه من الحفاظ كان عالم الكوفة في عصره، مات سنة (٧٥هـ).
انظر: تقريب التهذيب (١١١).
- (٦) هو: الضحاك بن مزاحم الهلالي الخراساني، تابعي جليل إمام في التفسير، مات سنة (١٠٢هـ).
انظر: تقريب التهذيب (٢٨٠) وشذرات الذهب (١٢٤/١).
- (٧) سورة الفلق الآية رقم: (٤).
- (٨) انظر: المصنف لابن أبي شيبة (٧/٤٠٠ - ٤٠١) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٥٨/٢٠) وفتح الباري لابن حجر (٢٠٩/١٠).

ليس في ذمه عز وجل نفث أهل الباطل ما يوجب أن يكون كل نافث ونافثة للحق في معناه، لأن النفاثات التي أمر الله تعالى نبيه بالاستعاذة من شرهن السحرة، أما من نفث بالقرآن وبذكر الله تعالى على النحو الذي كان ﷺ وأصحابه ينفثون فليس ممن أمر الله تعالى بالاستعاذة من شره. وقد صح عن النبي ﷺ أنه نفث على نفسه بالمعوذات وأقر الصحابي الذي تفل على اللديغ بالفاتحة. (١)

وقال القرطبي: (٢)

ولأن النفث في العقد إنما أريد به السحر المضر بالأرواح، وهذا النفث لاستصلاح الأبدان فلا يقاس ما ينفع بما يضر. (٣)

وقال ابن حجر: أما من كره النفث عند قراءة القرآن خاصة كإبراهيم النخعي فالحجة عليه الأحاديث التي ثبت فيها نفث النبي ﷺ بالمعوذات واقتراره للصحابي الذي رقى اللديغ عندما كان يتفل في الرقية. (٤)

والراجع: جواز النفث والتفل في الرقية كما دلت الأحاديث الصحيحة على ذلك.

مسألة: هل النفث قبل القراءة أو بعدها أو معها؟

من تأمل النصوص الواردة في الرقى، والتي ذكر فيها النفث أو التفل وجد أن ذلك وقع قبل القراءة وبعدها ومعها فيفهم من هذه النصوص جواز ذلك كله.

(١) شرح البخاري لابن بطال (خ) لوحة (١٨٩).

(٢) هو: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي الأندلسي أبو عبد الله القرطبي المفسر، توفي سنة (٦٧١هـ).

انظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون (٢/٣٠٨).

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٠/٢٥٨).

(٤) فتح الباري لابن حجر (١٠/٢٠٩).

ومن النصوص الدالة على ذلك ما يلي:

١ - عن عائشة " أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما . . . (١) الحديث فهذا الحديث يدل على أن النفث قبل القراءة.

٢ - وفي رواية أخرى: كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بقل هو الله أحد وبالمعوذتين جميعاً . . . (٢).
قال ابن حجر:

أي يقرؤها وينفث جالة القراءة (٣).

٣ - وجاء في قصة المعتوه الذي رقاها أحد الصحابة قول الراوي: «فرقاه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية، كلما ختمها جمع بزاقه ثم تفل . . . «الحديث» (٤). فهذا الحديث يدل على وقوع النفث بعد القراءة.
قال ابن أبي جمرة (٥):

الأظهر أن يكون النفث بعد القراءة (٦).

ثانياً: الرقية بدون نفث:

تجوز الرقية بدون نفث وتفل لورود ذلك عن النبي ﷺ حيث كان إذا عاد

(١) سبق تخريجه ص (٥٠).

(٢) سبق تخريجه ص (٥٥).

(٣) فتح الباري لابن حجر (١٠/٢١٠).

(٤) سيأتي تخريجه (٧٦-٧٧).

(٥) هو: عبد الله بن سعد بن سعيد بن أبي جمرة الأزدي، الأندلسي، أبو محمد من علماء الحديث توفي بمصر سنة ٦٩٥هـ.

انظر: البداية والنهاية لابن كثير (١٣/٣٦٦) والأعلام للزركلي (٤/٨٩).

(٦) انظر: بهجة النفوس في شرح مختصر صحيح البخاري لابن أبي جمرة (٢/٢٢٩).

مريضاً يقول: «أذهب الباس رب الناس، اشف وأنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاءً لا يغادر سقماً»^(١).

وكان أنس بن مالك رضي الله عنه يرقى بتلك الرقية.

فعن عبد العزيز قال: دخلت أنا وثابت على أنس بن مالك، فقال ثابت: يا أبا حمزة اشتكيت فقال أنس: ألا أرقيك برقية رسول الله ﷺ؟ قال: بلى. قال: «اللهم رب الناس مذهب الباس...»^(٢).

وكذلك رقية جبريل للنبي ﷺ لم يثبت فيها نفث فعن أبي سعيد أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد اشتكيت فقال: نعم. قال: بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك بسم الله أرقيك^(٣).

فهذه الأحاديث تدل على جواز الرقية بدون نفث ولا تفل.

ثالثاً: خلط بعض التراب مع الريق:

وكيفية هذه الرقية: أن ينفث على الإصبع بشيء من الريق ثم يوضع في التراب ويمسح به المريض في أثناء الرقية.

ومما يدل على هذه الكيفية ما رواه البخاري في صحيحه بسنده عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يقول للمريض: «بسم الله، تربة أرضنا، بريقة بعضنا، يشفي سقيمنا بإذن ربنا»^(٤).

وفي رواية لمسلم عن ابن أبي عمر عن سفيان: زيادة في أوله "كان إذا

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب المرضى - باب دعاء العائد للمريض (١٣١/١٠) رقم (٥٦٧٥).

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الطب - باب رقية النبي ﷺ (٢٠٦/١٠) رقم (٥٧٤٢).

(٣) تقدم تخريجه ص (٣٨).

(٤) تقدم تخريجه ص (٥٤).

اشتكى الإنسان الشيء منه، أو كانت به قرحة أو جرح، قال النبي ﷺ بإصبعه هكذا، ووضع سفيان سبابته بالأرض ثم رفعها «بسم الله، تربة أرضنا، بريقة بعضنا، ليشفى به سقيمنا، بإذن ربنا»^(١).

قال النووي:

معنى الحديث: أنه أخذ من ريق نفسه على إصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه شيء، فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل ويقول هذا الكلام حالة المسح. والله أعلم^(٢).

وقال القرطبي:

وهذا الحديث يدل على استحباب ذلك، وجواز الرقي من كل الأمراض والجراح والقروح وأن ذلك كان فاشيا بينهم معمولاً به عندهم، وأما الريق ووضع الإصبع وما أشبه ذلك، فإما أن يكون ذلك لخاصية فيه وإما أن يكون لحكمة إخفاء آثار القدرة بمباشرة الأسباب المعتادة والله أعلم^(٣).

والمراد بقوله: «بأرضنا» قال النووي:

قال جمهور العلماء: المراد بأرضنا هنا: جملة الأرض، وقيل: أرض المدينة خاصة لبركتها^(٤).

والراجح: قول الجمهور لعدم ورود ما يخصص أرض المدينة دون سواها والله أعلم.

رابعاً: مسح الجسد باليد:

وكيفية ذلك: أن يمسح الراقي جسده بعد الرقية، وأن يضع يده على محل الوجع ويمسحه وكذلك إذا رقى غيره.

(١) تقدم تخريجه ص (٥٤).

(٢) شرح النووي لصحيح مسلم (١٤/١٨٣ - ١٨٤).

(٣) المفهم للقرطبي (خ) لوحة (٣٩٨ - ٣٩٩).

(٤) شرح النووي لصحيح مسلم (١٤/١٨٤).

ومما يدل على ذلك ما يلي :

- عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يُعوذُ ببعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول: «اللهم رب الناس أذهب الباس...» (١) وكان النبي ﷺ يمسح نفسه عند النوم، ولما ثقل كانت تمسحه عائشة رضي الله عنها بيده لبركتها. وقد تقدم بيان ذلك. (٢)

وأما وضع اليد على مكان الألم عند الرقية :

فيدل عليه ما رواه مسلم في صحيحه بسنده عن عثمان بن أبي العاص الثقفي: أنه شكا إلى رسول الله ﷺ وجعا يجده في جسده منذ أسلم فقال له رسول الله ﷺ: "ضع يدك على الذي تألم من جسدك، وقل: "بسم الله ثلاثا، وقل سبع مرات: أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد، وأحاذر" (٣).

فهذه الأحاديث تدل على جواز مسح الجسد باليد وجواز مسح الوجع باليد اليمنى كما ورد في بعضها، وحكمة ذلك التبرك باليمين وقيل على طريق التفاؤل لزوال ذلك الوجع (٤). وسواء علمت الحكمة أو لم تعلم فإن هذا العمل مشروع طالما ثبت فعله عن النبي ﷺ.

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الطب - باب مسح الراقي الوجع بيده اليمنى (١٠/٢١٠) رقم (٥٧٥٠) وصحيح مسلم - كتاب السلام - باب استحباب رقية المريض (٤/١٧٢٢) رقم (٢١٩١).

(٢) انظر: ص (٥٥).

(٣) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب استحباب وضع يده على موضع الألم، مع الدعاء (٤/١٧٢٨) رقم (٢٢٠٢).

(٤) انظر: إكمال المعلم للقاضي عياض (خ) لوحة (١٩٠)، والمفهم للقرطبي (خ) لوحة (٣٩٨) وفتح الباري لابن حجر (١٠/٢٠٧).

خامساً: الرقية في الماء ثم شربه أو الاغتسال به:

وكيفية هذه الرقية أن يؤتى بماء في إناء ثم يقرأ على هذا الماء بالرقى المشروعة وينفث فيه، وبعد ذلك يغتسل به المريض أو يشربه أو يمسح به مكان المرض.

ومما يدل على جواز هذه الكيفية ما يلي:

١ - عن علي رضي الله عنه قال: لدغت النبي ﷺ عقربٌ وهو يصلي، فلما فرغ قال: «لعن الله العقرب لا تدع مصلياً ولا غيره، ثم دعا بماء وملح فجعل يمسح عليها ويقرأ: ﴿قل يا أيها الكافرون، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس﴾^(١).

٢ - وعن محمد بن يوسف بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده عن رسول الله ﷺ أنه دخل على ثابت بن قيس - قال أحمد: وهو مريض - فقال: «اكشف الباس رب الناس عن ثابت بن قيس بن شماس، ثم أخذ تراباً من بطحان^(٢) فجعله في قدح ثم نفث عليه بماء وصبه عليه»^(٣).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٢٣/٢) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد إسناده حسن (١١٤/٥) وقال الألباني: حديث صحيح. انظر: الأحاديث الصحيحة رقم (٥٤٨) وجاء بلفظ قريب منه في مصنف ابن أبي شيبة (٣٩٩/٧).

(٢) بطحان: بالضم ثم السكون، أحد أودية المدينة الثلاثة، العقيق، وبتحان، وقناة. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي (٤٤٦/١).

(٣) سنن أبي داود مع عون المعبود - كتاب الطب - باب في الرقى (٣٧٠/١٠) رقم (٣٨٦٧) والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٥٥٧) والبخاري في التاريخ الكبير (٣٧٧/٨) وصحيح ابن حبان (٦٢٣/٧) رقم (٦٠٣٧) وصححه الألباني.

انظر: صحيح الجامع (٢٦٥/٢) والأحاديث الصحيحة رقم (١٥٢٦).

٣ - عن أبي معشر عن عائشة أنها كانت لا ترى بأساً أن يعوذ في الماء ثم يصب على المريض. (١)

٤ - وروى ابن أبي حاتم في تفسيره عن ليث بن أبي سليم (٢) قال: «بلغني أن هؤلاء الآيات شفاء من السحر بإذن الله تقرأ في إناء فيه ماء ثم تصب على رأس المسحور...» (٣).

٥ - وقال عبد الرزاق في مصنفه: لا بأس بالنشرة العربية وهي أن يخرج الإنسان إلى موضع عضاه (٤) فيأخذ من يمينه وشماله من كل ثمر، يدقه ويقرأ فيه ثم يغتسل به. وفي كتب وهب بن منبه: (٥)

أنه يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر فيدقه بين حجرين، ثم يضربه بالماء، ويقرأ فيه آية الكرسي، والقواقل، ثم يحسو (٦) منه ثلاث حسوات،

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣٦٨/٧) وفي سننه أبو معشر زياد بن كليب الخنظلي قال ابن حجر بأنه ثقة من السادسة، وقال عن الطبقة السادسة بأنها طبقة عاصروا الخامسة لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة. انظر: تقريب التهذيب (٧٥، ٢٢٠) وعلى هذا فيكون في سند هذا الأثر انقطاع.

(٢) هو: الليث بن أبي سليم بن زعيم، وأسم أبيه أيمن وقيل أنس وقيل غير ذلك، صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك، من السادسة، مات (١٤٨). انظر: تقريب التهذيب (٤٦٤).

(٣) تفسير سورة يونس لابن أبي حاتم - رسالة ماجستير - رقم الأثر (٢٢٦٩) (ص ٢٤٩ - ٢٥٠) وسيأتي إكمال الأثر عند موضع النشرة إن شاء الله.

(٤) العضاه: ما عظم من الشجر وطال: وكل شجر يعظم وله شوكة انظر: الصحاح للجوهري مادة (عضه) (٦/٢٢٤٠) والقاموس المحيط (١٦١٣).

(٥) هو: وهب بن منبه بن كامل اليماني، أبو عبد الله الأبتاوي، ثقة من الثالثة، مات سنة (١١٤) انظر: تقريب التهذيب (٥٨٥) وشذرات الذهب (١/١٥٠).

(٦) الحسوة بالضم: الجرعة من الشراب. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١/٣٨٧) مادة (حسا).

ثم يغتسل به فإنه يذهب عنه كل مابه وهو جيد للرجل إذا حبس عن أهله^(١).

٦- قال: صالح بن الإمام أحمد: ربما اعتللت فيأخذ أبي قدحا فيه ماء فيقرأ عليه ويقول لي اشرب منه واغسل وجهك ويدك.

ونقل عبدالله أنه رأى أباه يعوذ في الماء ويقرأ عليه ويشربه ويصب على نفسه منه.

وقال يوسف بن موسى: ^(٢) كان أبو عبد الله يؤتى بالكوز^(٣) ونحن بالمسجد فيقرأ عليه ويعوذ^(٤).

٧- وقال ابن القيم رحمه الله:

ولقد مرَّ بيَ وقت بمكة سقمت فيه، وفقدت الطبيب والدواء فكنت أتعالج بالفاتحة، آخذ شربة من ماء زمزم وأقرأها عليها مرارا ثم أشربه، فوجدت بذلك البرء التام، ثم صرت أعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع، فأنفَع بها غاية الانتفاع^(٥). وقال أيضاً:-

وقد جربت أنا من ذلك في نفسي وفي غيري أموراً عجيبة، ولاسيما مدة المقام بمكة. فإنه كان يعرض لي آلام مزعجة، بحيث تكاد تقطع الحركة مني، وذلك في أثناء الطواف وغيره، فأبادر إلى قراءة الفاتحة،

(١) انظر: مصنف عبد الرزاق (١٣/١١) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٩/٢ - ٥٠).

(٢) هو: يوسف بن موسى بن راشد القطان، أبو يعقوب الكوفي، نزيل الري ثم بغداد صدوق من العاشرة، مات سنة (٢٥٣) انظر: تقريب التهذيب (٦١٢).

(٣) الكوز: هو إناء يشرب فيه الماء وغيره. انظر: القاموس المحيط - مادة - (كوز) (٦٧٣).

(٤) الآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٦/٢).

(٥) زاد المعاد (١٧٨/٤).

وأمسح بها على محل الألم فكأنه حصاة تسقط، جربت ذلك مرارا عديدة، وكنت أخذ قدحا من ماء زمزم فأقرأ عليه الفاتحة مرارا. فأشربه فأجد فيه من النفع والقوة ما لم أعهد مثله في الدواء، والأمر أعظم من ذلك، لكن بحسب قوة الإيمان وصحة اليقين والله المستعان^(١).

٨- وبمثل ما تقدم يقول الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله ويرى أن هذه الكيفية جائزة وأنه لا محذور فيها^(٢).

وبعد: فهذا ما وجدته حول هذه المسألة فيما اطلعت عليه من الأحاديث والآثار وأقوال العلماء في جواز الرقية في الماء.

وقد استفاد جواز هذه الكيفية مما يلي أيضا:

حيث ثبت أن النبي ﷺ وصف الماء بأنه علاج للحمى حيث قال: «الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء»^(٣).

وكذلك أمر العائن بالاغتسال للمعِين^(٤).

وثبت عنه ﷺ أنه نفث على التراب^(٥).

وقال ﷺ: «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل»^(٦).

(١) مدارج السالكين (١/٦٩).

(٢) انظر: صحيفة المسلمون، العدد التاسع، السبت ١٦-٢٢ رجب ١٤٠٥هـ. وقد قمت باتصال هاتفي بالشيخ فأفتى بجواز ذلك.

(٣) صحيح البخاري - كتاب الطب - باب الحمى من فيح جهنم (١٠/١٧٤) رقم (٥٧٢٣).

(٤) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب الطب والمرضى (٤/١٧١٩) رقم (٢١٨٨).

(٥) تقدم تخريجه (ص ٥٤).

(٦) تقدم تخريجه (ص ٣٤).

وقال: «لابأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك»^(١).

وثبت بالتجربة الانتفاع بذلك وليس في هذا العمل شرك. وقد تقدم أن من فائدة النفث التبرك بريق النافث الذي صاحب الرقية الشرعية فإذا انتقل إلى الماء حصل المراد إن شاء الله، والله أعلم.

سادسا: كتابة بعض الآيات من القرآن ثم محوها بالماء وشربها وغسل البدن بها:

وصفة هذه الكيفية أن تكتب آيات من القرآن الكريم في ورقة أو في إناء ثم تمحى هذه الكتابة بالماء وبعد ذلك يشربها المريض ويغتسل بها، وممن نقل عنه جواز هذه الكيفية، ابن عباس، ومجاهد^(٢)، وأبو قلابة^(٣)، وأحمد بن حنبل، والقاضي عياض، وابن تيمية، وابن القيم^(٤) وكره ذلك إبراهيم النخعي وابن سيرين^(٥)

(١) تقدم تخريجه (ص ٣٤).

(٢) هو: مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولاهم، المكي، ثقة إمام في التفسير والعلم، من الثالثة تراوحت الأقوال في وفاته ما بين سنة (١٠٠) الي سنة (١٠٤). انظر ميزان الاعتدال للذهبي (٤٣٩/٣) وتقريب التهذيب (٥٢٠).

(٣) هو: عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي، أبو قلابة البصري، عالم بالقضاء والأحكام من رجال الحديث الثقات كثير الإرسال، مات بالشام هاربا من القضاء سنة (١٠٤) وقيل بعدها. انظر: تقريب التهذيب (٣٠٤).

(٤) انظر: المصنف لابن أبي شيبة - كتاب الطب - في الرخصة في القرآن يكتب لمن يسقاه (٤٠/٤) طبعة دار التاج. الطبعة الأولى (١٤٠٩) ومسائل الإمام أحمد لأبي داود (٢٦٠) وإكمال المعلم للقاضي عياض (خ) لوحة (١٩٠)، ومجموع الفتاوي لابن تيمية (٥٩٩/١٢) وزاد المعاد لابن القيم (٤/١٧٠، ٣٥٦) والطب من الكتاب والسنة للبغدادي (٢٣٠).

(٥) هو: محمد بن سيرين الأنصاري ثقة ثبت عابد كبير القدر، مات سنة (١١٠) انظر: تقريب التهذيب لابن حجر (٤٨٣).

وابن العربي (١).

وإليك نصوص أصحاب القول الأول في جواز هذه الكيفية:

روى ابن أبي شيبة في مصنفه قال: حدثنا علي بن مسهر عن ابن أبي ليلي عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: إذا عسر على المرأة ولدها فيكتب هاتين الآيتين والكلمات في صفحة ثم تغسل فتسقى منها: بِسْمِ اللَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿كَانَهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبُثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا﴾ (٤٦) ﴿كَانَهُمْ يَوْمَ يَرُونَ مَا يُوْعَدُونَ لَمْ يَلْبُثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّنْ نَّهَارٍ بَلَاغٌ فَهَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الْفَاسِقُونَ﴾ (٣٥) (٣) (٤).

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه أيضا قال: حدثنا هشيم عن خالد عن أبي قلابة وليث عن مجاهد أنهما لم يريا بأسا أن يكتب آية من القرآن ثم يسقاه صاحب الفزع (٥).

وقال ابن القيم ورأى جماعة من السلف أن تكتب الآيات من القرآن، ثم يشربها. وذكر ذلك عن مجاهد وأبي قلابة (٦).

وقال أبو داود:

(١) المصنف لابن أبي شيبة (٤٠/٤) وشرح السنة للبخاري (١٢٦/١٢)، وعارضة الأحوذ لابن العربي (٢٢٢/٨).

(٢) سورة النازعات الآية رقم (٤٦).

(٣) سورة الأحقاف الآية رقم (٣٥).

(٤) المصنف لابن أبي شيبة (٤٠/٤) ورجال سنده ثقات إلا ابن أبي ليلي محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي القاضي قال فيه الحافظ ابن حجر: صدوق سيء الحفظ جدا. انظر: التقريب (٤٩٣).

(٥) المصنف لابن أبي شيبة (٤٠/٤).

(٦) زاد المعاد (٣٥٦/٤).

سمعت أحمد سئل عن الرجل يكتب القرآن في شيء ثم يغسله ويشربه؟
قال: أرجو أن لا يكون به بأس^(١).

وقال القاضي عياض:

ويتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر والأسماء الحسنی^(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية:

وإذا كتب شيء من القرآن أو الذكر في إناء أولوح ومحي بالماء وغيره
وشرب ذلك فلا بأس به نص عليه أحمد وغيره^(٣).

وذكر ابن القيم رحمه الله كثيرا مما يكتب ثم يشرب ويغتسل به وأن
الكتابة تكون بما هو مباح^(٤).

ومن نقلت عنه كراهة محو القرآن بالماء إبراهيم النخعي رحمه الله.

فقد روى ابن أبي شيبة في مصنفه: أن إبراهيم سئل عن رجل كان
بالكوفة يكتب آيات من القرآن فيسقاها المريض، فكره ذلك^(٥).

وابن العربي حيث قال: وهي بدعة من الشيطان^(٦).

ولقد وردت عدة أسئلة للجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة

العربية السعودية حول هذه المسألة منها:

ما حكم محو كتابة آية من القرآن ونحوها بالماء وغسل البدن به وهل هو

(١) مسائل الإمام أحمد لأبي داود (٢٦٠).

(٢) إكمال المعلم (خ) لوجه (١٩٠).

(٣) مجموع الفتاوي (٥٩٩/١٢).

(٤) زاد المعاد (٤/٣٥٨ - ٣٥٩).

(٥) المصنف لابن أبي شيبة (٤٠/٤).

(٦) انظر: عارضة الأحوذ لابن العربي (٢٢٢/٨).

من الشرك أم لا؟ وهل يجوز أم لا؟ (١)

وسؤال آخر: ما حكم كتابة شيء من آيات القرآن الكريم وشربها فإني:
رأيت أناسا يفعلون ذلك؟ (٢)

فأجابت اللجنة بما يلي:

وأما إزالة هذه الكتابة بالماء ونحوه ورش البدن أو غسله بهذا الماء فلم يثبت شيء من ذلك عن النبي ﷺ ولا عن خلفائه الراشدين ولا سائر صحابته رضي الله عنهم.

ولقد روي ذلك عن ابن عباس ولكنه لم يصح عنه.

وقد أجاز ذلك طائفة من العلماء كابن تيمية وقال: نص أحمد وغيره على جوازه، ونقل ابن القيم جواز ذلك عن جماعة من السلف، أجازوا ذلك، منهم ابن عباس، ومجاهد، وأبو قلابة، وعلى كل حال لا يعتبر مثل هذا العمل شركا. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم (٣).

هذا مضمون الإجابتين ويفهم منهما توقف علمائنا حفظهم الله في: جواز هذه المسألة. والله أعلم (٤).

(١) مجلة البحوث الإسلامية العدد (٢١) (١٤٠٨) (ص ٤٦)

(٢) مجموع فتاوى اللجنة الدائمة سؤال رقم (١٨٤) (ص ١٤٧).

(٣) انظر: المرجعين السابقين.

(٤) وهذه المسألة قد تكون ملحقه بالرقي لأن الرقية لا بد فيها من القراءة.

المبحث السادس: رقية أهل الكتاب للمسلمين

اختلف العلماء في رقية اليهودي والنصراني للمسلم على قولين .

القول الأول:

ذهب أصحاب هذا القول إلى جواز رقية أهل الكتاب للمسلمين إذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وذكره وسلمت رقاهم من الشرك . وممن قال بهذا القول الإمام مالك في رواية عنه ، والشافعي ، وابن وهب^(١) .
وابن العربي^(٢)(٣) .

القول الثاني:

ذهب أصحاب هذا القول إلى كراهية رقية أهل الكتاب للمسلمين وممن

(١) هو: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، مولاهم، أبو محمد المصري، الفقيه ثقة حافظ عابد من أصحاب الإمام مالك، مولده ووفاته بمصر (١٢٥ - ١٩٧). انظر: تقريب التهذيب (٣٢٨) والديباج المذهب (٤١٣/٢). وشذرات الذهب (٣٤٧/١) .

(٢) هو: محمد بن عبد الله بن محمد المعروف بابن العربي من أهل إشبيلية كان من أهل التفنن في العلوم والاستبحار فيها، ولد سنة (٤٦٨) وتوفي سنة (٥٤٣). انظر: الديباج المذهب لابن فرحون (٢٥٢/٢) .

(٣) انظر: شرح البخاري لابن بطلال (خ) لوجه (١٨٧) والمنتقى للبايجي (٤٥٨/٧) والمعلم بفوائد مسلم للمازري (خ) رقم (٣١٤١) لوحة (٤) والقبس في شرح موطأ مالك بن أنس (خ) رقم (٦٥٤) لوحة رقم (٨٥) وإكمال المعلم للقاضي عياض (خ) لوجه (١٩٠) والأم للشافعي (٢٢٨/٧) والسنن الكبرى لليهقي (٣٤٩/٩) والمجموع للنووي (٦٥/٩) وفتح الباري لابن حجر (١٩٧/١٠) .

قال بهذا الامام مالك في رواية، والربيع بن سليمان (١) وهو المفهوم من قول عبدالله بن مسعود رضي الله عنه (٢).

الأدلة:

استدل أصحاب القول الأول- القائلون بجواز رقية أهل الكتاب للمسلمين- بما رواه مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن أبا بكر الصديق دخل على عائشة وهي تشتكي، ويهودية ترقئها، فقال أبو بكر: ارقئها بكتاب الله (٣).

قال الربيع بن سليمان:

سألت الشافعي، أيرقي أهل الكتاب المسلمين؟

فقال: نعم. إذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وذكر الله فقلت: وما الحجة في ذلك؟

فقال: غير حجة، فإن مالكا أخبرنا... " (٤).

(١) هو: الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادي، أبو محمد المصري، صاحب الشافعي، ثقة، مولده ووفاته بمصر (١٧٤ - ٢٧٠) انظر: تقريب التهذيب (٢٠٦) وشذرات الذهب (١٥٩/٢).

(٢) انظر: الإحالة رقم (٣) في الصفحة السابقة، ومسند الامام أحمد (٣٨١/١).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ - كتاب العين - باب التعوذ والرقية في المرض - (٢ / ٩٤٣) ومصنف ابن أبي شيبة - كتاب الطب - في المريض ما يرقى به وما يعوذ به (٤٧/٤) رقم (٢٣٥٨١) والسنن الكبرى للبيهقي (٣٤٩/٩) وقال النووي: وهذا الأثر صحيح الإسناد.

انظر: المجموع للنووي (٦٥/٩). قلت: وهو مرسل لكون عمرة لم تدرك أبا بكر الصديق رضي الله عنه.

(٤) انظر: كتاب الأم للشافعي (٢٢٨/٧) والسنن الكبرى للبيهقي (٣٤٩/٩) وقال النووي: وهو صحيح الإسناد.

انظر: المجموع للنووي (٦٥/٩).

وذكر الأثر الماضي عن أبي بكر .

ومعنى قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه : ارقئها بكتاب الله ، قال ابن بطال :

المراد بذلك التوراة والإنجيل لأن ذلك كلام الله الذي فيه الشفاء^(١) .
وقال الزرقاني^(٢) :

قول أبي بكر : ارقئها بكتاب الله .

أي القرآن إن رجي إسلامها ، أو التوراة إن كانت معربة أو أمن تغييرهم لها^(٣) .

وقال الباجي :

ظاهره أنه أراد التوراة لأن اليهودية في الغالب لا تقرأ القرآن .

ويحتمل والله أعلم ، أن يريد كون الرقية بذكر الله عز اسمه ، أو رقية موافقة لما في كتاب الله تعالى .

ويعلم صحة ذلك بأن تظهر رقيتها ، فإن كانت موافقة لكتاب الله تعالى أمرها بها^(٤) .

أما من كره رقية أهل الكتاب فكرهها لما يلي :

١ - احتمال أن تكون رقيتهم بما بدّل .

(١) شرح البخاري لابن بطال (بخ) لوجه (١٨٧) .

(٢) هو : محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني ، المالكي ، مولده ووفاته بالقاهرة (١٠٥٥ - ١١٢٢) . انظر : الأعلام للزركلي (٦/١٨٤) ومعجم المؤلفين لرضا كحالة (١٠/١٢٤) .

(٣) شرح الزرقاني على الموطأ (٥/٣٥٦ - ٣٥٧) .

(٤) المنتقى للباجي (٧/٢٥٨) .

٢- احتمال أن يرقوا برقية لا يعرف معناها فما يدري هل هي بكتاب الله أو بغيره من الرقى المكروهة^(١).

واعترض من أجاز الرقية بما يلي:

القول باحتمال أن الرقية تكون مما بدّل قول بعيد لأن الرقى كالطب سواء.

فإن غير الحاذق لا يحسن أن يقول.

والحاذق يأنف أن يبدل حرصا على استمرار وصفه بالحذق لترويج صناعته.

فمواضع الرقى لا منفعة لهم بتبديلها بخلاف غيرها، فقد يكون لهم في ذلك منفعة^(٢).

قلت:

ولا يستبعد تبديلها كما استحدث كثير من الرقى الشركية عند المسلمين.

أما قول من كرهها لاحتمال أن يرقوا برقية لا يعرف معناها فهو احتمال مردود لأن أصحاب القول الأول صرحوا بأن جوازها مبني على ما إذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وذكره.

أما إذا كان لا يعرف معنى الرقية فهذا يمنع من باب سد الذرائع حتى ولو كان الراقي من المسلمين.

وأما ماجاء من كراهية الربيع بن سليمان فإنه قال: قلت للشافعي: فإننا نكره رقية أهل الكتاب.

فقال الشافعي: ولم وأنتم تروون هذا عن أبي بكر، ولا أعلمكم تروون

(١) انظر: شرح البخاري لابن بطال (خ) لوجه (١٨٧) والمنتقى للبايجي (٧/٢٥٨) والمعلم بفوائد مسلم للمازري (خ) لوجه (٤).

(٢) انظر: المعلم بفوائد مسلم للمازري (خ) لوجه (٤) وفتح الباري لابن حجر (١٠/١٩٧).

عن غيره من أصحاب النبي ﷺ خلافه، وقد أحل الله جل ذكره طعام أهل الكتاب، ونساءهم، وأحسب الرقية إذا رقوا بكتاب الله مثل هذا أو أخف (١).

وأما ابن مسعود رضي الله عنه:

فقد روت عنه امرأته زينب قالت: كان عبد الله إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب، تنحنح، وبزق كراهية أن يهجم منا على شيء يكرهه، قالت: وأنه جاء ذات يوم، فتنحنح، قالت: وعندي عجوز ترقيني من الحمرة (٢) فأدخلتها تحت السرير فدخل فجلس إلى جنبي فرأى في عنقي خيطا، قال: ما هذا الخيط؟ قلت: خيط أرقى لي فيه، قالت: فأخذه فقطعه، ثم قال: إن آل عبد الله لأغنياء عن الشرك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقى، والتمائم، والتولة شرك» قالت: فقلت له: لم تقول هذا؟ وقد كانت عيني تقذف، فكنت أختلف إلى فلان اليهودي، يرقئها، وكان إذا رقاها، سكنت، قال: إنما ذلك عمل الشيطان، كان ينخسها بيده، فإذا رقيتها، كف عنها، إنما كان يكفيك، أن تقول كما قال رسول الله ﷺ: «أذهب البأس رب الناس، اشف، وأنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما» (٣).

الشاهد من الأثر:

هو قول امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (لم تقول هذا؟ وقد كانت عيني تقذف فكنت أختلف إلى فلان اليهودي، يرقئها، وكان إذا رقاها

(١) كتاب الأم للشافعي (٧/٢٢٨).

(٢) الحمرة: ورم حار شفاف براق.

انظر: تذكرة أولي الألباب الجامع للعجب العجيب لداود الأنطاكي (٢/١٤٨).

(٣) سبق تخريجه (ص ٢٤-٥٩).

سكنت، قال: إنما ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده، فإذا رقيتها، كف عنها، إنما كان يكفيك، أن تقولي كما قال رسول الله ﷺ). الحديث فالذي أفهمه من هذا الأثر:

هو أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، كره ذهاب امرأته إلى اليهودي الذي كان يرقى، وأرشدتها إلى ما هو أفضل من ذلك، ألا وهو رقية رسول الله ﷺ .

الراجح:

سبق أن ذكرت أن طلب الرقية يقدح في تمام التوكل فعلى المسلم أن يجتهد قدرما يستطيع على أن يرقى نفسه، فإن لم يجد بداً من الذهاب إلى من يرقيه فعليه أن يذهب إلى من يرقيه من المسلمين، ولا يذهب إلى أحد من أهل الكتاب لأن ما ذكر عن أبي بكر لم يثبت لكونه مرسلًا لأن عمرة بنت عبد الرحمن لم تدرك أبا بكر، ولأنه جاء، عن ابن مسعود ما يخالف ذلك، وما ذكر من قياس الرقية على نكاح الكتابية فهو قياس مع الفارق لأن هذا نص وهذا لم يثبت فيه شيء. والله أعلم.

المبحث السابع: حكم أخذ الأجرة على الرقية

اتفق الأئمة الأربعة وغيرهم من العلماء على جواز أخذ الأجرة على الرقية (١).

واستدلوا بما يلي:

١- عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: انطلق نفر من أصحاب النبي ﷺ في سفرة سافروها، حتى نزلوا على حي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم، فلدغ سيد ذلك الحي، فسعوا له بكل شيء، لا ينفعه شيء. فقال بعضهم: لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون عند بعضهم شيء. فأتوهم فقالوا: يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ، وسعينا له بكل شيء لا ينفعه، فهل عند أحد منكم من شيء؟ فقال بعضهم: نعم والله إني لأرقي (٢)، ولكن والله لقد استضفناكم فلم

(١) انظر: عمدة القاري للعيني (٤٠٢/١٧) وشرح الخرشبي على مختصر خليل (١٧/٧) وشرح النووي لصحيح مسلم (١٨٨/١٤) والمغني لابن قدامة (٥٥٧/٥) والمحلى لابن حزم (١٩٣/٨) وفتح الباري لابن حجر (٤٥٧/٤).

(٢) قوله فقال: بعضهم نعم والله إني لأرقي: قال النووي والراقي هو أبو سعيد الخدري كما جاء مبينا في رواية أخرى.

انظر شرح النووي لصحيح مسلم (١٨٧/١٤).

وقال ابن حجر: ويبين ذلك ماجاء في رواية الأعمش عند الترمذي ولفظه قلت: نعم أنا، ولكن لا أرقيه حتى تعطونا غنما) انظر: جامع الترمذي مع تحفة الأحوذى (٢٢٦/٦) رقم (٢١٤٢) وقد استشكل كون الراقي هو أبو سعيد راوي الخبر مع ما وقع في رواية معبد بن سيرين (فقام رجل ما كنا نظنه يحسن الرقية).

انظر: صحيح مسلم (١٧٢٨/٤) وفي لفظ آخر (فلما رجع قلنا له: أكنت تحسن رقيه) انظر: صحيح البخاري مع الفتح (٥٤/٩) ففي هذه الروايات إشعار بأن الراقي غيره ويفهم ذلك أيضا من الحديث المستدل به.

تضيفونا، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً^(١) فصالحوهم على قطع من الغنم. فانطلق يتفل عليه ويقرأ (الحمد لله رب العالمين) فكأنما نُشط^(٢) من عقال فانطلق يمشي وما به قلبه^(٣) قال: فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه. فقال بعضهم اقساموا. فقال الذي رقى: لا تفعلوا حتى نأتي النبي ﷺ فنذكر له الذي كان فننظر ما يأمرنا، فقدموا على رسول الله ﷺ فذكروا له، فقال: «وما يدريك أنها رقية؟»^(٤) ثم

- = والجواب: أنه لا مانع من أن يكني الرجل عن نفسه فلعل أبا سعيد صرح تارة وكنى أخرى. ولم ينفرد الأعمش بتعيينه، فقد وقع أيضاً في رواية سليمان بن قتيبة بلفظ (فأتيته فرقيته بفاتحة الكتاب) انظر: مسند الإمام أحمد بدون لفظ فأتيته (٣/٥٠).
- وفي حديث جابر عند البزار (فقال رجل من الأنصار: أنا أرقيه) وهو ما يقوي رواية الأعمش، فإن أبا سعيد أنصاري.
- وأما حمل بعض الشارحين ذلك على تعدد القصة، وأن أبا سعيد روى قصتين كان في إحداهما راقياً وفي الأخرى كان الراقي غيره، فبعيد جداً، ولا سيما مع اتحاد المخرج والسياق والسبب ويكفي في رد ذلك أن الأصل عدم التعدد ولا حامل عليه فإن الجمع بين الروایتين ممكن بدونه. انظر فتح الباري لابن حجر (٤/٤٥٦). وقد روي حديث أبي سعيد هذا ابن عباس أيضاً، انظر: صحيح البخاري مع الفتح (١٠/١٩٨) وقال ابن حجر: حديث ابن عباس وحديث أبي سعيد في قصة واحدة وأنها وقعت لهم مع الذي لدغ. انظر: فتح الباري (١٠/١٩٩).
- (١) الجعل: بالضم هو ما يعطاه الإنسان على الأمر يفعله.
- انظر: مجمل اللغة لابن فارس (١/١٩١) مادة (جعل)، والنهية في غريب الحديث لابن الأثير (١/٢٧٦).
- (٢) نشط: بالضم أي حُلَّ وهي لغة. والمشهور أنشط بالمهمز.
- انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/٥٧) مادة (نشط) والقاموس المحيط (٨٩٠) وفتح الباري (٤/٤٥٦).
- (٣) وما به قلبه: أي ألم وعلة. انظر: النهاية في غريب الحديث (٤/٩٨) مادة (قلب).
- (٤) قوله: وما يدريك أنها رقية؟ هي كلمة تقال عند التعجب من الشيء، وتستعمل في تعظيم الشيء، وفي ذلك التصريح بأنها رقية. انظر: شرح النووي لصحيح مسلم (١٤/١٨٨) وفتح الباري لابن حجر (٤/٤٥٧).

قال قد أصبتم، اقسما واضربوا لي معكم سهما، فضحك النبي ﷺ (١).

٢- عن خارجة بن الصلت عن عمه (٢) قال: أقبلنا من عند النبي ﷺ فأتينا على حي من العرب فقالوا: أنبئنا أنكم جئتم من عند هذا الرجل بخير فهل عندكم دواء، أورقية، فإن عندنا معتوها في القيود، قال: فقلنا نعم. قال: فجاءوا بالمعتوه في القيود قال: فقرأت عليه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية أجمع بزاقني ثم أتفل، قال: فكأنما نشط من عقالي، قال: فأعطوني جعلا، فقلت: لاحتى أسأل النبي ﷺ، فسألته فقال: «كُلْ، فلعمري من أكل برقية باطل لقد أكلت برقية حق» (٣).

(١) أخرجه البخاري. انظر: صحيح البخاري مع فتح الباري كتاب الاجارة - باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب (٤/٤٥٣) رقم (٢٢٧٦) ولقد ورد في عدة مواضع عند البخاري بألفاظ مختلفة. انظر: صحيح البخاري مع الفتح (٩/٥٤) رقم (٥٠٠٦) و (١٠/١٩٨) رقم (٥٧٣٧) و (١٠/٢٠٨) رقم (٥٧٤٩) وأخرجه مسلم، في كتاب السلام، باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار (٤/١٧٢٧) رقم (٢٢٠١).

(٢) عم خارجة هو: علاقة بن صحار التميمي السليطي ويقال البرجمي وقيل اسمه عبد الله وقيل اسمه العلاء، وقيل علانة بن شجار.

انظر: مختصر سنن أبي داود للمنذري (٥/٣٦٨).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده واللفظ له (٥/٢١٠ - ٢١١) وأبو داود مع عون المعبود - كتاب الطب - باب كيف الرقى (١٠/٣٩١) رقم (٣٨٧٩) والنسائي في عمل اليوم والليلة - ما يقرأه على المعتوه (٥٦٣) رقم (١٠٣٢) والحاكم في مستدركه - كتاب فضائل القرآن (١/٥٦٠) وقال صحيح ووافقه الذهبي ورمز لصحته السيوطي. انظر: الجامع الصغير مع فيض التقدير (٥/٤١) رقم (٦٣٨٤) وقال الألباني وهو حديث صحيح انظر: صحيح الجامع (٢/٨٢٨) رقم (٢٢٩٤) وسيأتي مزيد بيان حول معاني بعض ألفاظ الحديث في مبحث رقية المجنون إن شاء الله.

وهذا الحديث غير حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وفي ذلك قال ابن حجر =

فالدلالة من هذين الحديثين ظاهرة في جواز أخذ الأجرة على الرقية والشاهد منهما ما يلي:

قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي سعيد: «قد أصبتم اقساموا واضربوا لي معكم سهماً» وقوله في حديث خارجه: «كل فلعمري من أكل برقية باطل لقد أكلت برقية حق» حيث أقرهما النبي صلى الله عليه وسلم على ما أخذه من الأجر مقابل رقيتهم.

مسألة: هل المعطى من الأجرة على الرقية من باب الإجارة أم الجعالة؟ قلت: قد يكون المعطى من الأجر على الرقية من باب الإجارة وقد يكون من باب الجعالة وتفصيل ذلك كما يلي:

لو قال المريض للراقي ارقني بمبلغ كذا والاتفاق بينهما على القراءة فقط سواء شفي المريض أم لم يشف فهذا من باب الإجارة، لأن الإجارة لا بد فيها من مدة أو عمل معلوم، وهذا الاتفاق على عمل معلوم ألا وهو القراءة فقط.

أما إن اشترط المريض الشفاء، فقال للراقي لك مبلغ وقدره كذا إن شفيت، فهذا من باب الجعالة لأنها تجوز على عمل مجهول والشفاء أمر مجهول.

جاء في المغني:

قال ابن أبي موسى (١):

= «نعم وقعت للصحابه قصة أخرى في رجل مصاب بعقله فقراً عليه بعضهم فاتحة الكتاب فبرأ، وقال: إن سياقه وسببه مختلف عن حديث أبي سعيد مما يدل على أنهما قصتان. انظر: فتح الباري لابن حجر (٤/٤٥٥) - (٤٥٦).

(١) هو: محمد بن أحمد بن أبي موسى الهاشمي، أبو علي، قاض من علماء الحنابلة من أهل بغداد مولدا ووفاة (٣٤٥ - ٤٢٨ هـ).

انظر: شذرات الذهب لابن العماد (٣/٢٣٨).

لابأس بمشارطة الطبيب على البرء لأن أبا سعيد حين رقى الرجل شارطه على البرء^(١).

قلت: بدليل أنهم لم يوفوهم جعلهم إلا بعد ما شفي مريضهم وقال ابن قدامة بعد ما ذكر كلام ابن أبي موسى:

والصحيح إن شاء الله أن هذا يجوز لكن يكون جعالة لا إجارة فإن الإجارة لا بد فيها من مدة أو عمل معلوم.

أما الجعالة: فتجوز على عمل مجهول والجعالة أوسع من باب الإجارة^(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية:

إذا جعل للطبيب جعلاً على شفاء المريض جاز، كما أخذ أصحاب النبي ﷺ الذين جعل لهم قطيع على شفاء سيد الحي، فرقاه بعضهم حتى برأ، فأخذوا القطيع، فإن جعل على الشفاء لا على القراءة، ولو استأجر طبيباً إجارة لازمة على الشفاء لم يجز لأن الشفاء غير مقدور له فقد يشفيه الله وقد لا يشفيه فهذا ونحوه مما تجوز فيه الجعالة دون الإجارة اللازمة^(٣).

وقد خالف ابن أبي زيد^(٤) في هذه المسألة حيث قال: لا يجوز الجعل

(١) انظر: المغني لابن قدامة (٥/٥٤١).

(٢) انظر: المغني لابن قدامة (٥/٥٤١ - ٥٥٧) والبناء في شرح الهداية للعيني (٧/٨٧٤) والمقدمات لابن رشد (٢/١٨٢) وروضة الطالبين للنووي (٥/٢٦٩).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٠/٥٠٧).

(٤) هو: عبدالله بن عبد الرحمن أبو محمد المعروف بابن أبي زيد القيرواني كان إمام المالكية في وقته توفي سنة (٣٨٦ هـ). انظر الديباج المذهب (٢/٤٢٧).

على إخراج الجن من الإنسان لأنه لا يعرف حقيقته ولا يوقف عليه وكذا جعل على حلّ المربوط والمسحور^(١).

ويجاب على ابن أبي زيد بما يلي:

إخراج الجن من الإنسان وحل المربوط والمسحور إن كان بما هو مشروع فالجهل بحقيقة الإصابة وعدم الوقوف عليها لا يضر لأن جعل على الشفاء وذلك يوقف على حقيقته ويعرف هل شفي المريض أم لا والجمالة جائزة على ذلك.

إلا إذا أراد ابن أبي زيد شفاء مطلقا بحيث لا يعود الجن للمريض ولا العقد إلى المربوط، ولا السحر إلى المسحور فهذا نعم لا يوقف على حقيقته، ولا يمكن القول به، ولا يستطيع أحد أن يضمن ذلك مطلقا والمتعارف عليه في حصول الشفاء الذي يستحق به الجعل هو حصوله في ذلك الوقت^(٢).

الخلاصة:

يجوز أخذ الأجرة على الرقية بدليل ما تقدم من الأحاديث وأن ذلك قد يكون من باب الإجارة إن لم يشترط الشفاء ومن باب الجمالة إذا اشترط الشفاء لأن ذلك مجهول وهو مما تجوز فيه الجمالة لا الإجارة.

تنبيه: التفرغ للرقية ليس من عمل السلف الصالح.

ذكرنا في المبحث السابق أن أخذ الأجرة على الرقية جائز ولكن بالصورة الموصوفة سابقاً بحيث لا تتخذ مهنة تجارية كما حصل من بعض الناس في

(١) نقلا عن كتاب الشرك ومظاهره للميلي (١٦٩).

(٢) انظر: الشرك ومظاهره للميلي (١٧٠).

هذا الزمان «وقد يتساءل المرء: هل وجد في العصور الماضية أن أحداً من علماء السلف الصالح تفرغ لعمل اسمه الرقية الشرعية سواء كانت الرقية مجاناً، أو يأخذ عليها أجره لأنها جائزة؟ ولاأظن أن أحداً يستطيع أن يثبت ذلك. وإنما كان العلماء وأهل الصلاح والتقوى إذا عرض لإنسان عارض وطلب الرقية منهم يرقونه بالرقى الشرعية وينتهي الأمر، ولقد حاد بعض الناس عن منهج السلف الصالح في هذا الأمر وذلك مثل مانراه اليوم من فتح عيادات تجارية ويدعى أن فيها مختصين بالرقية الشرعية لايفيد الناس غيرهم مع أن الرقية ليست محصورة في أناس مخصوصين. فمن المناسب قفل هذه العيادات وتوجيه أئمة المساجد بأن يتناولوا في خطبهم ودروسهم بيان الرقية الشرعية وأنها بالقرآن الكريم والسنة الصحيحة وأنه يوجد في كل مدينة وقرية من يقوم بهذه الرقية الشرعية فأهل التقوى والصلاح هم الذين يقومون بذلك، وهم بحمد الله يوجدون في كل أنحاء البلاد كما يُحَثُّ المسلم على تقوية إيمانه وقوة توكله واعتماده على الله في جميع أموره. هذا ونسأل الله للجميع حسن القصد والتوفيق»^(١).

(١) بتصرف يسير من الرسالة القيمة لفضيلة الشيخ أ.د. على بن محمد ناصر فقيهي - الرقية الشرعية

من الكتاب والسنة (٢٣، ٢٧، ٢٩).

الفصل الثاني

أهم الأدوية الشائعة وطرق معالجتها بالرقى الشرعية

ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول : الإصابة بالعين.

المبحث الثاني : الصرع.

المبحث الثالث : السحر.

المبحث الرابع : الحمة والنملة.

المبحث الأول

الإصابة بالعين

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : تعريف العين والأدلة على أنها حق.

المطلب الثاني : مدى تأثير العين، وكيفية ذلك.

المطلب الثالث : علاج الإصابة بالعين.

المبحث الأول: الإصابة بالعين

أدرك الجاهليون من العرب وغيرهم قبل الإسلام أضرار العين وأخطارها فقابلوها بأشياء لاتنفع ولا تضر في حقيقة الأمر - كالتائم - بل فيها المضرة المحضة لصاحبها حيث أشرك بالله في اعتقاد النفع والضرر بغيره^(١). فاستمروا على هذا الضلال حتى بعث النبي ﷺ فأخبر أن العين حق وأن أضرارها عظيمة، وأرشد أمته إلى الطرق المشروعة لاتقاء أخطار العين وإزالة ضررها.

وهذا ما سنتناوله في هذا المبحث إن شاء الله.

المطلب الأول

تعريف العين والأدلة على أنها حق

أولاً: تعريف العين.

يقال عنت الرجل، أي أصبته بعيني، وهو معين ومعين، والفاعل عائن. ويقال رجل معين وعيون: أي شديد الإصابة بالعين وتسمى العين بالنفس:

يقال: نفسته بنفس أي أصبته بعين، ورجل نفس أي عائن^(٢). وتسمى العين بالنظرة.

(١) سيأتي بيان ذلك بالتفصيل في باب التائم إن شاء الله.

(٢) انظر: الصحاح للجوهري مادة (عين) (٢١٧١/٦) ومادة نفس (٩٨٤/٣) ومجمل اللغة لابن فارس

مادة (عين) (٦٤٠/٣) ومادة نفس (٨٧٩/٤) والنهية في غريب الحديث لابن الأثير مادة (عين)

(٣/٣٣٢) ومادة نفس (٩٦/٥) والقاموس المحيط للفيروز آبادي مادة (عين) (١٥٧٢) ومادة نفس

(٧٤٥).

يقال صبي منظور : أي أصابته العين^(١).

ثانيا: الأدلة على أن العين حق:

الإصابة بالعين أمر مشاهد معلوم ثابت لا شك فيه وعلى هذا إجماع علماء الأمة^(٢).

وقد أنكر ذلك طوائف من المبتدعة. بلا دليل يستندون عليه إلا مجرد استبعاد لا أصل له وهم محجوجون بالأدلة الشرعية الدالة على ذلك^(٣) وهي كما يلي:

أولا: من الكتاب:

١- قال الله تعالى حكاية عن يعقوب عليه السلام ﴿ وَقَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَحْكَمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾^(٤).

جاء في تفسير هذه الآية:

أن يعقوب عليه السلام خشي العين على بنيه لأنهم كانوا ذوي جمال وصورة حسنة فأمرهم بالدخول متفرقين حتى لا يلفتوا أنظار الناس

(١) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة (نظر) (٧٨/٥).

(٢) انظر: التمهيد لابن عبد البر (٢٣٣/٦) وشرح السنة للبخاري (١٦٥/١٢) والمعلم بفوائد مسلم للمازري (خ) (٣٤٩٣) لوجه (٧٧) والمفهم في تلخيص مسلم للقرطبي (خ) (٢٣٥٣) لوجه (٣٩١) والطب في الكتاب والسنة للبغدادي (٢٢٥) وزاد المعاد لابن القيم (٤/١٦٥)، وعمدة القاري للعيني (٤٠٢/١٧) وفتح الباري لابن حجر (١٠/٢٠٠).

(٣) انظر: المعلم بفوائد مسلم (خ) لوجه (٧٧) والمفهم للقرطبي (خ) لوجه (٣٩١) وزاد المعاد لابن القيم (٤/١٦٥).

(٤) سورة يوسف الآية رقم (٦٧).

إليهم^(١) وهذا مما يدل على حقيقة إصابة العين، وقال تعالى:
 ٢ - ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ﴾ (٥١) ﴿٢﴾.

جاء في تفسير هذه الآية:

أن المراد بقوله تعالى (ليزلقونك) أي: يعينونك بأبصارهم بمعنى يحسدونك لبغضهم إياك لولا وقاية الله لك وحمايته إياك منهم وفي هذه الآية دليل على أن العين إصابتها وتأثيرها حق بأمر الله عز وجل^(٣).

ثانيا: من السنة:

وردت أحاديث كثيرة في إثبات أن العين حق منها:

- ١- عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال: «العين حق...»^(٤).
- ٢- عن عائشة رضى الله عنها قالت: «أمرني النبي ﷺ - أو أمر - أن يسترقى من العين»^(٥).

(١) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري (١٣/١٣) ورواه عن ابن عباس والضحاك وقتادة ومحمد بن كعب والسدي وغيرهم. ومعالم التنزيل للبغوي (٤٣٧/٢) وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤٨٤/٢) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٢٦/٩).

(٢) سورة القلم الآية رقم (٥١).

(٣) انظر: معالم التنزيل للبغوي (٣٨٤/٤) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٥٤/١٨) وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤٠٩/٤).

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الطب - باب رقية العين (٢٠٣/١٠) (٥٧٤٠) وصحيح مسلم - كتاب السلام - باب الطب والمرض والرقي (١٧١٩/٤) (٢١٨٧).

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الطب - باب رقية العين (١٩٩/١٠) (٥٧٣٨) وصحيح مسلم - كتاب السلام - باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة (١٧٢٥/٤) (٢١٩٦).

٣- عن أنس قال: «رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين . . .» (١).
فهذه الأحاديث صريحة في أن الإصابة بالعين حق كما نص على ذلك
النبي ﷺ.

المطلب الثاني

مدى تأثير الإصابة بالعين وكيفية ذلك

تبين في المطلب السابق أن العين حق، فما هو مدى تأثير الإصابة بها
وإلى أي حد يصل؟

للعين تأثير سريع بإذن الله عز وجل، وتأثيرها بليغ جدا حيث إنه يقتل
ويصرع ويمرض، وكل ذلك بقضاء الله وقدره.

فمما يدل على سرعة تأثيرها ما جاء:

١- عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «العين حق، ولو كان شيء سابق
القدر سبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا» (٢).

وجه الدلالة:

قوله ﷺ: «ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين» فهذا مما يدل على
سرعة نفوذها وأنها قوية الضرر. والحديث جرى مجرى المبالغة في
تحقيق الإصابة بالعين وسرعة ذلك، لا أنه يمكن أن يرد القدر شيء.
وحاصله لو فرض أن شيئاً له قوة بحيث يسبق القدر لكان العين (٣).

(١) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة (٤/١٧٢٥) (٢١٩٦).

(٢) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب الطب والمرض والرقى (٤/١٧١٩) (٢١٨٨).

(٣) انظر: المفهم للقرطبي (خ) (٢٣٥٣) لوحة (٣٩١) وشرح النووي لصحيح مسلم (١٤/١٧٤) وطرحة التثريب في شرح التقريب لزین الدین أبي الفضل العراقي (٨/١٩٩ - ٢٠٠) وفتح الباري لابن حجر (١٠/٢٠٣ - ٢٠٤).

٢- وعن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ لأسماء بنت عميس: «مالي أرى أجسام بني أخي ضارعة»^(١) تصيهم الحاجة» قالت: لا. ولكن العين تسرع إليهم قال: (ارقيهم) قالت: فعرضت عليه. فقال: (ارقيهم)^(٢).

وجه الدلالة:

قول أسماء ولكن العين تسرع إليهم. فأقرها النبي ﷺ على ذلك ولم ينكر عليها.

ومما يدل على أنها تقتل وتصرع بإذن الله عز وجل ما جاء.

١- عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثر من يموت من أمتي بعد كتاب الله وقضائه وقدره بالأنفس» يعني بالعين^(٣).

فالحديث واضح الدلالة على أن العين سبب من أسباب المنية بإذن الله عز وجل.

٢- وعن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه قال: رأى عامر بن

(١) ضارعة: أي نحيفة. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير - مادة ضرع - (٨٤/٣).

(٢) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب الطب والمرض والرقي (١٧٢٦/٤) (٢١٩٨).

(٣) مسند الطيالسي (٢٤٢) رقم (١٧٦٠) وكشف الأستار عن زوائد البزار - باب ماجاء في العين

(٣٠٣/٣) (٤٠٣/٣) (٣٠٥٢)، والتاريخ الكبير للبخاري (٣٦٠/٤) وكتاب السنة لابن أبي عاصم (١٣٦/١)

(٣١١) وقال الهيثمي رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا طالب بن حبيب بن عمرو وهو ثقة

انظر: مجمع الزوائد للهيتمي (١٠٩/٥) وقال ابن حجر: وإسناده حسن.

انظر: فتح الباري (٢٠٤/١٠) وكذلك السيوطي، انظر: الجامع الصغير مع فيض القدير (٨١/٢)

(١٣٨٥) وقال السخاوي رجاله ثقات. انظر: المقاصد الحسنة (٧٤) (١٤٥) وكذلك العجلوني.

انظر: كشف الحفاء (١٨٧/١) (٤٩٦) والألباني في الأحاديث الصحيحة رقم (٧٤٧). وقوله في

الحديث (يعني بالعين) هذا من كلام الراوي كما نص على ذلك ابن حجر في فتح الباري

(٢٠٠/١٠).

ربيعة^(١) سهل بن حنيف^(٢) يغتسل . فقال : ما رأيت كالسيوم ولا جلد مخبأة^(٣) فلبط^(٤) سهل . فأتى رسول الله ﷺ فقيل : يارسول الله ، هل لك في سهل بن حنيف . والله ما يرفع رأسه فقال : (هل تتهمون له أحدا) ، قالوا : نتهم عامر بن ربيعة . قال : فدعا رسول الله ﷺ عامرا ، فتغيط^(٥) عليه . وقال : (غلام يقتل أحدكم أخاه؟ ألا بركت ، اغتسل له) فغسل عامر وجهه ، ويديه ، ومرفقيه وركبتيه ، وأطراف رجليه ، وداخلة إزاره ، في قدح ، ثم صب عليه ، فراح سهل مع الناس ليس به بأس^(٦) .

وجه الدلالة:

قوله : فلبط ؛ أى صرع . وهذا مما يدل على أن العين تصرع بإذن الله .

(١) هو : عامر بن ربيعة بن كعب . صحابي شهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ ، استخلفه عثمان على المدينة لما حج . توفي سنة (٣٢) وقيل بعدها . انظر : الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٢٤٩/٢) ترجمة رقم (٤٣٨١) .

(٢) هو : سهل بن حنيف بن وهب الأنصاري الأوسي صحابي من السابقين شهد المشاهد كلها مع النبي ﷺ توفي سنة ٣٨ . انظر : الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٨٧/٢) ترجمة رقم (٣٥٢٧) .

(٣) مخبأة : هي الجارية التي في خدرها لم تتزوج بعد . انظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة (خبأ) (٣/٢) .

(٤) لبط : أى صرع وسقط على الأرض . انظر : المرجع السابق مادة (لبط) (٢٣٦/٤) .

(٥) فتغيط : أى غضب . انظر : القاموس المحيط مادة (غيط) (٩٠٠) .

(٦) موطأ الإمام مالك - كتاب العين - باب الوضوء من العين (٩٣٩/٢) وسنن ابن ماجه - كتاب الطب - باب العين (١١٦٠/٢) رقم (٣٥٠٩) ومسند الإمام أحمد (٤٨٦/٣) والإحسان بترتيب صحيح ابن حبان - ذكر الأمر لمن رأى بأخيه شيئا حسنا (٦٣٤/٧) رقم (٦٠٧٣) والمستدرک للحاكم - كتاب معرفة الصحابة (٤١١/٣ - ٤١٢) والمصنف لعبد الرزاق باب الرقى والعين والنفث (١٥/١١) رقم (١٩٧٦٦) ، والمصنف لابن أبي شيبة - من رخص في الرقية من العين (٥٠/٥) رقم (٣٥٩٥) وقال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح انظر : مجمع الزوائد للهيثمي (١١١/٥) وقال الألباني صحيح . انظر : صحيح ابن ماجه (٢٦٥/٢) رقم (٢٨٢٨) .

وقول ﷺ (علام يقتل أحدكم أخاه) دليل على أن العين ربما قتلت (١).

٣- وعن جابر بن عبد الله قال: «قال رسول الله ﷺ لأسماء بنت عميس (مالي أرى أجسام بني أخي ضارعة تصيهم الحاجة) قالت: لا. ولكن العين تسرع إليهم...» (٢).

وجه الدلالة:

أن العين تؤثر في الإنسان فتضرعه: أي تضعفه وتنحله (٣).

٤- وعن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية وفي وجهها سفعة فقال: «استرقوا لها فإن بها النظرة» (٤).

وجه الدلالة:

إن السفعة التي كانت في وجه الجارية هي بسبب النظرة: أي العين. ، والسفعة: نوع من السواد ليس بالكثير، وقيل هو سواد مع لون آخر وحاصل ذلك أن بوجهها موضعا على غير لونه الأصلي (٥).

وأثر العين لا يقتصر على الأنفس بل يتعدى إلى الأموال، ويدل على ذلك ما جاء عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال: «... قال رسول الله

(١) انظر: التمهيد لابن عبد البر (٢٣٧/٦) وفتح الباري لابن حجر (٢٠٥/١٠).

(٢) سبق تخريجه (ص ٩١).

(٣) انظر: المتقى للباي (٥٦/٧) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٢٨/٩).

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الطب - باب رقية العين (١٩٩/١٠) رقم (٥٧٣٩)

وصحيح مسلم - كتاب السلام - باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة

(٤/١٧٢٥) رقم (٢١٩٧).

(٥) انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير - مادة سفع (٤/٣٧٤ - ٣٧٥) وفتح الباري لابن

حجر (٢٠٢/١٠).

ﷺ: «إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه ما يعجبه فليدع بالبركة فإن العين حق»^(١).

أما كيفية الإصابة بالعين:

لم يرد في الشرع ما يبين كيفية الإصابة بالعين، ولسنا مطالبين بمعرفة ذلك، ولا متعبدين به، فكل ما أخبر به الشارع وجب علينا الإيمان به والتسليم ولو لم نعقل الحكمة أو الكيفية. وإن علمت فذلك مما يزيد في الإيمان وهو خير على خير.

والذي يمكن معرفته من كيفية الإصابة بالعين هو أن العائن إذا رأى ما يعجبه ولم يبرك قد يخلق الله من الضرر للمعين ما يشاء إذا شاء^(٢).

أما ما ذكره بعض العلماء:

من أن كيفية الإصابة بالعين هو: انفصال قوة سمية من عين العائن أو جواهر لطيفة غير مرئية تتصل بالمعين وتتخلل مسام جسمه^(٣).

فهذا أمر محتمل لا يقطع بإثباته ولا يجزم بنفيه^(٤) والله أعلم.

(١) المستدرك للحاكم - كتاب الطب - (٢١٦/٤) ومسند الإمام أحمد (٤٤٧/٣). وعمل اليوم والليلة للنسائي (٢٣٤) رقم (٢١١) والمصنف لابن أبي شيبة - كتاب الطب - باب من رخص في الرقية من العين (٥٠/٥) رقم (٢٣٥٩٤). وقال الحاكم: صحيح. ووافقه الذهبي. انظر: المستدرك للحاكم (٢١٦/٤) وقال الهيثمي فيه أمية بن هند وهو مستور ولم يضعفه أحد. وبقية رجاله رجال الصحيح. انظر: مجمع الزوائد (١١١/٥) وصححه السيوطي. انظر: الجامع الصغير مع فيض القدير (٣٥١/٢) رقم (٦٢٢) وقال الألباني صحيح. انظر: تحقيقه للكلم الطيب (١٢٤) رقم (٢٤٣).

(٢) انظر: المنتقى للباقي (٢٥٦/٧) والمعلم بفوائد مسلم للمازري (خ) رقم (٣٤٩٣) لوحة (٧٧) وعارضة الأحمدي لابن العربي (٢١٧/٨).

(٣) انظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٤٣٠) وزاد المعاد لابن القيم (١٦٥/٤).

(٤) انظر: المعلم بفوائد مسلم (خ) لوحة (٧٧) وفتح الباري لابن حجر (٢٠٠/١٠).

المطلب الثالث

علاج الإصابة بالعين

بعد ما تبين أن العين حق وأن أضرارها خطيرة فما هي الطرق المشروعة التي ينبغي للمسلم أن يأخذ بها لاتقاء تلك الأخطار؟ وما هي الطرق المشروعة لعلاج إصابة العين بعد وقوعها؟.

والتفصيل في الإجابة عما تقدم هو كالتالي:

أولاً: الطرق المشروعة لاتقاء العين:

لاتقاء الإصابة بالعين طريقان شرعيان وهما:

الطريق الأول: تقوى الله والمداومة على الأذكار الشرعية.

الطريق الثاني: التبريك من العائن.

الطريق الأول:

اعلم أن الأمور المشروعة تمنع من الداء بعد حصوله وتمنع من وقوعه، وإن وقع لم يقع وقوعاً مضرّاً بإذن الله. فالتعوذات والأذكار الشرعية من أعظم الدروع الواقية للمسلم من شر أخطار العين وغيرها من الأدواء. والأمور المشروعة لذلك كثيرة جداً منها:

١- تقوى الله وحفظه عند أمره ونهيه فذلك من أعظم الأمور الواقية للمسلم، فمن اتقى الله تولى الله حفظه ولم يكله إلى غيره. ويدل على ذلك قول النبي ﷺ لعبد الله بن عباس: «احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك...» (١).

فمن حفظ الله حفظه الله ووجده أمامه أينما توجه ومن كان الله حافظه

(١) سبق تخريجه (ص ١٦).

فممن يخاف ولمن يحذر^(١)؟

٢- قراءة الآيتين الأخيرتين من سورة البقرة:

عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه»^(٢).

٣- قراءة آية الكرسي:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان فأتى آت فجعل يحثو من الطعام فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ. . فذكر القصة فقال: إذا أويت إلى فراشك فاقراً آية الكرسي لم يزل معك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح. فقال النبي ﷺ: «صدقك وهو كذوب، ذاك شيطان»^(٣).

٤- الإكثار من قراءة المعوذتين:

عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «ألم ترآيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط؟ قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس»^(٤).
وعن أبي سعيد قال: كان رسول الله ﷺ يتعوذ من الجن وعين الإنسان حتى نزلت المعوذتان، فلما نزلت أخذ بهما وترك ماسواهما^(٥).

(١) انظر: بدائع الفوائد لابن القيم (٢/٢٣٩).

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب فضائل القرآن - باب فضل سورة البقرة (٥٥/٩) رقم (٥٠٠٩).

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب فضائل القرآن - باب فضل سورة البقرة (٥٥/٩) رقم (٥٠١٠).

(٤) صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب فضل قراءة المعوذتين (٥٥٨/١) رقم (٨١٤).

(٥) جامع الترمذي مع تحفة الأحوذى - أبواب الطب - باب ما جاء في الرقية بالمعوذتين (٦/٢١٨) =

وعن عبد الله بن خبيب قال: خرجنا في ليلة مطيرة وظلمة شديدة نطلب رسول الله ﷺ يصلي لنا قال: فأدرسته فقال: (قل)، فلم أقل شيئاً. ثم قال: (قل)، فلم أقل شيئاً.

قال: «(قل)، فقلت: ما أقول؟ قال: (قل هو الله أحد) والمعوذتين حين تسمي وتصبح ثلاث مرات تكفيك من كل شيء»^(١).

ولقد تقدم في مبحث كيفية الرقي^(٢) مزيد بيان في فضل التعوذ بالمعوذات ومن ذلك: أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بالمعوذات ثم مسح بهما جسده^(٣).

قال ابن القيم رحمه الله:

إن هاتين السورتين لا يستغني عنهما أحد قط، فإن لهما تأثيراً خاصاً في دفع السحر والعين وسائر الشرور^(٤).

٥- الإكثار من التعوذات النبوية وهي كثيرة جداً منها:

= رقم (٢١٣٥) وقال الترمذي حسن غريب . وسنن النسائي - كتاب الاستعاذة - الاستعاذة من عين الجان (٢٧١/٨) رقم (٥٤٩٤) وسنن ابن ماجه - كتاب الطب - باب من استرقى من العين - (١١٦١/٢) رقم (٣٥١١) وصححه السيوطي . انظر الجامع الصغير مع فيض القدير (٢٠٢/٥) (٦٩٧٣) والألباني، انظر صحيح الجامع (٨٨٢/٢) رقم (٤٩٠٢).

(١) جامع الترمذي مع تحفة الأحوزي - كتاب الدعوات - أحاديث شتى من باب الدعوات - باب رقم ٧ - (٢٨/١٠) (٣٦٤٦) - قال حديث حسن صحيح غريب، وسنن النسائي - كتاب الاستعاذة (٢٥٠/٨) وسنن أبي داود مع عون المعبود - كتاب الأدب - باب ما يقول إذا أصبح (٤٢٧/١٣) (٥٠٦١)، ومسند الإمام أحمد (٣١٢/٥) وقال النووي صحيح . انظر الأذكار (٣٧) وحسنه الألباني . انظر صحيح الترمذي (١٢٨/٣) رقم (٢٨٢٩).

(٢) انظر: (ص ٥٤).

(٣) سبق تخريجه (ص ٥٥).

(٤) بدائع الفوائد لابن القيم (١٩٩/٢).

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين ويقول: «إن أباكما كان يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق: أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة» (١) (٢).

وعن خولة بنت حكيم السلمية قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نزل منزلا ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك» (٣).

وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال في أول يومه أو في أول ليلته: «بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم» ثلاث مرات لم يضره شيء في ذلك اليوم أو في تلك الليلة» (٤).

وغير ذلك من الدعوات والأذكار المشروعة.

قال ابن القيم رحمه الله:

من جرب هذه الدعوات والعوذ عرف مقدار منفعتها وشدة الحاجة إليها وهي تمنع وصول أثر العائن وتدفعه بعد وصوله (٥).

(١) لامة: أي ذات لم: وهو طرف من الجنون يلم بالإنسان: أي يقرب منه ويعتريه. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير - مادة لم - (٢٧٢/٤).

(٢) سبق تخريجه (ص ٥١).

(٣) سبق تخريجه (ص ٥١).

(٤) مسند الإمام أحمد (١/٦٦) وسنن أبي داود مع عون المعبود كتاب الأدب - باب ما يقول إذا أصبح (٤٣١/١٣) رقم (٥٠٦٦) وجامع الترمذي مع تحفه الأحوذى - كتاب الدعوات - باب ماجاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى (٣٣١/٩) (٣٤٤٨) وقال حديث حسن غريب صحيح، وسنن ابن ماجه كتاب الدعاء - باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى (١٢٧٣/٢) (٣٨٦٩) والمستدرک للحاكم - كتاب الدعاء (١/٥١٤) وقال: صحيح، ووافقه الذهبي، وقال الألباني: صحيح. انظر صحيح ابن ماجه (٢/٣٣٢) (٣١٢٠).

(٥) زاد المعاد لابن القيم (٤/١٦٩).

وقد يقول قائل: نرى كثيرا من الناس لا ينتفع بهذه الرقي فما هو السبب علماً بأنهم يقرؤونها؟

وكفانا مؤنة الإجابة عن هذا السؤال ابن القيم رحمه الله حيث قال «لا ينكر عدم انتفاع كثير من المرضى بطب النبوة، فإنه ينتفع به من تلقاه بالقبول والإيمان. فهذا القرآن الذي هو شفاء للصدر إن لم يتلق هذا التلقي لم يحصل به شفاء الصدر من أدوائها بل لا يزيد الظالمين إلا خسارا قال تعالى: ﴿وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ (٨٢)» (١) فطب النبوة لا يناسب إلا الأبدان الطيبة والقلوب الحية، فعدم انتفاع بعض الناس بالرقي النبوية، لا يدل ذلك على قصور فيها، وإنما يدل على خبث الطبيعة وفساد المحل وعدم التلقي بالقبول. فالمنفعة من الرقي تكون بحسب قوة إيمان قائلها وقوة نفسه واستعداده وقوة توكله وثبات قلبه. فإنها سلاح والسلاح بضاربه. فإن كانت يده قوية أصاب من عدوه مقتلا. وإلا فإنه قد لا يؤثر فيه ولو كان السيف صقيلا جديدا. فعلى المسلم الذي لا ينتفع بالرقي أن يجتهد بتقوية إيمانه» (٢).

الطريق الثاني: من الطرق المشروعة لاتقاء العين: التبريك:

نظرا لما للعين من أخطار ضارة تحصل للمعين أرشدنا النبي ﷺ لأمر إذا فعلناه قضى على تأثير العين بإذن الله ألا وهو التبريك.

ويدل عليه قوله ﷺ لعامر بن ربيعة عندما عان سهل بن حنيف: (ألا

(١) سورة الإسراء آية رقم (٨٢).

(٢) بتصريف انظر زاد المعاد لابن القيم (٤/٣٦، ٦٧، ١٦٩، ١٨٢) وانظر: عالم الجن والشياطين

لعمر سليمان الأشقر (١٢٢-١٢٣).

بركت»^(١) وقوله ﷺ: «إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه ما يعجبه فليدع بالبركة»^(٢).

فيفهم من قوله ﷺ: «ألا بركت» وقوله: «فليدع بالبركة» أن التبريك لا تضر معه عين العائن وإنما تضر إذا لم يبرك^(٣). وصفة التبريك:

قيل إنها قول العائن: تبارك الله أحسن الخالقين. وقيل: اللهم بارك فيه. وقيل: اللهم بارك عليه. وقيل: بارك الله فيه^(٤) وكلها معان متقاربة.

فيا أخى المسلم:

كما لا تحب أن يصيبك أحد بعينه فاحرص على المبادرة بالتبريك إذا رأيت ما يعجبك لكي لا تصيب غيرك من المسلمين. وفي ذلك امثال لأمر النبي ﷺ الذي أُرشدنا إلى هذا العمل الذي يقينا من أضرار العين بإذن الله.

ثانياً: علاج إصابة العين بعد وقوعها:

لعلاج إصابة العين بعد وقوعها حالتان:

١- الحالة الأولى: أن يعرف العائن. ففي هذه الحالة العلاج يسير وهو أمر العائن بالاعتسال للمعين.

٢- الحالة الثانية: أن لا يعرف العائن. فالعلاج هو الالتجاء إلى الله عز وجل والمداومة على الرقى المشروعة.

(١) سبق تخريجه (ص ٩٢).

(٢) سبق تخريجه (ص ٩٤).

(٣) انظر: التمهيد لابن عبد البر (٦/ ٢٤٠) والمنتقى للباجي (٧/ ٢٥٦) وعارضة الأحوذى لابن العربي (٨/ ٢١٧) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٩/ ٣٢٧).

(٤) انظر: التمهيد لابن عبد البر (٦/ ٢٤١) والمنتقى للباجي (٧/ ٢٥٦) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٩/ ٣٢٧) وزاد المعاد لابن القيم (٤/ ١٧٠) وعمدة القاري للعيني (٢١/ ٢٦٦).

والتفصيل كالآتي:

الحالة الأولى:

إذا أصيب المرء بالعين وعرف الذي عانه فإنّ علاج هذا المصاب سهل ألا وهو أمر العائن بالاغتسال للمعين . ويدل على ذلك ما جاء:

١- عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا»(١).

والشاهد من الحديث:

قوله ﷺ: «وإذا استغسلتم فاغسلوا» أي طلب منكم الاغتسال .

قال ابن حجر: وفي ذلك إشارة إلى أنه كان معلوما بينهم . فأمرهم النبي ﷺ أن لا يمتنعوا منه إذا طلب ذلك منهم(٢).

٢- ويدل على ذلك أيضا قوله ﷺ لعامر بن ربيعة عندما عان سهل بن حنيف: (اغسل له)(٣).

صفة الاغتسال:

لم يرد تحديد في ذلك من النبي ﷺ وإنما أمر بأمر عام وهو قوله: «وإذا استغسلتم فاغسلوا» وقوله: «اغسل له» .

ولعل السبب في ذلك كما قال ابن حجر: إنه كان معلوما بينهم .

أو أن في الأمر فسحة فيكون- أي اغتسال من العائن للمعين- بأي صفة كانت مما هو جائز .

ومما جاء في صفة الاغتسال وكيفيته:

(١) سبق تخريجه (ص ٨٩).

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٠/٢٠٤).

(٣) سبق تخريجه (ص ٩٢).

ما تقدم من اغتسال عامر بن ربيعة لسهل بن حنيف حيث غسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره^(١) في قدح ثم صب على سهل بن حنيف فراح سهل مع الناس ليس به بأس^(٢).

ولقد جاءت صفات أخرى للغسل قريبة مما تقدم ولكن في بعضها زيادة بأن يكون القدح محمولا ولا يوضع في الأرض^(٣).

وقد أنكر ابن العربي هذه الزيادة وقال: هذا كله تحكم وزيادة وأكد القول بأن أخص وصف للغسل هو ما رواه مالك لأن النازلة كانت في بلده ووقعت بجيرانه فتلقوها وقد حصلوها مشاهدة وخبر^(٤).

ورواية مالك هي التي تقدم وصفها في اغتسال عامر لسهل.

فاغتسال العائن للمعين هو العلاج الناجع لإزالة ما أصاب المعين من ضرر بإذن الله. وهو بمنزلة التبريك. فكما أن التبريك يمنع وقوع أضرار العين بإذن الله، فكذلك الاغتسال يزيل أضرارها بعد وقوعها بإذن الله^(٥).

(١) داخلة الإزار: قيل كناية عن الفرج. وقال المازري والذي عليه جمهور العلماء أن المراد بداخلة الإزار هو الطرف المتدلي الذي يلي حقوه الأيمن قال أبو عبيد: لأن المؤترز إنما يبدأ بجانبه الأيمن فذلك الطرف يباشر جسده فهو الذي يغسل، والمراد بغسله: أي: غمسه في القدح. انظر فيما تقدم: المعلم بفوائد مسلم للمازري (٣٤٩٣) (٧٧) والتمهيد لابن عبد البر (٦/٢٣٦ - ٢٣٧) وإكمال المعلم للقاضي عياض (خ) (١١٢٣) لوحة (١/٨٦) وعارضة الأحوذى لابن العربي (٨/٢١٧) وزاد المعاد لابن القيم (٤/١٧١).

(٢) انظر (ص ٩٢).

(٣) من ذلك قول ابن شهاب: الغسل الذي أدركنا علماءنا يصفونه: أن يؤتى الرجل الذي يعين صاحبه بالقدح فيه الماء فيمسك له مرفوعا من الأرض...

انظر السنن الكبرى للبيهقي (٩/٣٥٢).

(٤) عارضة الأحوذى لابن العربي (٨/٢١٧).

(٥) وهذا الاغتسال مما يلحق بالرقى لأن الرقية لا بد فيها من القراءة.

حكم اغتسال العائن للمعين:

قال صلى الله عليه وسلم «وإذا استغسلتم فاغسلوا» وقال لعامر بن ربيعة (اغتسل له).
فالأمر في هذين الحديثين يفهم منه الوجوب لعدم الصارف إلى غيره
وعلى هذا نص العلماء:

قال ابن عبد البر:

يؤمر العائن بالاغتسال للذي عانه وجوبا. ويجبر عندي على ذلك إن
أباه. لأن الأمر حقيقته الوجوب، ولا ينبغي لأحد أن يمنع أخاه ما ينتفع به
أخوه ولا يضره هو لاسيما إذا كان بسببه وكان الجاني عليه. فواجب على
العائن الغسل عندي والله أعلم^(١).

وقال المازري:

يجب على العائن ذلك ويقضى عليه به إذا طلب منه ذلك لاسيما إذا
خيف على المعين الهلاك^(٢).

ولكن ماهو العمل إذا امتنع العائن عن الاغتسال للمعين؟ لم أجد فيما
اطلعت عليه من الكتب التي تكلم فيها العلماء حول الاغتسال للمعين ذكرا
لهذه المسألة إلا ما ذكره ابن عبد البر من إجبار العائن ولكن السؤال لا يزال
قائما لأنه لا يمكن إجبار كل عائن بالاغتسال للمعين فما هو الحل؟

وثم إجابة لهذا السؤال وهي:

أنه من المعمول به في هذا العصر بين الناس إذا تعذراغتسال العائن
للمعين أن يأخذوا شيئا من الأشياء التي لامست جسم العائن ثم يغسل
فيغتسل بغسلته المعين، وهذا مما جرب فوجدت له المنفعة التامة في شفاء
المعين بإذن الله.

(١) التمهيد لابن عبد البر (٦/٢٤١) و (١٣/١٩ - ٧٠).

(٢) المعلم بفوائد مسلم للمازري (خ) (٣٤٩٣) لوحة (٧٧) وانظر فتح الباري لابن حجر (١٠/٢٠٤).

وهذا العمل لا بأس به لما يلي:

١- ورد في صفة اغتسال عامر بن ربيعة لسهل بن حنيف أنه (غسل داخله إزاره) وداخله الإزار لباس لابس جسم العائن، فما يؤخذ من الأشياء التي لامست جسم العائن يكون قياساً على داخله الإزار.

٢- إن هذا العمل ليس فيه أي محذور شرعي فيمنع لأجله. بل له أصل في الشرع وهو الأمر باغتسال العائن للمعين، والله أعلم.

الحكمة في اغتسال العائن للمعين:

سبق أن ذكرت أن ما أخبر به الشرع يجب علينا الإيمان به سواء عقلاً والحكمة أم لم نعقلها. ولكن إذا اتضحت الحكمة فإن ذلك مما يزيد في الإيمان. والحكمة من اغتسال العائن للمعين:

قال بعض العلماء: إن هذا الأمر لا يمكن تعليقه، وأبدى بعضهم ما اتضح لديه من حكمة ذلك.

فمن قال بأن هذا الأمر يمكن تعليقه المازري وابن العربي.

قال المازري:

والاغتسال للمعين مما لا يمكن تعليقه ومعرفة وجهه وليس في قوة العقل الاطلاع على أسرار المعلومات كلها فلا يدفع بأن العقل لا يعقل معناه^(١).

وقال ابن العربي:

ومن غريب حكمة الله عز وجل الذي لا تهتدي العقول ولا تتبادر وجه حكمته إلى المعقول: أن يغسل من العائن وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخله إزاره ثم يجمع في قده ويصب على المعين^(٢).

(١) المعلم بفوائد مسلم للمازري (خ) (٣٤٩٣) لوحة (٧٧).

(٢) القبس في شرح موطأ مالك بن أنس لابن العربي (خ) رقم (٦٥٤) لوحة (١/٨٥).

وقال في موضع آخر:

فإن قيل: وأي فائدة في الاغتسال وصب مائه على المعين وأي مناسبة بينهما قلنا:

إن قال هذا متشرع قلنا: الله ورسوله أعلم.

وإن قاله متفلسف قيل له:

انكص القهقري من كل معرفة مفلس. أليس عندكم أن الأدوية قد تفعل بقواها وطباعها، وقد تفعل بمعنى لا يعقل في الطبيعة ولا يتتهج على سبيل الصناعة وتدعونها الخواص وقد زعمتم أنها زهاء خمسة آلاف. فما أنكرتم مثل هذا، لاسيما والتجربة قد عضدته والمشاهدة في العين والمعينة قد صدقته^(١).

ومن ذكر حكمة اغتسال العائن للمعين ابن القيم رحمه الله حيث قال: إن ذلك الماء ماء طُفَىء به تلك النارية، وأبطل به تلك الكيفية الرديئة من الفاعل، فكما طفئت به النارية القائمة بالفاعل، طفئت به النارية القائمة بالمفعول، وأبطلت عن المحل المتأثر بعد ملابسته للمؤثر العائن، والماء الذي يطفأ به الحديد يدخل في أدوية عدة طبيعية ذكرها الأطباء. فهذا الذي طفىء به نارية العائن لا يستنكر أن يدخل في دواء يناسب هذا الداء. . فقد ظهر لك عقد الإخاء الذي بين الحكمة والشرع وعدم مناقضة أحدهما للآخر^(٢).

وهذا التعليل من ابن القيم رحمه الله أمر محتمل لا نقطع به ولا نجزم بنفيه والله أعلم.

(١) عارضة الأحوذ لابن العربي (٢١٧/٨ - ٢١٨).

(٢) زاد المعاد لابن القيم (١٧٢/٤).

الحالة الثانية لعلاج إصابة العين بعد وقوعها:

تقدم في الحالة الأولى . من علاج إصابة العين بعد وقوعها أنه إذا عرف العائن فإنه يؤمر بالاعتسال للمعين .

ولكن إذا لم يعرف العائن فما هو العلاج؟

العلاج إذا لم يعرف العائن هو الالتجاء إلى الله عز وجل والمداومة على الرقى المشروعة ويدل على ذلك ما يلي:

١- عن عائشة رضي الله عنها قالت: «أمرني النبي ﷺ - أوأمر - أن يسترقى من العين»^(١).

٢- وعن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال: «استرقوا لها فإن بها النظرة»^(٢).

٣- وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ لأسماء بنت عميس: «مالي أرى أجسام بني أخي ضارعة تصيهم الحاجة» قالت: لا . ولكن العين تسرع إليهم . قال: «ارقيهم» قالت: فعرضت عليه . فقال: «ارقيهم»^(٣).

٤- وعن أنس رضي الله عنه قال: رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين . . . »^(٤).

فهذه الأحاديث فيها الحث على الرقية للمعين، وأن ذلك من أسباب شفائه إن شاء الله فالنبي ﷺ لا يأمر بأمر ويحث عليه إلا وفيه الخير كل الخير .

(١) سبق تخريجه (ص ٨٩).

(٢) سبق تخريجه (ص ٩٣).

(٣) سبق تخريجه (ص ٩١).

(٤) سبق تخريجه (ص ٩٠).

ولم أجد للعين رقية بخصوصها. فيكون أمر النبي ﷺ محمولا على ما هو متعارف بينهم من الرقى المشروعة. بل كان بعض الصحابة رضي الله عنهم يعرض عليه الرقية فيقرهم عليها كما هو واضح في حديث أسماء بنت عميس المتقدم وغيره. فعلى هذا فالرقى المشروعة كلها مجال للرقية من هذا الداء.

ولقد نص ابن القيم رحمه الله على بعض الرقى لعلاج العين حيث قال: من العلاج النبوي لهذه العلة: الإكثار من قراءة المعوذتين و فاتحة الكتاب، وآية الكرسي، والتعوذات النبوية^(١) والتي تقدم بعضها في طرق الوقاية من العين وغيرها من الأدوية^(٢).

ومن ذلك أيضا ما رواه أبو سعيد أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد اشتكيت؟ فقال: نعم، قال: بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك. من شر كل نفس، أو عين حاسد الله يشفيك بسم الله أرقيك^(٣).

وغير ذلك من الرقى المشروعة التي تقدم كثير منها في ثنايا البحث ولكن منفعة ذلك تكون بحسب قوة إيمان قائلها وتوكله على الله.

الخلاصة:

إن العين حق وأضرارها خطيرة فهي تقتل وتصرع وتمرض بإذن الله عز وجل وبقضائه وقدره ولقد بين لنا رسول الله ﷺ الطرق المشروعة لعلاجها واتقاء أخطارها وفي ذلك الغنية التامة للمسلم عما هو محرم من الذهاب إلى الكهان والسحرة وأضرابهم وطلب الرقية منهم فمهما عظمت أخطار العين فلا يجوز للمسلم أن يتداوى بما هو حرام.

(١) زاد المعاد لابن القيم (٤/١٦٨).

(٢) انظر: (ص ٩٧ - ١٠٠).

(٣) تقدم تخريجه (ص ٣٨).


المبحث الثاني

الصرع

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول : تعريف الصرع والأدلة على وقوعه.

المطلب الثاني : علاج الصرع.



المبحث الثاني: الصرع

المطلب الأول

تعريف الصرع والأدلة على وقوعه

الصرع في اللغة : هو الطرح على الأرض^(١).

وفي الاصطلاح: هو عبارة عن اختلال يصيب الإنسان في عقله بحيث لا يعي المصاب ما يقول فلا يستطيع أن يربط بين ما قاله وما سيقوله ويصاب صاحبه بفقدان للذاكرة يصاحب ذلك اختلال في حركات المصروع فيتخبط في حركاته وتصرفاته فلا يستطيع أن يتحكم في سيره فيفقد القدرة على تقدير الخطوة المتزنة لقدميه^(٢).

وأسباب هذا الصرع تنقسم إلى قسمين:

قسم سببه الأخلاط الرديئة وهي:

علة تمنع الأعضاء النفسية عن الأفعال والحركة والانتصاب منعا غير تام، وسببه خلط غليظ لزج يسد منافذ بطون الدماغ سدة غير تامة فيمتنع نفوذ الحس والحركة فيه وفي الأعضاء نفوذا تاما من غير انقطاع بالكلية وقد تكون لأسباب أخرى كريح غليظ يحتبس في منافذ الروح، أو بخار رديء يرتفع إليه من بعض الأعضاء، أو كيفية لاذعة، فينقبض الدماغ لدفع المؤذى فيتبعه تشنج في جميع الأعضاء ولا يمكن أن يبقى الإنسان معه منتصبا، بل يسقط ويظهر في فيه الزبد غالبا. وهذه العلة من جملة الأمراض التي يعرف الاطباء علاجها^(٣).

(١) القاموس المحيط للفيروز آبادي - مادة صرع (٩٥١).

(٢) انظر: عالم الجن في ضوء الكتاب والسنة لعبد الكريم نوفان (٢٥٥) نقلا عن عالم الجن والملائكة لعبد الرزاق نوفل (٧٦ - ٧٧).

(٣) انظر: زاد المعاد لابن القيم (٦٦/٤ - ٧٠) والقاموس المحيط - مادة صرع (٩٥٢) وفتح الباري

لابن حجر (١١٤/١٠).

وقسم سببه الأرواح الخبيثة الأرضية - أي الجن (١) - وهذا النوع هو الذي نقصده في هذا البحث.

الأدلة على وقوع هذا النوع من الصرع:

دخول الجنى في بدن الإنسان ثابت باتفاق أئمة أهل السنة والجماعة (٢).

وبه قال بعض المعتزلة كالقاضي عبد الجبار (٣) وغيره (٤).

وجاء فى إنجيل متى (٥) ولوقا (٦) أن عيسى عليه السلام كان يعالج من

صرع الأرواح، واعترف به كبار الأطباء كأبقراط (٧) وغيره (٨).

(١) انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (٢٧٦/٢٤) وزاد المعاد لابن القيم (٦٦/٤) وفتح الباري لابن حجر (١١٤/١٠).

(٢) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (٢٧٦ / ٢٤ - ٢٧٧) وانظر: تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (٤٣٥) ومقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري (١٢٢/٢) والفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (١١٣/٥) وزاد المعاد لابن القيم (٦٦/٤) وأحكام الجان للشبلي (١٤٣) وفتح الباري لابن حجر (١١٤/١٠).

(٣) هو : أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمداني فقيه أصولي من رؤوس المعتزلة ولد سنة (٣٥٩) وتوفي سنة (٤١٥). انظر: شذرات الذهب لابن العماد (٢٠٢/٣) والأعلام للزركلي (٢٧٣/٣).

(٤) انظر أحكام الجان للشبلي (١٤٤ - ١٤٥).

(٥) إنجيل متى - الإصحاح السابع عشر - الفقرة (١٤ - ١٨).

(٦) إنجيل لوقا - الإصحاح الرابع - الفقرة (٣٦/٣٣).

(٧) هو: أبقراط بن أيراقليدس بن أبقراط أحد الأطباء والحكماء المشهورين بالطب ويقال إنه أول من دون الطب عاش خمسا وتسعين سنة قبل الميلاد. انظر: عيون الأنباء فى طبقات الأطباء لابن أبي أصيبعة (٤٣).

(٨) انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (١٢/١٩) وزاد المعاد لابن القيم (٦٦/٤).

وأنكره طائفة من المعتزلة^(١) وغيرهم^(٢).

واستدل أهل السنة والجماعة بالكتاب والسنة.

فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ.....﴾^(٣).

الشاهد من الآية قوله تعالى: ﴿الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ.....﴾. والمس هو الجنون^(٤).

وأجمع المفسرون^(٥) على أن المراد بالآية: هو أن الذين يأكلون الربا لا يقومون في الآخرة إلا كما يقوم الذي يصرعه الشيطان في الدنيا من الجنون^(٦).

(١) كالجبائي والرازي الطيبب والزمخشري. انظر: الكشاف للزمخشري (١٦٥/١) والتفسير الكبير للرازي (٩٥٧) ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (١٢/١٩) وأحكام الجان للشبلي (١٤٣) ولقط المرجان في أحكام الجان للسيوطي (١٣٤).

(٢) كالقفال من الشافعية. انظر: التفسير الكبير للرازي (٩٦/٧) والبيضاوي في تفسيره (١٤٢/١). وكثير من المعاصرين كالمرآغي في تفسيره (٦٣/٣) وأبي السعود في تفسيره (١٢٦/١) ومحمود شلتوت في فتاويه (٢٣) ومحمد درويش في كتابه صحيحة الحق (٣٣٦)، والطنطاوي كما ذكر ذلك عنه الشيخ عبد العزيز بن باز. انظر: إيضاح الحق في دخول الجن في بدن الإنسي (٢٣، ٨). (٣) سورة البقرة الآية رقم (٢٧٥).

(٤) انظر: الصحاح للسجوهري - مادة مسس (٩٧٨/٣) والنهية في غريب الحديث لابن الأثير (٣٢٩/٤) والقاموس المحيط للفيروز آبادي (٧٤١).

(٥) التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي (٩٤/١).

(٦) انظر: جامع البيان للطبري (١٠١/٣ - ١٠٣) ومعالم التنزيل للبغوي (٢٦١/١) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٥٥/٣) وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٢٦/١).

وقوله تعالى مخاطباً نبيه محمداً ﷺ: «وَقُلْ رَبِّ اعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ ﴿٩٧﴾» (١).

الشاهد من الآية:

قوله تعالى: «مِنْ هَمَزَاتٍ».

جاء عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم وهمزه» (٢).

والهمز جاء مفسراً في رواية مرسله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن النبي ﷺ سئل عن الهمز فقال: «أما همزه فهذه المؤتة التي تأخذ بني آدم» (٣).

قال ابن الأثير: والمؤتة الجنون (٤).

وقال ابن كثير: والمؤتة هي الخنق الذي هو الصرع (٥).

وقال ابن جرير الطبري في تفسير الآية: «قل يا محمد: رب أستجير بك من خنق الشياطين» (٦).

(١) سورة المؤمنون الآية رقم (٩٧).

(٢) سنن ابن ماجه - كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب الاستعاذة في الصلاة (٢٦٦/١) رقم (٨٠٨) والمستدرک للحاکم، کتاب الصلاة (٢٠٧/١) ومسنَد الامام أحمد (٤٠٤/١) والسنن الكبرى للبيهقي - كتاب الصلاة (٣٦/٢) وقال الحاکم: صحيح وأقره الذهبي (٢٠٧/١) وجاء برواية أخرى عن طريق أبي سعيد الخدري عند أحمد (٥٠/٣) وقال عنها الهيثمي ورجال أحمد ثقات. انظر: مجمع الزوائد (٢٦٨/٢) وقال الألباني صحيح. انظر: إرواء الغليل (٥٣/٢ - ٥٧).

(٣) مسند الإمام أحمد (١٥٦/٦) وقال الألباني وإسناده إلى أبي سلمة صحيح. انظر: الإرواء (٥٧/٢).

(٤) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة همز (٢٧٣/٥).

(٥) البداية والنهاية لابن كثير (٥٥/١).

(٦) جامع البيان للطبري (٥١/١٨).

فهاتان الآيتان تدلان على تلبس الجن بالانس وإحداث الصرع لهم .

ومن السنة:

١- عن يعلى بن مرة عن أبيه أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ معها صبي لها به لم فقال النبي ﷺ: «اخرج عدو الله، أنا رسول الله» فبرىء. قال: فأهدت إليه كبشين وشيئا من سمن وأقط قال: فقال النبي ﷺ: «خذ الأقط والسمن وأحد الكبشين ورد عليها الآخر»(١).

الشاهد:

قول الراوي: معها صبي لها به لم. واللمم هو الجنون(٢).
وقوله ﷺ: «اخرج عدو الله».

وجه الدلالة:

إن قوله ﷺ: «اخرج عدو الله» دليل على تلبس الجن بالصبي وهذا مما يدل على تلبس الجن بالانس وصرعهم.

٢- عن عثمان بن أبي العاص قال: لما استعملني رسول الله ﷺ على الطائف جعل يعرض لي شيء في صلاتي، حتى ما أدري ما أصلي. فلما رأيت ذلك رحلت إلى رسول الله ﷺ فقال: ابن أبي العاص؟ قلت: نعم يارسول الله، قال: (ما جاء بك؟).

قلت: يارسول الله عرض لي شيء في صلواتي، حتى ما أدري ما أصلي قال: (ذاك الشيطان، أذنه) فدنوت منه فجلست على صدور قدمي قال:

(١) مسند الإمام أحمد (٤/١٧١) المستدرک للحاکم کتاب التاریخ (٢/٦١٨) وقال: حدیث صحیح

الإسناد ووافقه الذهبي، انظر: المستدرک (٢/٦١٨)، وقال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح.

انظر: مجمع الزوائد (٩/٩).

(٢) تقدم تعريفه. انظر (ص ٩٨).

فصرب صدرى بيده، وتفعل في فمي وقال: «أخرج عدو الله» فعل ذلك ثلاث مرات. ثم قال «إلحق بعملك» قال: فقال عثمان: فلعمري ما أحسبه خالطني بعد^(١).

الشاهد قوله ﷺ: «أخرج عدو الله» وقول عثمان بن أبي العاص: ما أحسبه خالطني بعد.
وجه الدلالة.

الخروج لا يكون إلا لشيء داخل الجسم وكذلك المخالطة وذلك مما يدل على تلبس الجن بالإنس.

٣- عن خارجة بن الصلت عن عمه قال: أقبلنا من عند النبي ﷺ فأتينا على حي من العرب فقالوا: أنبئنا أنكم جئتم من عند هذا الرجل^(٢) بخير فهل عندكم دواء، أو رقية؟ فإن عندنا معتوهاً في القيود قال: فقلنا: نعم. قال: فجاءوا بالمعتوه في القيود قال: فقرأت عليه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية أجمع بزاقى ثم أتفل قال فكأنما نُسط من عقال، قال: فأعطوني جُعلاً فقلت: لا حتى أسأل النبي ﷺ فسألته فقال: «كل فلعمري من أكل برقية باطل لقد أكلت برقية حق»^(٣).

الشاهد:

قولهم فإن عندنا معتوهاً في القيود والمعتوه هو المجنون^(٤).

(١) سنن ابن ماجه - كتاب الطب - باب الفزع والأرق وما يتعوذ منه (١١٧٥ - ١١٧٤/٢) رقم (٣٥٤٨) وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. انظر: مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (١٤٣/٣) وصححه الألباني. انظر: صحيح ابن ماجه (٢/٢٧٣).

(٢) أي النبي ﷺ.

(٣) سبق تخريجه (ص ٧٨).

(٤) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة (عته) (٣/١٨١).

وجه الدلالة:

إن هذا المجنون شفي بإذن الله عندما رقي بالفاتحة. وأقر النبي ﷺ الصحابي على رقيته للمعتوه. وهذا مما يدل على تلبس الجن بالإنس.

أما المنكرون للصرع فليس لهم دليل صحيح يستندون عليه في إنكارهم لصرع الجن للإنس وإليك ماظنوه أدلة على قولهم والرد على ذلك:

أولاً: قالوا بأن قوله تعالى حكاية عن الشيطان: ﴿وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِّنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي﴾ (١).

يدل على أنه ليس للشيطان قدرة على الصرع والقتل والإيذاء (٢).

وأجيب عن هذا الاستدلال:

بأن هذه الآية لا تدل على ما ذهبوا إليه لأن المراد بالسلطان في الآية سلطان الحجة لاسلطان الإجمار والقوة.

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية:

أي ما كان لي دليل فيما دعوتكم إليه ولا حجة فيما وعدتكم به إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي بمجرد ذلك (٣).

وقال القرطبي: قوله تعالى: (من سلطان) أي من حجة وبيان (٤).

فالآية إذن لا تدل على مرادهم وما نفوه من قدرة الشيطان على الصرع فقد ثبت فيما تقدم من الأدلة قدرته على ذلك.

وأما ما نفوه من القتل فليس بصحيح حيث ورد في صحيح مسلم:

(١) سورة إبراهيم الآية رقم (٢٢).

(٢) انظر التفسير الكبير للرازي (٩٦/٧).

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥٣٧/٢).

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٥٦/٩).

عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة أنه دخل على أبي سعيد الخدري في بيته قال: فوجدته يصلي فجلست أنتظره حتى يقضي صلاته، فسمعت تحريكاً في عراجين في ناحية البيت فالتفت فإذا حية فوثبت لأقتلها فأشار إلي أن اجلس فجلست، فلما انصرف أشار إلى بيت في الدار فقال: أترى هذا البيت؟ فقلت: نعم. قال: كان فيه فتى منا حديث عهد بعرس. قال: فخرجنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندق فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله ﷺ: بأنصاف النهار فيرجع إلى أهله فاستأذنه يوماً فقال له رسول الله ﷺ: «خذ عليك سلاحك فإني أخشى عليك قريظة» فأخذ الرجل سلاحه ثم رجع فإذا امرأته بين البابين قائمة فأهوى إليها الرمح ليطعنها به وأصابته غيرة فقالت له: اكفف عليك رمحك وادخل البيت حتى تنظر ما الذي أخرجني، فدخل فإذا بحية عظيمة منطوية على الفراش فأهوى إليها بالرمح فانتظمها به ثم خرج فركزه في الدار فاضطربت عليه، فما يدرى أيهما كان أسرع موتاً الحية أم الفتى، قال: فجئنا إلى رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له وقلنا: ادع الله يحييه لنا فقال: «استغفروا لصاحبكم» ثم قال: «إن بالمدينة جناً قد أسلموا فإذا رأيتم منهم شيئاً فأذنوه ثلاثة أيام فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنما هو شيطان» (١).

فهذا الحديث يدل دلالة واضحة على إمكان قتل الجن للإنس كما فعل هذا الجني الذي تصور بصورة حية فقتل ذلك الأنصاري، فما دام أنه ثبت قتلهم للإنس فكيف نستبعد صرعهم.

وأما ما نفوه من الإيذاء فهذا كلام لا يقوله عاقل، فمن هو أعظم أذى للإنس من الشيطان وحزبه؟ لا شك أنه لا يوجد عدو للإنس أعظم منه. وعداوته مستمرة منذ أن أخرج أبونا آدم بسببه من الجنة إلى أن تقوم الساعة،

(١) صحيح مسلم كتاب السلام - باب قتل الحيات - (١٧٥٦/٤) رقم (٢٢٣٦).

فقتله وصرعه ووسوسته أليس ذلك من الأذى؟ وعلى كل حال فهذا القول قول متهافت لا يمت إلى الحق والواقع بصلة وبطلانه واضح من غير أن نفصل القول في الرد عليه.

ثانيا: استدلو بأدلة عقلية لا طائل من ذكرها فحواها أن العقل لا يتصور كيفية ذلك ويستبعده^(١).

وأجيب عن ذلك:

بأن كيفية الصرع من الشيطان للإنسان وتلبسه به يتم بطريقة لا يعلمها إلا الله. والمؤمن إذا جاءه الخبر من طريق الشرع فعليه التسليم والإيمان وليس له المطالبة بالكيفية^(٢).

ومن أنكروا الصرع يعترفون بوسواس الشيطان^(٣) فهل يعلمون مثل ذلك لأن هذه الأمور من عالم الغيب الذي لا يعلم كيفيته إلا الله تعالى فحسبنا الوقوف عند النصوص المثبتة لذلك.

وأما استبعاد ذلك فكيف يستبعد وقد ثبت قتل الجن للإنس كما تقدم.

ثالثا: اعترضوا على الاستدلال بالآية التي استدلت بها أهل السنة والجماعة وهي قوله تعالى: ﴿الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾^(٤) فقالوا:

إن هذا التشبيه ليس على حقيقته وإنما ورد على ما كان يعتقد العرب من مس الجن للإنس وهذا من زعماتهم^(٥).

وأجيب عن ذلك:

(١) انظر: التفسير الكبير للرازي (٩٥/٧).

(٢) انظر: عالم الجن في ضوء الكتاب والسنة لعبد الكريم نوفان (٢٨٥).

(٣) انظر: التفسير الكبير للرازي (٩٦/٧).

(٤) سورة البقرة الآية (٢٧٥).

(٥) انظر: الكشف للزمخشري (١٦٥/١) وتفسير أبي السعود (٢٢٦/٢) وتفسير المراغي (٤٦/٣).

بأن هذا ادعاء غير صحيح لأن القرآن شبه حالة أكل الربا وقيامه يوم القيامة بالذي يتخبطه الشيطان من المس، والتشبيه بشيء غير صحيح أو لا أصل له منزه عنه القرآن، فالآية إذن تدل على التشبيه الحقيقي^(١).

وقولهم إن الآية جاءت على ما يزعمه العرب بحاجة إلى دليل يدل على أن هذا زعم، كيف وقد ثبت صرع الجن للإنس بما تقدم من الأدلة عند أهل السنة والجماعة.

والمسألة محل إجماع عندهم^(٢) فهل يعقل أن يجمعوا على شيء ليس له حقيقة بل هو زعم؟ ولقد بلغ هذا الأمر من الشهرة عند المسلمين قديما وحديثا وغيرهم ممن سبقهم من الأمم ما ينفي هذا الزعم. ومن ذلك:

١- جاء في إنجيل متى النص الآتي: (ولما جاءوا إلى الجمع تقدم إليه رجل جاثيا له وقائلا: ياسيد ارحم ابني فإنه يصرع ويتألم شديدا ويقع كثيرا في النار وكثيرا في الماء، وأحضرتة إلى تلاميذك فلم يقدرُوا أن يشفوه. فأجاب يسوع وقال: أيها الجيل غير المؤمن الملتوي: إلى متى أكون معكم إلى متى احتملكم قدموه إلي ها هنا، فانتهره يسوع فخرج منه الشيطان فشفي الغلام من تلك الساعة^(٣)).

٢- وجاء في إنجيل لوقا: كان في الجمع رجل به روح شيطان نجس فصرخ بصوت عظيم... فانتهره يسوع قائلا: اخرج منه... فخرج منه ولم يضره شيئا^(٤).

(١) انظر: عالم الجن في ضوء الكتاب والسنة لعبد الكريم نوفان (٢٨٥).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢٤/٢٧٦ - ٢٧٧) والتسهيل في العلوم لابن جزي (٩٤/١).

(٣) انظر: إنجيل متى - الإصحاح السابع عشر - الفقرة (١٤ - ١٨).

(٤) انظر: إنجيل لوقا - الإصحاح الرابع - الفقرة (٣٣ - ٣٦).

٣- وقد نص على ذلك أبقراط في بعض كتبه، فذكر بعض علاج الصرع وقال هذا إنما ينفع من الصرع الذي سببه الأخلاط والمادة، وأما الصرع الذي يكون من الأرواح فلا ينفع فيه هذا العلاج^(١).
وأما شهرته عند المسلمين:

فإن ما تقدم من الأحاديث التي استدل بها أهل السنة والجماعة تدل على أن الصحابة يعرفون الصرع فلماذا سعوا في علاجه بالرقى المشروعة.
ومن الآثار والأخبار ما يلي:

١- عن محمد^(٢) قال: «كنا عند أبي هريرة وعليه ثوبان ممشقان^(٣) من كتان^(٤) فتمخط فقال: بخ بخ، أبو هريرة يتمخط في الكتان، لقد رأيتني وإني لأخر فيما بين منبر رسول الله ﷺ إلى حجرة عائشة مغشياً علي، فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي ويرى أنني مجنون وما بي من جنون، ما بي إلا الجوع^(٥).
الشاهد من الأثر:

قول أبي هريرة: (فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي ويرى أنني مجنون).

(١) زاد المعاد لابن القيم (٦٧/٤) وانظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (٣٢/١٩).

(٢) هو: محمد بن سيرين. انظر: فتح الباري لابن حجر (٣٠٧/١٣).

(٣) المشق بالكسر والفتح المغرة، والمغرة بتسكين الغين وتحريكها طين أحمر والممغر المصبوغ بها فالمعنى إذاً: ثوبان ممشقان: أي: مسبوغان بالطين الأحمر. انظر: القاموس المحيط مادة مشق (١١٩٢) ومادة مفر (٦١٤).

(٤) الكتان: قماش ثيابه معتدلة على الحر والبرد واليبوسة ولا يلزق بالبدن ويقل قمله. انظر: القاموس المحيط مادة كت (١٥٨٣).

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم (٣٠٣/١٣) رقم (٧٣٢٤).

وجه الدلالة:

إن من مر من الصحابة رضوان الله عليهم بأبي هريرة كان يظنه مجنوناً فيضع رجله على رقبته. لأن من علاج الجن وإخراجهم الضرب، كما سيأتي بيانه إن شاء الله.

فهذا الأثر يدل على معرفة الصحابة رضوان الله عليهم لصرع الجن للإنس. وفي ذلك يقول الذهبي - رحمه الله:

كان يظنه من يراه مصروعاً، فيجلس فوقه ليرقيه أو نحو ذلك^(١).

٢- قال الإمام عبد الله بن أحمد: قلت لأبي: إن قوماً يقولون إن الجنى لا يدخل في بدن المصروع فقال: يا بني يكذبون هو ذا يتكلم على لسانه^(٢).

٣- قال القاضي عبد الجبار - وهو من المعتزلة - وأخبار الصرع صارت في الشهرة والظهور كشهرة الأخبار في الصلاة، والصيام، والحج والزكاة^(٣).

٤- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد ما ذكر كلام الإمام أحمد السابق: - وهذا الذي قاله أمر مشهور فإنه يصرع الرجل فيتكلم بلسان لا يعرف معناها، ومن أنكر ذلك وادعى أن الشرع يكذب ذلك فقد كذب على الشرع، وليس في الأدلة الشرعية ما ينفي ذلك^(٤).

٥- وقال ابن القيم رحمه الله:

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (٢/ ٥٩٠ - ٥٩١).

(٢) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (١٢/ ١٩) و (٢٤/ ٢٧٧)، وأحكام الجن للشبلي (١٤٣).

(٣) انظر أحكام الجن للشبلي (١٤٥).

(٤) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (٢٤/ ٢٧٧).

وشاهدت شيخنا يرسل إلى المصروع من يخاطب الروح التي فيه ويقول: قال لك الشيخ: أخرجي، فإن هذا لا يحل لك، فيفيق المصروع، وربما خاطبها بنفسه، وربما كانت الروح ماردة فيخرجها بالضرب فيفيق المصروع ولا يحس بألم، وقد شاهدنا نحن وغيرنا منه ذلك مرارا، فهذا النوع من الصرع لا ينكره إلا قليل الحظ من العلم والمعرفة^(١).

وفي العصر الحديث:

هذا الأمر مشتهر بين الناس ومعروف وسأكتفي بإيراد نصين لعالمين معروفين الشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ أبو بكر جابر الجزائري.

١- قال الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله:

تلبس الجن ببعض المسلمات في الرياض فقرأ عليه بعض المشايخ وذكر الجنى بالله ووعظه وأخبره بأن الظلم حرام وكبيرة عظيمة ودعاه إلى الإسلام فأسلم. ثم جاءوا عندي بالمرأة فسألته عن أسباب دخوله فيها فأخبرني بالأسباب ونطق بلسان المرأة لكنه كلام رجل وليس كلام امرأة. وهي في الكرسي الذي بجواري وأخوها وأختها وبعض المشايخ يشهدون ذلك ويسمعون كلام الجنى وقد أعلن إسلامه صريحا، فنصحته وأوصيته بتقوى الله وأن يخرج من هذه المرأة ويبتعد عن ظلمها فأجابني إلى ذلك وقال أنا مقتنع بالإسلام وأوصيته أن يدعو قومه إلى الإسلام، وغادر المرأة المذكورة، وكان آخر كلمة قالها السلام عليكم، ثم تكلمت المرأة بلسانها المعتاد وشعرت بسلامتها وراحتها من تعبها، ثم عادت إلي بعد شهر وأخبرتني بأنها بخير وعافية^(٢).

(١) زاد المعاد لابن القيم (٤/٦٨ - ٦٩).

(٢) انظر: إيضاح الحق في دخول الجنى في الإنسي والرد على من أنكر ذلك للشيخ عبد العزيز بن باز (٦ - ٧).

٢- وقال الشيخ أبو بكر جابر الجزائري حفظه الله:

جرت على أختي قصة حيث تلبس بها أحد الجن فكان يأتيها عند نومها في كل أسبوع مرتين أو ثلاثاً أو أكثر فيخنقها، ونطق مرة على لسانها مصرحاً بأنه يفعل بها هذا لأنها آذته، فصرعها ليلة على عادته فما زالت ترفس برجليها وتضطرب حتى ماتت بعد عشر سنوات من العذاب الذي لا يطاق، هذه الحادثة عشتها وبعيني رأيته وما راء كمن سمع^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وكثير من الناس قتلته الجن^(٢).

فبكل ما تقدم يتبين بطلان قول من أنكر صرع الجن للإنس وزعم أن هذا لاحقيقة له.

المطلب الثاني

علاج الصرع

بعد ما ثبت أن تلبس الجن بالإنس أمر حقيقي لا شك فيه، وإحداث الصرع وغيره من الأدوية كالأرق والقلق وتغير الجسم وخروجه عن مألوف عادته، فما هو العلاج الشرعي للمس الشيطاني؟

وقبل ذكر العلاج الشرعي لهذا الداء أحب أن أذكر بأن الوقاية خير من العلاج.

فعلى المسلم إذا أراد أن يسلم من كيد الشياطين وغوائلهم سواء صرعهم أم وسوستهم فعليه أن يلتزم بالكتاب والسنة علماً وعملاً وأن يتحصن بما ورد من الأذكار الشرعية صباحاً ومساءً^(٣) وأن يداوم على ذكر الله ولا يفتر فإن ذلك هو الحصن الحصين بإذن الله.

(١) انظر: عقيدة المؤمن للشيخ أبو بكر جابر الجزائري (١٨٥ - ١٨٦).

(٢) النبوات لشيخ الإسلام (٣٩٩).

(٣) من ذلك ما تقدم في مبحث العين (ص ٩٦ - ١٠٠).

وعليه أن يلتجىء إلى الله ويستعيذ به من الشيطان في جميع أحواله، قال تعالى: ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (٣٦) (١).

قال ابن كثير رحمه الله:

أمر الله بالاستعاذة من شيطان الجن لأنه لا يقبل رشوة ولا يؤثر فيه جميل لأنه شيرير بالطبع ولا يكفه عنك إلا الذي خلقه.

بعكس شيطان الإنس فإن الله تعالى أمر بمصانعته ومداراته بإسداء الجميل إليه ليرده طبعه عما هو فيه من الأذى وفي ذلك يقول: ﴿وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ (٣٤) (٢) (٣).

فمتى التزم المسلم بالكتاب والسنة واعتصم بالله من الشيطان الرجيم فإنه قد لبس درعا واقيا بإذن الله عز وجل من الشياطين وكيدهم فأتى لسهامهم خرقة أو النفوذ فيه.

أما إذا ابتلي المسلم بصرع الجن - ولا حول ولا قوة إلا بالله - فعليه أن يتوجه إلى فاطر السموات والأرض وحده لا شريك له وأن يدعو دعاء خالصاً قد تواطأ عليه القلب واللسان في دفع الشيطان وشفائه من هذا الداء.

والطرق المشروعة التي ينبغي للمسلم أن يأخذ بها في إخراج الجن هي كالاتي:

(١) سورة فصلت الآية (٣٦).

(٢) سورة فصلت الآية (٣٤).

(٣) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٥/١) و (١٠١/٤) بتصرف.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

ينصر المظلوم - أي من تلبس به الجن - بالعدل كما أمر الله ورسوله فالجن أحياء عقلاء مأمورون منهيون لهم ثواب وعقاب وقد أرسل إليهم النبي ﷺ فمن سلك في دفع عداوتهم مسلك العدل الذي أمر الله به ورسوله فإنه لم يظلمهم بل هو مطيع لله ورسوله في نصر المظلوم وإغاثة الملهوف والتنفيس عن المكروب بالطريق الشرعي التي ليس فيها شرك بالخالق ولا ظلم للمخلوق مثل الأدعية والأذكار الشرعية، ومثل أمر الجنى ونهيه وانتهازه وتهديده ولعنه وسبه، وضربه لأنه صائل والصائل المعتدي يستحق دفعه بما يدفعه وإن لم يندفع إلا بالقتل جازاً^(١) وحاصل ذلك أنه متى حصل المقصود بالأهون لا يصار إلى ما فوقه ومتى احتيج إلى الضرب وما هو أشد منه صير إليه^(٢).

وتفصيل هذه الطرق كما يلي :

الطريقة الأولى:

المداومة على الأذكار الشرعية فإن ذلك من أعظم ما ينتصر به عليهم والرقى المشروعة كثيرة وكلها نافعة بإذن الله ومما جرب منها في دواء الصرع وإخراج الجن ما رواه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائد المسند بسنده عن أبي بن كعب قال: كنت عند النبي ﷺ فجاء أعرابي فقال: يا نبي الله إن لي أخا وبه وجع قال: وما وجعه؟ قال: به لم^(٣) قال: فأنتي به، فوضعه بين يديه فعوذته النبي ﷺ بفاتحة الكتاب، وأربع آيات من أول سورة البقرة:

﴿الْم (١) ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ (٢) الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (٣) وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ (٤)﴾ .

(١) انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (٣٩/١٩ - ٥٦) بتصرف .

(٢) أحكام الجان للشبلي (١٥١).

(٣) سبق تعريفه (ص ٩٨).

وهاتين الآيتين:

﴿وَالْهُكْمُ إِلَهُ وَاحِدٌ لِإِلَهِ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ (١٦٣)﴾ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿(١٦٤)﴾ (١).

وآية الكرسي:

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ (٢٥٥)﴾ (٢).

وثلاث آيات من آخر سورة البقرة:

﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٨٤)﴾ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نَفَرِقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (٢٨٥)﴾ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿(٢٨٦)﴾.

(١) سورة البقرة الآية (١٦٣ - ١٦٤).

(٢) سورة البقرة الآية (٢٥٥).

وآية من آل عمران:

﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (١٨) ﴿ (١)

وآية من الأعراف:

﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ (٥٤) ﴿ (٢)

وآخر سورة المؤمنون:

﴿ فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ﴾ (١١٦) ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ (١١٧) ﴿ وَقُلْ رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ ﴾ (١١٨) ﴿ (٣)

وآية من سورة الجن:

﴿ وَأَنَّهُ تَعَالَىٰ جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا ﴾ (٣) ﴿ (٤)

وعشر آيات من أول الصافات:

﴿ وَالصَّافَّاتِ صَفًّا ۝١ فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا ۝٢ فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا ۝٣ إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ ۝٤ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَرَبُّ الْمَشَارِقِ ۝٥ إِنَّا زِينَا السَّمَاءِ الدُّنْيَا بِزِينَةِ الْكَوَاكِبِ ۝٦ وَحِفْظًا مِّنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ ۝٧ لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَىٰ

(١) سورة آل عمران الآية (١٨).

(٢) سورة الأعراف الآية (٥٤).

(٣) سورة المؤمنون الآية (١١٦ - ١١٨).

(٤) سورة الجن الآية (٣).

وَيُقَذَّفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ (٨) دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ (٩) إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَاتَّبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ (١٠) ﴿

وثلاث آيات من آخر سورة الحشر:

﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ (٢٢) هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٢٣) هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٢٤)﴾

وقل هو الله أحد، والمعوذتين فقام الرجل كأنه لم يشتك قط (١)(٢).

والرقية بهذه الآيات أوبعضها مما جرب فوجد له المنفعة بإذن الله في شفاء المصروع.

(١) لم يرد في الحديث تفصيل الآيات وإنما وردت الإشارة إليها وذكرت هذه الآيات لأن الرقية تكون بها نصاً وبعض الناس لا يحفظها.

(٢) مسند الإمام أحمد (١٢٨/٥) وسنن ابن ماجه باختلاف سير - كتاب الطب - باب الفزع والأرق

(١١٧٥/٢) رقم (٣٥٤٩)، والمستدرک للحاکم - كتاب الرقي والتمايم - علاج اللسم بالرقية

(٤١٢/٤) وعمل اليوم والليلة لابن السني - باب ما يقرأ على من به لم (٢٩٨) رقم (٦٣٢).

قال الحاکم: والحديث محفوظ صحيح ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي وقال: فيه أبو جناب الكلبي ضعفه الدراقطني والحديث منكر. انظر المستدرک (٤١٣/٤) وقال الهيثمي فيه أبو جناب وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح.

انظر: مجمع الزوائد (١١٨/٥).

قلت: وإن كان في سند هذا الحديث مقال فإن ذلك لا يؤثر على جواز الرقية بتلك الآيات فأفضل

ما يرقى به كلام الله، وقد قال ﷺ: «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل» وقال: «لا بأس بالرقى

مالم يكن شركاً» كيف وقد جاءت بعض الأحاديث بالنص على الرقية ببعض ما تقدم وفضل تلك

الآيات ومن ذلك قصة الصحابي الذي رقى المعتوه بالفاتحة فبرأ بإذن الله وقد تقدم. انظر (ص ٧٨)

وكذلك فضل آخر سورة البقرة انظر (ص ٩٦) وآية الكرسي (ص ٩٦) والمعوذات (ص ١٠٤).

وكان شيخ الإسلام ابن تيمية يرقى ببعض ما تقدم وبغيره من الآيات قال رحمه الله: «ومن أعظم ما ينتصر به عليهم آية الكرسي فقد جرب المجربون الذين لا يحصون كثرة أن لها من التأثير في دفع الشياطين وإبطال أحوالهم مالا ينضب من كثرته، فإن لها تأثيرا في دفع الشيطان عن نفس الإنسان وعن المصروع^(١)».

ومما كان يرقى به شيخ الإسلام:

قوله تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ (١١٥) ﴿٢﴾.

فما تقدم من الآيات لاشك في تأثيرها على الجنى فإما أن يخرج من المريض قبل أن ينطق على لسانه ويعرف ذلك بفقد المريض ما يحس به من الآم. وهذا هو المقصود والمطلوب.

وإما أنها تزلزله وتؤله وتضطره إلى أن ينطق ويتحدث على لسان المريض ففي هذه الحالة يسألون عن سبب صرعهم للإنسي ويبين لهم الحق وتقام عليهم الحجة.

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام:

إن كان سبب صرعهم للإنس عن شهوة وهو كما يتفق للإنس مع الإنس فيخبرون بأن هذا من الفواحش التي حرمها الله تعالى كما حرم ذلك على الإنس وإن كان برضى الآخر فكيف إذا كان مع كراهته فإن ذلك فاحشة وظلم، فإذا أخبروا بذلك قامت عليهم الحجة، وإن كان صرعهم للإنس عن بغض ومجازاة فيخاطبون بما يلي: إن كان الإنسي لم يعلم بما فعل بهم

(١) انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (١٩/٥٣ - ٥٥) والنبوات (٤٠٠) وزاد المعاد لابن القيم

(٢) (٤/٦٨ - ٦٩) والعلاج الرباني للسحر والمس الشيطاني لمحمد الشهاوي (٨٧) ووقاية الإنسان من

الجن والشيطان لوحيد عبد السلام (٨٠ - ٨٦).

(٢) سورة المؤمنون الآية (١١٥).

من صب ماء حار ونحوه كسقوط على أحدهم فيخبرون بأن هذا لم يعلم ومن لم يتعمد الأذى لا يستحق العقوبة، وإن كان قد فعل ذلك في داره وملكه عرفوا بأن الدار ملكه فله أن يتصرف فيها بما يجوز وأنتم ليس لكم أن تمكثوا في ملك الإنس بغير إذنه، بل لكم ما ليس من مساكن الإنس كالخراب والفلوات.

وإن كان صرعهم للإنس عن عبث منهم وشر فيخبرون بأن هذا ظلم واعتداء وأن الله عز وجل نهى عن ذلك^(١).

الطريقة الثانية:

فإن خرج بعد ذلك البيان فهذا المراد وإن لم يخرج فلا مانع من أمره ونهيه وانتهازه وتهديده ولعنه وسبه وضربه لأنه صائل والصائل المعتدى يستحق دفعه بما يدفعه وإن أدى ذلك إلى مرض طائفة من الجن أو موتهم فهم الظالمون لأنفسهم، والأصل في ذلك ما رواه أبو الدرداء قال: قام رسول الله ﷺ فسمعناه يقول: (أعوذ بالله منك) ثم قال: (ألعنك بلعنة الله) ثلاثاً وبسط يده كأنه يتناول شيئاً فلما فرغ من الصلاة قلنا: يارسول الله قد سمعناك تقول في الصلاة شيئاً لم نسمعك تقوله قبل ذلك، ورأيناك بسطت يدك. قال: «إن عدو الله إبليس، جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي. فقلت: أعوذ بالله منك، ثلاث مرات. ثم قلت: ألعنك بلعنة الله التامة. فلم يستأخر، ثلاث مرات. ثم أردت أخذه، والله لولا دعوة أخي سليمان لأصبح موثقاً يلعب به ولدان المدينة»^(٢).

(١) انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (٣٩/١٩ - ٤٠) والنبوات (٣٩٩) والفرق بين الحق والباطل

(٥٤) وأحكام الجن للشبلي (١٤٨ - ١٤٩) وفتح الباري لابن حجر (١١٤/١٠).

(٢) صحيح مسلم - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة والتعوذ

منه (٣٨٥/١) رقم (٥٤٢).

وفى رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه صلى صلاة قال: «إن الشيطان عرض لي فشد علي ليقطع الصلاة علي، فأمكنني الله منه فدعته..» (١) ومعنى فدعته: أي خنقته (٢).

فهذا الحديث يوافق الأول ويفسره فبين أن مد اليد كان لخنقه ووجه الدلالة من هذين الحديثين:

أنه عندما عرض الشيطان للنبي ﷺ استعاذ منه ولعنه بلعنة الله ولم يستأخر فمد النبي ﷺ يده وخنقه وهذا دفع لعدوانه بالفعل وبه اندفع عدوانه فرده الله خاسئاً (٣).

ولشيخ الإسلام رحمه الله في ذلك وقائع كثيرة نذكر بعضها منها، قال رحمه الله: قد يحتاج في إبراء المصروع ودفع الجن عنه إلى الضرب فيضرب ضرباً كثيراً جداً، والضرب إنما يقع على الجنى ولا يحس به المصروع، حتى يفيق المصروع ويخبر أنه لم يحس بشيء من ذلك، ولا يؤثر في بدنه، ويكون قد ضرب بعضاً قوية على رجليه نحو ثلاثمائة أو أربعمئة ضربة وأكثر وأقل بحيث لو كان على الإنسي لقتله، وإنما هو على الجنى والجنى يصيح ويصرخ ويحدث الحاضرين بأمور متعددة كما قد فعلنا نحن هذا وجربناه مرات كثيرة يطول وصفها بحضرة خلق كثيرين (٤).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب العمل في الصلاة - باب ما يجوز من العمل في الصلاة (٨٠/٣) رقم (١٢١٠) وصحيح مسلم - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة والتعوذ منه (٣٣٤/١) رقم (٥٤١).

(٢) انظر: الصحاح للجوهري مادة - ذعت (٢٤٩/١) والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١٦٠/٢).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (١٩/٥٠، ٥١، ٥٣) بتصرف.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (١٩/٦٠).

وقال عنه تلميذه ابن القيم رحمه الله :

وكان كثيرا ما يقرأ في أذن المصروع: ﴿ أَفْحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾ (١١٥) ﴿ (١).

وحدثني مرة أنه قرأها في أذن المصروع، فقالت الروح: نعم، ومد بها صوته. قال: فأخذت له عصا وضربت به في عروق عنقه حتى كلت يداي من الضرب، ولم يشك الحاضرون أنه يموت لذلك الضرب، ففي أثناء الضرب قالت: أنا أحبه، فقلت لها: هو لا يحبك، قالت: أنا أريد أن أحج به، فقلت لها: هو لا يريد أن يحج معك، فقالت: أنا أدعه كرامة لك، قال: قلت: لا. ولكن طاعة الله ولرسوله، قالت: فأنا أخرج منه، قال: فقعد المصروع يلتفت يمينا وشمالا، وقال: ماجاء بي إلى حضرة الشيخ، قالوا له: وهذا الضرب كله؟ فقال: وعلى أي شيء يضربني الشيخ ولم أذنب، ولم يشعر بأنه وقع به ضرب ألبتة (٢).

وغير ذلك من الوقائع الكثيرة التي تشهد بأن الجن لا قرار له في بدن الإنسي بإذن الله بعد قراءة القرآن والأذكار المشروعة ثم تهديده وضربه إن احتيج إلى ذلك.

وسبق أن ذكرت أن المظلوم ينصر بالعدل كما أمر الله ورسوله.

فما تقدم من صفة العلاج فهو من العدل الذي أمر الله به ورسوله فلهذا حذار يا أخي المسلم من اللجوء إلى الطرق غير المشروعة - في علاج الصرع - من الرقي المحرمة التي فيها شرك أو كلمات مجهولة المعنى يحتمل أن يكون فيها كفر، وإن كان الجني قد ينصرف عن المصروع بها فإن ما حرمه

(١) سورة المؤمنون الآية رقم (١١٥).

(٢) انظر: زاد المعاد لا بن القيم (٤/٦٨ - ٦٩).

الله ورسوله ضرره أكثر من نفعه، واحذر كل الحذر من الذهاب إلى الكهان ومن في حكمهم لطلب الرقية منهم فإن عامة ما يقولونه فيه شرك وقد يقرؤون مع ذلك شيئاً من القرآن ويظهرونه، ويكتمون ما يقولونه من الشرك وغالباً ما يأمررون المصروع أو وليه بالذبح للجن وهذا من الشرك الذي حرمه الله ورسوله.

وفي الاستشفاء بما شرعه الله ورسوله ما يغني عن الشرك وأهله، والمسلمون وإن تنازعوا في جواز التداوي بالمحرمات كالميتة والخنزير فلا يتنازعون في أن الكفر والشرك لايجوز التداوي به بحال، لأن ذلك محرم في كل حال^(١).

الخلاصة:

أن الجن يتلبسون بالإنس فيحدثون لهم الصرع وغيره من الأمراض ولاينكر ذلك إلا قليل الحظ من العلم والعقل والمعرفة، والعلاج المشروع لهذا الداء هو الالتجاء إلى الله عز وجل، والاستعانة عليهم بالرقى المشروعة والمداومة عليها وضرب الجنى وانتهازه وسبه ولعنه إن أصر على عدم الخروج، ولا تجوز الاستعانة عليهم بالرقى الممنوعة، ولا الذهاب إلى الكهان وأضرابهم وإن حصل بذلك الشفاء، لأن ما حرمه الله ورسوله ضرره أكثر من نفعه.

(١) انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (١٩/٥٢، ٥٣، ٦١) و (٣٧٨/٣٤) ومختصر الفتاوى

المصرية (٥٨٥) بتصرف.

المبحث الثالث

السحر

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : تعريف السحر.

المطلب الثاني : هل السحر حقيقة أم خيال.

المطلب الثالث : علاج السحر.

المبحث الثالث: السحر

المطلب الأول

١- السحر لغة: هو صرف الشيء عن حقيقته إلى غيره تقول العرب: للرجل ما سحرك عن وجهه كذا؟ أي: ما صرفك عنه، ومن ذلك قول النبي ﷺ: «إن من البيان لسحراً»^(١). أي: منه ما يصرف قلوب السامعين إلى قبول ما يسمعون وإن كان غير حق. وكل شيء خفي سببه ولطف ودق فهو سحر، وكذلك ما فيه خداع يقال: سحره إذا خدعه^(٢).

٢- أما تعريفه في الاصطلاح:

فإن للسحر أنواعا كثيرة^(٣) منها ما هو حقيقة ومنها ما هو خيال ومنها ما هو من باب الدجل والشعوذة ويكون الاعتماد فيه على خفة اليد وغير ذلك وكل هذه الأنواع محرمة فلهذا يصعب تحديد معنى دقيق للسحر في الاصطلاح وفي ذلك يقول الشنقيطي^(٤) رحمه الله:

«اعلم أن السحر في الاصطلاح لا يمكن حده بحد جامع مانع لكثرة

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب النكاح - باب الخطبة (٢٠١/٩) رقم (٥١٤٦) وصحيح مسلم - كتاب الجمعة - باب تخفيف الصلاة والخطبة (٥٩٤/٢) رقم (٨٦٩).

(٢) انظر: المفردات للراغب الأصفهاني - كتاب السين - (٢٢٦)، وغريب الحديث لابن الجوزي مادة (سحر) (٤٦٥/١) والنهائية في غريب الحديث لابن الأثير (٣٤٦/٢) والصحاح للجوهري (٧٦٩/٢) ولسان العرب لابن منظور (٣٤٨/٤ - ٣٤٩)، والقاموس المحيط (٥١٩).

(٣) انظر: التفسير الكبير للرازي (٢٢٣/٣ - ٢٣٠) حيث فصل القول في هذه الأنواع.

(٤) هو: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، أحد علماء شنقيط ولد بها سنة (١٣٠٥) ثم قدم حاجاً في سنة (١٣٦٧) واستقر بالمدينة ومن أشهر كتبه، كتابه المفيد: (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن) توفي رحمه الله سنة (١٣٩٣) بمكة المكرمة. انظر: الأعلام للزركلي (٥٤/٦).

الأنواع المختلفة الداخلة تحته، ولا يتحقق قدر مشترك بينها يكون جامعاً لها مانعاً لغيرها ومن هنا اختلفت عبارات العلماء في حده اختلافاً متبايناً^(١).

وإليك بعضاً منها:

١- قال ابن العربي:

السحر: هو كلام مؤلف يعظم فيه غير الله تعالى وتنسب إليه فيه المقادير والكائنات^(٢).

وقال ابن قدامة:

السحر هو: عزائم، ورقى، وعقد تؤثر في القلوب والأبدان فيمرض ويقتل ويفرق بين المرء وزوجه^(٣).

فالتعريفان الماضيان قد حدا السحر بما هو حقيقة فقط وذلك هو الذي يكفر صاحبه أما بعض أنواع السحر المحرم الذي لا يصل إلى درجة الكفر فلا يدخل فيهما، وكذلك ما كان خيالا من السحر^(٤)، على ما سيأتي بيانه إن شاء الله.

والذي يهمنا هو تعريف ابن قدامة رحمه الله فإن هذا النوع من السحر الذي عرفه بهذا التعريف هو الذي عقد هذا المبحث من أجله وهو الذي غالباً ما يقع بين الناس ومنه تكثر شكواهم، وبسببه أكل السحرة أموال الناس بالباطل، وصاحبه واقع في الكفر لامحالة.

فلذا سنفصل القول في إثبات حقيقة وقوعه وأن ذلك حق لا مرية فيه والرد على من أنكرك ذلك. وهذا ما ستراه في المطلب الثاني.

(١) أضواء البيان للشنقيطي (٤/٤٤٤).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي (١/٣١).

(٣) الكافي لابن قدامة (٤/١٦٤).

(٤) كتاب السحر بين الحقيقة والخيال د/ أحمد بن ناصر (١٤ - ١٥).

المطلب الثاني

هل السحر حقيقة أم خيال؟

ذهب أهل السنة وجمهور علماء الأمة على إثبات السحر وأن له حقيقة كغيره من الأشياء الثابتة (١).

وقد خالف في ذلك المعتزلة وقالوا هو تخيل فقط لا حقيقة له وإنما هو ضرب من التمويه والحيلة وإنما يقع به التقرير والتخويف فيؤدي ذلك إلى أمراض ومضار (٢).

وقد قال بهذا القول بعض العلماء من غير المعتزلة كأبي منصور الماتريدي (٣) وابن حزم الظاهري، وأبو جعفر الاستربادي (٤) من الشافعية وغيرهم من العلماء (٥).

وأدلة الفريقين كالآتي:

(١) انظر: المعلم بفوائد مسلم للمازري (خ) رقم (١٣٤١) لوحة رقم (٢) وشرح السنة للبغوي (١٨٥/١٢) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٦/٢) وبدائع الفوائد لابن القيم (٢٢٨-٢٢١/٢) وفتح الباري (٢٢٧/٢).

(٢) انظر: متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار (١٠١/١) والكشاف للزمخشري (٨٥/١) - (٨٦).

(٣) هو: محمد بن محمود أبو منصور الماتريدي من أئمة علماء الكلام نسبتة إلى ماتريد (محلة بسمر قند)، توفي سنة (٣٣٣) الأعلام (١٩/٧).

(٤) لم أجد له ترجمة وقد ذكر القرطبي أن من المنكرين لحقيقة السحر أبو إسحاق الاستربادي من الشافعية. انظر: أحكام القرآن للقرطبي (٤٦/٢) ولم أجد له ترجمة أيضا.

(٥) انظر: كتاب التوحيد لأبي منصور الماتريدي (١٨٩ - ٢٠٩) وأحكام القرآن للجصاص (٦٠/١) والفصل في الملل والنحل لابن حزم (٩٩/٥) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٦/٢) وفتح الباري لابن حجر (٢٢٢/١٠).

أولاً: أدلة الجمهور على أن السحر حقيقة:

واستدلوا بالكتاب والسنة

أولاً من الكتاب:

١- قال تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ (١).

وجه الاستدلال:

هذه الآية تدل على أنه لو لم يكن للسحر حقيقة لم يمكن تعليمه ولا أخبر تعالى أنهم يعلمونه الناس، فدل على أن له حقيقة (٢).

٢- قال تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ (٣).

وجه الاستدلال:

هذه الآية تدل على أن السحر شيء موجود له حقيقة تكون سبباً للتفريق بين الرجل وامرأته، وقد عبر الله عنه بما الموصولة وهي تدل على أنه شيء له وجود حقيقي (٤).

٣- قال تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ (٥).

وجه الاستدلال:

أن الله عز وجل أمر بالاستعاذة من النفاثات في العقد وهن السواحر اللاتي يعقدن في سحرهن وينفنن عليه فلو لم يكن للسحر حقيقة لم يأمر

(١) سورة البقرة الآية رقم (١٠٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٦/٢) والمعلم بفوائد مسلم للمازري (خ) رقم (٣١٤١) لوجه (٢).

(٣) سورة البقرة الآية رقم (١٠٢).

(٤) أضواء البيان للشنقيطي (٤/٤٣٧).

(٥) سورة القلق. الآية رقم (٤).

الله بالاستعاذة منه . فأمر الله عز وجل بالاستعاذة منه يدل على عظيم خطره وهذه الآية تدل أيضا على أن النفث يضر المسحور في حالة غيبته .

وهو رد على قولهم أن الضرر يحدث عندما يعاين الإنسان السحر فيمرض نتيجة ما يعتريه من خوف . ومما ينقض قولهم أيضا تأثر النبي ﷺ وهو لم يره ولم يعلم به إلا بعد ما أخبر به عن طريق الوحي (١) .

ثانيا: الأدلة من السنة:

١- عن عائشة رضى الله عنها قالت: «سحر رسول الله ﷺ رجل من بني زريق يقال له لبيد بن الأعصم، حتى كان رسول الله ﷺ يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما فعله . حتى إذا كان ذات يوم-أو ذات ليلة-وهو عندي، لكنه دعا ودعا ثم قال: يا عائشة أشعرت أن الله استفتاني فيما استفتيته فيه؟ أتاني رجلان، فقعدهما أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال أحدهما لصاحبه: ما وجع الرجل؟ فقال: مطبوب (٢) قال: من طبه؟ قال: لبيد ابن الأعصم . قال: في أي شيء؟ قال: في مشط ومشاطة (٣) وجف (٤) طلع نخلة ذكر . قال: وأين هو؟ قال: في بئر ذروان (٥) فأتاها

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٣٥٣/٣٠) وشرح السنة للبغوي (١٨٧/٢) والمغنى لابن قدامة (١٥٣/٨) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٦/٢) وبدائع الفوائد لابن القيم (٢٢٨/٢) وكتاب السحر بين الحقيقة والخيال د/ أحمد ناصر (٥٥) .

(٢) مطبوب : أى مسحور، كنوا بالطب عن السحر تفاؤلا بالبرء، كما كنوا بالسليم عن اللدغ . انظر: البداية والنهاية فى غريب الحديث لابن الأثير مادة (طب) (١١٠/٣) .

(٣) المشاطة: هى الشعر الذى يسقط من الرأس واللحية عند التسريح بالمشط: انظر: المرجع السابق مادة (مشط) (٣٣٤/٤) .

(٤) الجف: وعاء الطلع وهو الغشاء الذى يكون فوقه . ويروى: فى جب طلعه . انظر: المرجع السابق مادة (جفف) (٢٧٨/١)، والقاموس المحيط (١٠٢٩) .

(٥) بئر ذروان: وقيل أروان كما جاء ذلك فى بعض الروايات وهى بئر بالمدينة فى بستان بتى زريق . انظر: معجم البلدان لياقوت الحموى (١٦٢/١) وشرح النووى لصحيح مسلم (١٧٧/١٤) .

رسول الله ﷺ في ناس من أصحابه فجاء فقال: يا عائشة، كأن ماءها نقاعة الحناء وكأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين. قلت: يارسول الله أفلا استخرجته؟ قال: قد عافاني الله فكرهت أن أثير على الناس فيه شرا^(١). وفي رواية قلت يارسول الله، أفأخرجته؟ قال: لا، أما أنا فقد عافاني الله وشافاني، وخشيت أن أثور على الناس منه شرا. وأمر بها فدفت^(٢) وفي رواية انه استخرج قالت: «..... فأتى النبي ﷺ البئر حتى استخرجه...»^(٣).

الشاهد من هذه الروايات:

أولاً: وصف السحر أنه في مشط ومشاطة فهذه الأشياء محسوسة حقيقة مما يدل على أن للسحر حقيقة.

ثانياً: قوله ﷺ «أما أنا فقد عافاني الله وشافاني» فالشفاء إنما يكون برفع العلة وزوال المرض فدل على أن له حقيقة.

ثالثاً: الاستخراج لا يكون إلا لشيء حقيقي^(٤).

قال ابن القيم وقد يظن في الظاهر التعارض بين الأحاديث المثبتة

(١) صحيح البخارى مع الفتح - كتاب الطب - باب السحر وقول الله تعالى (ولكن الشياطين كفروا) (٢٢١/١٠) رقم (٥٧٦٣) وصحيح مسلم - كتاب السلام - باب السحر (١٧١٩/٤) رقم (٢١٨٩).

(٢) صحيح البخارى مع فتح الباري - كتاب الطب - باب السحر (٢٣٦/١٠) رقم (٥٧٦٦).

(٣) صحيح البخارى مع فتح الباري - كتاب الطب - باب هل يستخرج السحر (٢٣٢/١٠) رقم (٥٧٦٥).

(٤) انظر: المغني لابن قدامة (١٥٣/٨) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٦/٢) وكتاب السحر بين الحقيقة والخيال د/ أحمد ابن ناصر (ص ٦٥).

لاستخراج السحر وبين النافية لذلك. ولا تنافي بينهما، لأن الاستخراج المثبت هو استخراج الجف والمفني هو استخراج ما حواه^(١).

٢- عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: سمعت سعدا يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر»^(٢).

وجه الدلالة:

إثبات مضرة السحر وهذا مما يدل على حقيقته^(٣).

ففيما تقدم من الآيات والأحاديث برهان واضح على أن السحر حق وقوعه ووجوده ولو لم يكن موجودا حقيقة لم ترد النواهي عنه في الشرع والوعيد على فعله والعقوبات الدينية والأخروية على متعاطيه والاستعاذة منه، وقد اشتهر بين الناس وجود عقد الرجل عن امرأته حين يتزوجها فلا يقدر على إتيانها. ويحل عقده فيقدر عليها بعد عجزه عنها حتى صار متواترا لا يمكن جحده، وروى من أخبار السحرة ما لا يكاد يمكن التواطؤ على الكذب فيه، ولقد شاع السحر في سابق الزمان وتكلم الناس فيه، ولم يبد من الصحابة ولا من التابعين إنكار لأصله.

قال ابن قتيبة: وهذا شيء لم نؤمن به من جهة القياس ولا من جهة حجة

(١) انظر: بدائع الفوائد لابن القيم (٢/٢٢٣) وفتح الباري لابن حجر (١٠/٢٣٥).

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الطب - باب الدواء بالعجوة للسحر (١٠/٢٣٨) رقم

(٥٧٦٩) وصحيح مسلم - كتاب الأشربة باب فضل تمر المدينة (٣/١٦١٨) رقم (٢٠٤٧).

(٣) انظر: كتاب السحر بين الحقيقة والخيال د/ أحمد بن ناصر (ص ٦٦).

العقل وإنما آمننا به من جهة الكتب وأخبار الأنبياء صلى الله عليهم وسلم وتواطؤ الأمم في كل زمان عليه خلا هذه العصابة التي لا تؤمن إلا بما أوجبه النظر، ودل عليه القياس فيما شاهدوا ورأوا^(١).

فالسحر مقطوع به بأخبار الله تعالى ورسوله على وجوده ووقوعه وعلى هذا أهل الحل والعقد الذين ينعقد بهم الإجماع، ولا عبرة مع اتفاقهم بحثالة المعتزلة ومخالفتهم أهل الحق^(٢).

واستدل المنكرون لحقيقة السحر بأدلة كثيرة من أهمها مايلي:

١- قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾^(٣).

٢- وقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيَّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى ﴾^(٤).

وجه الدلالة:

تدل هاتان الآيتان على أن السحر خيال لا حقيقة له.

فسحرة فرعون خيلوا على الأعين بالحيل والشعوذة حتى أوهموا الناس بأن الحبال والعصي تسعى وما ذلك إلا مجرد حيلة حيث إنهم عمدوا إلى تلك الحبال والعصي فملئوها بالزئبق^(٥) وقد حفروا قبل ذلك أسرابا وجعلوا

(١) تأويل مختلف الحديث لابن قتبية (١٨٧).

(٢) انظر: المغني لابن قدامة (١٥٤/٨) وشرح السنة للبغوي (١٢/١٨٨) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٦/٢) ومعارج القبول للحكمي (١/٥٠٦).

(٣) سورة الأعراف الآية رقم (١١٦).

(٤) سورة طه الآية رقم (٦٦).

(٥) الزئبق : عنصر فلزي سائل في درجة الحرارة العادية. انظر المعجم الوسيط (١/٣٨٧).

لها آزاجاً^(١) وملؤها نارا فلما طرحت الحبال والعصي على ذلك الموضوع وحمي الزئبق حركها لأن من شأن الزئبق إذا أصابته النار أن يطير فلما أثقلته الحبال والعصي صارت تتحرك بحركته فظن من رآها أنها تسعى ولم تكن تسعى حقيقة^(٢).

وأجيب عن ذلك:

إن ما حصل من سحر قوم فرعون كان حقيقة لا تخيلا حيث أثبت الله عز وجل أن الأعين سحرت فهذه حقيقة. إذا فالسحر كان شيئا حقيقيا حتى أثر على العيون فتخيلت ما ليس بحقيقة، وذلك الخيال ناتج عن أثر السحر فلو لم يكن للسحر حقيقة لما حصل ذلك التأثير على النظر ولقد فصل القول في ذلك ابن القيم رحمه الله حيث قال: بين سبحانه وتعالى أن أعينهم سحرت وذلك إما أن يكون لتغيير حصل في المرئي - وهو الحبال والعصي - مثل أن يكون السحرة استعانت بأرواح حركتها وهي الشياطين فظنوا أنها تحركت بأنفسها. وإما أن يكون التغيير حدث في الرائي حتى رأى الحبال والعصي تتحرك وهي ساكنة في أنفسها ولا ريب أن الساحر يفعل هذا وهذا فتارة يتصرف في نفس الرائي وإحساسه حتى يرى الشيء بخلاف ما هو به وتارة يتصرف في المرئي باستعانتة بالشياطين فيرى على غير حقيقته.

وأما ما يقوله المنكرون أن ذلك كان بحيل صناعية حيث إنهم فعلوا في الحبال والعصي ما أوجب حركتها ومشيتها مثل الزئبق وغيره حتى سعت فهذا باطل من وجوه:

١- لو كان كما يقول لم يكن هذا خيالا بل حركة حقيقية ولم يكن ذلك

(١) الأزاج: جمع أزج وهو ضرب من الأبنية. انظر: القاموس المحيط مادة (أزج) (٢٢٩).

(٢) انظر: الكشاف للزمخشري (٨١/٢) أحكام القرآن للجصاص (٥٢/١) والفصل في الملل والنحل

لابن حزم (١٠٣/٥ - ١٠٤) والتفسير الكبير للرازي (٢١٤/٣).

- سحرا لأعين الناس ولا يسمى ذلك سحراً بل صناعة من الصناعات المشتركة فلو أنها تحركت بنوع حيلة كما يقوله المنكرون لم يكن هذا من السحر في شيء ومثل هذا لا يخفى .
- ٢- لو كان ذلك بحيلة كما قاله المنكرون لكان طريق إبطالها إخراج ما فيها من الزئبق وبيان ذلك المحال، ولم يحتج إلى إلقاء العصا لابتلاعها .
- ٣- مثل هذه الحيلة لا يحتاج فيها إلى الاستعانة بالسحرة بل يكفي فيها حذاق الصناع .
- ٤- ومثل هذه الحيلة لا توجب تعظيم فرعون للسحرة وخضوعه لهم ووعدهم بالتقريب والجزاء .
- ٥- ومثل هذه الحيلة لا يقال فيها: ﴿ إِنَّهُ لَكَبِيرُكُمْ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ ﴾^(١) . فإن الصناعات يشترك الناس في تعلمها وتعليمها . وبالجمل فبطلان هذا أظهر من أن يتكلف رده^(٢) .
- ولقد اعترضوا على ما استدل به الجمهور من حديث سحر النبي ﷺ وزعموا أنه يحط من منصب النبوة ويشكك فيها وكل ما أدى إلى ذلك فهو باطل^(٣) .

ولقد رد العلماء رحمهم الله هذا الاعتراض بما يلي :

وهذا كله مردود لأن الدليل قد قام على صدق النبي ﷺ فيما يبلغه عن

(١) سورة طه الآية رقم (٧١) .

(٢) انظر: بدائع الفوائد لابن القيم (٢/٢٢٨) وانظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٦/٢١) .

(٣) انظر: متشابه القرآن للقاظمي عبد الجبار (١/١٠٢) وأحكام القرآن للجصاص (١/٦٠) والفصل في

الملل والنحل لابن حزم (٥/١٠٤) وشرح السنة للبخاري (١٢/١٨٧) والمعلم بفوائد مسلم للمازري

(خ) رقم (١٣٤١) لوحه رقم (٢) .

اللَّهُ تَعَالَى وَعَلِيٌّ عَصَمْتَهُ فِي التَّبْلِيغِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣)
إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤)﴾ (١).

والمعجزات شهادات بتصديقه ومن أعظمها القرآن الذي تحدى الله به الجن والإنس على أن يأتوا بمثله أو بعشر سور مثله أو بسورة مثله، فتجوز ما قام الدليل على خلافه باطل، ولقد أجمع المسلمون على أن الأنبياء معصومون فيما يبلغون عن الله تعالى من وحي، ولهذا وجب الإيمان بكل ما أوتوه.

أما ما يتعلق بأمور الدنيا التي لم يبعث لأجلها ولا كانت الرسالة من أجلها فهو عرضة لما يعترض البشر من العلل والأمراض، والأنبياء بشر يجوز عليهم من العلل والأمراض ما يجوز على غيرهم وليس تأثير السحر في أبدانهم بأكثر من القتل وتأثير السم وعوارض الأسقام فيهم، بل هم أشد الناس بلاء عليهم السلام، كما روى ذلك مصعب بن سعد عن أبيه قال: قلت: يارسول الله أي الناس أشد بلاء؟ قال: الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل...» (٢).

وعن عبد الله بن مسعود قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو يوعك (٣) فقلت: يا رسول الله إنك توعدك وعكا شديدا قال: «أجل إني أوعك كما يوعك رجلان منكم» (٤). فهذا مما يدل على أنه يلحقهم صلوات

(١) سورة النجم الآية رقم (٣ - ٤).

(٢) انظر: جامع الترمذي مع تحفة الأحوذى كتاب الزهد - باب ماجاء في الصبر على البلاء (٧٨/٧) رقم (٢٥٠٩) وقال الترمذي: حسن صحيح، وسنن ابن ماجه - كتاب الفتن - باب الصبر على البلاء (١٣٣٤/٢) رقم (٤٠٢٣) والمستدرک للحاكم - كتاب الإيمان (١/٤٠ - ٤١) وقال: صحيح ووافقه الذهبي، وقال الألباني: صحيح. انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (١٤٣).

(٣) الوعد: أذى الحمى ووجعها. انظر: القاموس المحيط مادة (وعك) (١٢٣٦).

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب المرضى - باب أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل (١٠/١١١) رقم (٥٦٤٨).

الله وسلامه عليهم في الآلام والأسقام والابتلاء ما لا يلحق غيرهم من البشر
وما لحقهم في أبدانهم فإنه لا يتجاوز الضرر البدني (١).

الخلاصة:

أن السحر حق من حيث أصله كما دل على ذلك الكتاب والسنة أما أثره
فمنه ما هو على الحقيقة بين الضرر كالتفريق بين الزوجين والأمراض وغير
ذلك، ومنه ما هو خيال كالتأثير على الأعين في رؤية الأشياء على غير
حقيقتها كرؤية العصا حية مثلا فالعصا في حقيقتها ليست حية ولكن الساحر
خيال لهم بسحره أنها حية وهذا التخيل أثر من آثار السحر. ومن السحر
ما هو خيال ناتج عن خفة اليد وهذا كله واضح لا ينكر (٢).

المطلب الثالث:

علاج السحر

بعد أن ذكرنا حقيقة السحر وبيان ضرره فما هو العلاج الناجح لإزالة
السحر وما هي الطرق المشروعة التي ينبغي أن يسلكها المسلم في دفع ما حلّ
به من ضرر السحر؟ وإليك بيان ذلك بالتفصيل.

لعلاج السحر طريقتان وهما:

٢- النشرة.

١- استخراج السحر.

(١) انظر: شرح السنة للبعوى نقلا عن الخطابي (١٢/١٨٨) والمعلم بفوائد مسلم للمازري (خ) رقم (٣١٤١) لوجه رقم (٣) والشفاء بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض (٢/٨٦٠ - ٨٦٩) وشرح النووي لصحيح مسلم (١٤/١٧٤ - ١٧٥)، والمفهم في شرح مسلم للقرطبي (خ) رقم (٢٣٥٣) لوجه (١٩٨) ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٠/١٨٩ - ١٩٠). وزاد المعاد لابن القيم (٤/١٢٤).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢/٤٦).

الطريقة الأولى وهي: استخراج السحر:

إن العلاج الأبلغ لمن أصيب بالسحر هو بذل الجهد في معرفة موضع السحر ثم استخراجه . كما صح عن النبي ﷺ أنه سأل ربه في ذلك وكان يدعو الله عز وجل فدل عليه فاستخرجه من بئر ذروان فلما استخرجه ذهب ما به حتى كأنما أنشط من عقال فهذا من أبلغ ما يعالج به المطبوب وهذا بمنزلة إزالة المادة الخبيثة وقلعها من الجسد^(١).

فإذا لم يستطع المسحور إخراج السحر ولم يهتد إلى مكانه فعليه بالطريقة الثانية وهي النشرة .

والنُّشْرَةُ هي:

بمعنى الرقية والعلاج للمريض ، وسميت نشرة لأنها ينشر بها عن المريض ما خامره من الداء أي يكشف ويزال^(٢).

وجاء في الصحاح التنشير من النشر وهي كالتعويد والرقية .

يقال : إذا نشر المسفوع كان كأنما أنشط من عقال . أي يذهب عنه سريعا .

ويقال: نشره أي رقاها، ونشره إذا كتب له النشرة، أي الرقية^(٣).

وقال ابن عبد البر: قد ثبت أن النبي ﷺ أمر بالنشرة للمعين أي الاغتسال^(٤).

(١) انظر: زاد المعاد لابن القيم (٤/١٢٤ ، ١٢٥) والآداب الشرعية لابن مفلح (٣/٩٨).

(٢) انظر: القاموس المحيط (٦٢١) مادة (نشر) والنهاية في غريب الحديث (٥/٥٤) والمعلم بفوائد مسلم للمازري (خ) (٣١٤١) لوحة (٥).

(٣) انظر: الصحاح للجوهري (٢/٨٢٨).

(٤) التمهيد لابن عبد البر (٦/٢٤١).

وقال ابن حجر: والاعتسال للمعين من النشرة النافعة^(١).
 وقال ابن العربي: ويسمي الناس النشرة كتابا يوضع في إناء ثم يغسل ويشرب^(٢).
 وكذلك قال القرطبي: والنشرة هي أن يكتب شيئا من أسماء الله أو من القرآن ثم يغسله بالماء ثم يمسح به المريض أو يسقيه إياه^(٣).
 وقال الخطابي وابن الأثير: النشرة ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن به مس من الجن^(٤).
 وقال ابن الجوزي وابن القيم: النشرة حل السحر عن المسحور^(٥).
 والناظر في أقوال العلماء قد يظن أنها متباينة والأمر ليس كذلك لأن النشرة سميت بذلك لأنه ينشر بها عن المريض ما خامره من الداء، أي يكشف ويزال فهذا المعنى يصدق على كل ما ذكره من ألفاظ في معنى النشرة سواء منها الجائز أم الممنوع.

حكم النشرة:

لقد جاء النهي عن النشرة عموما وأن ذلك من عمل الشيطان، ويدل على ذلك ما رواه جابر بن عبد الله قال: سئل النبي ﷺ عن النشرة فقال: «هي من عمل الشيطان»^(٦).

(١) فتح الباري لابن حجر (١٠/٢٠٥).

(٢) عارضة الأحوذ لابن العربي (٨/٢٢٢).

(٣) المفهم في شرح مسلم للقرطبي (خ) رقم (٢٣٥٣) لوحة (٤٠٣).

(٤) معالم السنن للخطابي (٤/٢٢٠) والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٥/٥٤).

(٥) غريب الحديث لابن الجوزي (٢/٤٠٨) وأعلام الموقعين لابن القيم.

(٦) مسند الإمام أحمد (٣/٢٩٤) وسنن أبي داود مع عون المعبود كتاب الطب - باب في النشرة =

والنشرة كما تقدم لفظ عام يراد به كشف الداء عن المريض والمسحور والمجنون والمعين وغيره، وقد ثبت جواز التداوي بالرقية المشروعة والعلاج المباح فعلى هذا يحمل كلام النبي ﷺ على النشرة الممنوعة كما نص على ذلك العلماء:

قال ابن القيم رحمه الله:

بعد ذكره للحديث السابق، والنشرة هي حل السحر عن المسحور وهي نوعان:

١- حل سحر بسحر مثله وهو الذي من عمل الشيطان؛ فإن السحر من عمل الشيطان، فيتقرب إليه الناشر والمنتشر بما يحب فيبطل عمله عن المسحور.

٢- النشرة بالرقية والتعوذات والدعوات والأدوية المباحة فهذا جائز بل مستحب (١).

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله:

قول جابر إن رسول الله ﷺ سئل عن النشرة- الألف واللام في النشرة للعهد- أي النشرة المعهودة التي كان أهل الجاهلية يصنعونها، هي من عمل

= (٣٤٨/١٠) رقم (٣٨٥٠)، وقال ابن مفلح: وإسناده جيد. انظر: الآداب الشرعية لابن مفلح (٧٧/٣) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: جاء عن أنس عند البزار والطبراني في الأوسط ورجال البزار رجال الصحيح. انظر: مجمع الزوائد للهيتمي (١٠٥/٥) وقال ابن حجر: وسنده حسن. انظر: فتح الباري (١٠/٢٣٣).

(١) أعلام الموقعين (٤/٣٦٩) وانظر: السنن الكبرى للبيهقي (٩/٣٥١) والمعلم بفوائد مسلم للمازري (خ) (٣١٤١) لوحة (٥) والمفهم للقرطبي (خ) (٢٣٥٣) لوحه (٤٠٣ - ٤٠٤) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠/٣١٨) وفتح الباري لابن حجر (١٠/٢٣٣).

الشیطان، لا النشرة بالرقى والتعوذات الشرعية والأدوية المباحة فإن ذلك جائز ولا أعلم أحداً كرهه^(١).

بهذا يتبين لنا أن النشرة نوعان:

نشرة جائزة وهي ما كانت بالرقى والتعوذات الشرعية والأدوية المباحة. ونشرة ممنوعة وهي ما كانت بغير ذلك كنشر الجاهلية التي لا تخلو من التقرب إلى الشياطين أو من يتعامل معهم كالسحرة والكهان وأضرابهم فهذا هو الذي من عمل الشيطان.

والتفصيل في هذين النوعين كالتالي:

أولاً: النشرة الممنوعة وهي:

حل السحر بسحر مثله:

قال تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾^(٢).

إذا ابتلي المسلم بالسحر ولا حول ولا قوة الا بالله فليعلم أن ذلك بإذن الله الكوني وأن ما أصابه لم يكن ليخطئه وأن ذلك ابتلاء واختبار للمؤمن أمره كله خير إن أصابته سراء شكر وإن أصابته ضراء صبر^(٣).

فإذا أصيب المسلم بهذا الداء فعليه أن يصبر ويحتسب وأن يأخذ بالأسباب المشروعة في التداوي وأن يتعد عن الأسباب المحرمة لأن النبي ﷺ قال: «... فتداووا، ولا تتداووا بحرام»^(٤).

(١) تيسير العزيز الحميد (٤١٧).

(٢) سورة البقرة الآية رقم (١٠٢).

(٣) صحيح مسلم - كتاب الزهد والرقائق - باب المؤمن أمره كله خير (٤/٢٢٩٥) رقم (٢٩٩٩).

(٤) سبق تخريجه (ص ٢١).

ومن أعظم المحرمات التداوى بالشرك ومن ذلك حل السحر بسحر مثله لأن فى ذلك معاونة للساحر وإقراراً له على عمله فهذا كله من النشرة التى هى من عمل الشيطان كما وضح ذلك رسول الله ﷺ. لأن الاستعانة بالسحرة للاهتداء إلى مكان السحر لا تحصل إلا باستعانتهم بالشياطين فى حل ذلك السحر، وربما طلبوا من المسحور عمل بعض الأمور الشركية، كما هو ديدنهم. فعلى هذا فلا يجوز الذهاب إلى السحرة حتى ولو لسؤالهم بدون تصديقهم لورود النهى عن سؤالهم قال ﷺ: «من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»^(١).
والساحر أشد من العراف.

ولأن إتيانهم اعتراف بصنيعهم ومدعاة للتعلق بهم، مما قد يجر إلى الاعتقاد الباطل بهم، فى معرفة الغيب، وأنهم يعلمون ذلك^(٢) وسوف يأتى مزيد بيان لذلك فى مبحث خاص فى حكم الذهاب إلى الكهان وأمثالهم.

ولقد وردت عن بعض العلماء ألفاظ يفهم منها جواز سؤال الساحر حلّ السحر عن المسحور ويفهم من بعضها منع النشرة وإليك ما قالوه فى ذلك وبيان المحمل الصحيح الذى يحمل عليه كلامهم والقول الراجح فى ذلك:
عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى بأساً إذا كان الرجل به سحر أن يمشى إلى من يطلق ذلك عنه قال: وهو صلاح قال: وكان الحسن^(٣) يكره ذلك ويقول: لا يعلم ذلك إلا ساحر قال: فقال سعيد بن

(١) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (١٤/١٧٥١) رقم (٢٢٣٠).

(٢) انظر: مجموع فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز (١/١٧٠ - ١٧١) وكتاب السحر بين الحقيقة والخيال د/أحمد بن ناصر (١٩٦).

(٣) هو الحسن البصرى. انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢/٤٦).

المسيب: لا بأس بالنشرة إنما نهى عما يضر ولم ينه عما ينفع (١).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله:

فهذا الكلام من ابن المسيب يحمل على نوع من النشرة لا يعلم هل هو نوع من السحر أو لا؟ فأما أن يكون ابن المسيب يفتي بجواز قصد الساحر الكافر المأمور بقتله ليعمل السحر، فلا يظن به ذلك، حاشاه منه ويدل على ذلك قوله: إنما يريدون به الإصلاح، فأى صلاح فى السحر؟ بل كله فساد وكفر والله أعلم (٢).

ولو صح عنه أنه أراد بذلك حل السحر بسحر مثله فهو اجتهاد منه لا يوافق عليه لمخالفته للنص فى تحريم الذهاب إلى الكهان وأضرابهم، أما ماجاء عن الحسن من كراهية النشرة فهذا يحمل على النشرة الجاهلية التي هي من عمل الشيطان كما قال ذلك ابن القيم رحمه الله (٣).

وأما ما جاء عن الحسن من الحصر فى حل السحر حيث قال: لا يعلم ذلك إلا ساحر فهو ليس على ظاهره لأنه قد يحل السحر بالرقى والأدعية والتعويد (٤).

(١) هذا الأثر جاء معلقاً عند البخاري فى كتاب الطب - باب هل يستخرج السحر - قال قتادة: قلت لسعيد بن المسيب: رجل به طب - أو يؤخذ عن امرأته - أيحل عنه أو ينشر قال: لا بأس إنما يريدون به الإصلاح. فأما ما ينفع فلم ينه عنه.

انظر: صحيح البخارى مع فتح البارى (١٠/٢٣٢).

أما ما أوردته فى المتن فهو موصول من رواية يزيد بن زريع عن قتادة عن سعيد أخرجه الطبرى فى تهذيب الآثار. انظر: تغليق التعليق لابن حجر (٥/٤٩) وقال: إسناده صحيح. وانظر: فتح البارى (١٠/٢٣٣) والتمهيد لابن عبد البر (٥/٢٤٤) بطريق آخر من رواية هشام عن قتادة.

(٢) انظر: تيسير العزيز الحميد (٤١٨).

(٣) أعلام الموقعين (٤/٣٩٦).

(٤) انظر: فتح البارى لابن حجر (١٠/٢٣٣).

وأما ما جاء عن الإمام أحمد عند ما سئل عن يطلق السحر عن المسحور فقال: قد رخص فيه بعض الناس^(١).

فهذا محمول على النشرة المشروعة، ومن حمله على النشرة السحرية فقد غلط بدليل أن الإمام أحمد عندما سئل عن يطلق السحر عن المسحور فقال: قد رخص فيه بعض الناس. فقليل له إنه يجعل في الطنجير ماء ويغيب فيه؟ فنفض يده وقال: لا أدري ما هذا؟ قيل له: أفترى أن يؤتى مثل هذا؟ قال: لا أدري ما هذا؟ وهذا صريح في النهي عن النشرة على الوجه المكروه. وكيف يجيزه؟ وهو الذي روى الحديث «إنها من عمل الشيطان». ولكن لما كان لفظ النشرة مشتركا بين الجائزة والممنوعة ورأوه قد أجاز النشرة ظنوا أنه قد أجاز التي من عمل الشيطان، وحاشاه من ذلك^(٢).

وأما ما جاء عن ابن الجوزي^(٣) حيث قال: النشرة: إطلاق السحر عن المسحور ولا يكاد يقدر على ذلك إلا من يعرف السحر، ومع هذا فلا بأس بذلك^(٤).

قلت: بل ذلك فيه اليأس كله لمخالفته قول النبي ﷺ «النشرة من عمل الشيطان» ولمخالفته للنصوص الواردة في تحريم الذهاب إلى الكهان والعرافين. فلا يوافق ابن الجوزي رحمه الله على هذه المقولة:

(١) انظر: الكافي لابن قدامة (١٦٦/٤) والمغني (١٥٦/٨ - ١٥٧).

(٢) انظر: الكافي لابن قدامة (١٦٦/٤) والمغني (١٥٦/٨ - ١٥٧) وتيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان (٤١٩ - ٤٢٠).

(٣) هو: عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي أبو الفرج علامة عصره في التاريخ والحديث كثير التصانيف. مولده ووفاته ببغداد (٥١٠ - ٥٩٧) انظر البداية والنهاية لابن كثير (٣١/١٣) وشذرات الذهب لابن العماد (٣٢٩/٤).

(٤) غريب الحديث لابن الجوزي (٤٠٨/٢).

٢- النشرة الجائزة:

وهي حل السحر بالرقى الشرعية والأدوية المباحة .
وهذا هو الأمر المشروع في حل السحر إذا لم يهتد الإنسان إلى موضعه .
قال ابن القيم رحمه الله :

ومن أنفع علاجات السحر الأدوية الإلهية . بل هي أدويته النافعة بالذات ،
فإنه من تأثيرات الأرواح الخبيثة السفلية ، ودفع تأثيرها يكون بما يعارضها
ويقاومها من الأذكار ، والآيات ، والدعوات التي تبطل فعلها وتأثيرها وكلما
كانت أقوى وأشد كانت أبلغ في النشرة وذلك بمنزلة التقاء جيشين مع كل
واحد منهما عدته وسلاحه فأيهما غلب الآخر قهره ، وكان الحكم له ،
فالقلب إذا كان ممتلئاً بذكر الله وله من الدعوات والأذكار والتعوذات
ما يطابق فيه قلبه لسانه كان هذا من أعظم الأسباب التي تمنع إصابة السحر
له ومن أعظم العلاجات له بعد ما يصيبه^(١) .

والرقى المشروعة من الآيات والأذكار النبوية كثيرة لاحصر لها وقد تقدم
بعضها في أحكام الرقى .

فمما جرب من الرقى المشروعة في حل السحر عن المسحور
ما يلي :

١- الآيات التي سبق ذكرها في علاج المصروع فقد نص بعض العلماء على
أنها جربت في حل السحر عن المسحور وغيره من الأمراض فكان لها
الأثر النافع بإذن الله^(٢) .

٢- وروى ابن أبي حاتم عن ليث بن أبي سليم قال : بلغني أن

(١) انظر : زاد المعاد لابن القيم (٤ / ١٢٦ - ١٢٧) والأدب الشرعية لابن مفلح (٣ / ٩٨) .

(٢) انظر : الدين الخالص للشيخ صديق حسن خان (٢ / ٣٤٣) ، ومعارج القبول للشيخ حافظ حكيم

(١ / ٥٢٩) وفتوى للشيخ عبد العزيز بن باز نشرت في مجلة «المسلمون» العدد التاسع (١٦ - ٢٢)

رجب ١٤٠٥ هـ ونص على بعض منها : ابن كثير في تفسيره (١ / ١٤٨) .

هؤلاء الآيات شفاء من السحر بإذن الله تقرأ فى إناء فيه ماء ثم تصب على رأس المسحور وهذه الآيات هي قوله تعالى: ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴾ (١١٧) فَرَقَّ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغَلَبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَاغِرِينَ ﴿١١٩﴾ ﴿١﴾. وقوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ (٨١) وَيُحَقِّقُ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴿٨٢﴾ ﴿٢﴾. وقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدٌ سَاحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴾ ﴿٣﴾ (٤).

ومن صفة ما جاء فى النشرة الجائزة فى حل السحر عن المسحور أخذ بعض الأعشاب وأوراق الأشجار، ثم تدق وتوضع فى ماء فيُغتسل به. ونص بعض العلماء على القراءة فيه ببعض الآيات. ومن نقل عنه صفة هذه النشرة الشعبي^(٥) ويحيى بن سعيد^(٦) والمزني^(٧) صاحب الشافعي، وأبو جعفر الطبري وغيرهم من العلماء^(٨).

(١) سورة الأعراف الآيات (١١٧ - ١١٩).

(٢) سورة يونس الآيات (٨١ - ٨٢).

(٣) سورة طه الآية (٦٩).

(٤) سبق تخريجه (ص ٦٣).

(٥) هو : عامر بن شراحيل الشعبي أبو عمر ثقة مشهور فقيه فاضل . قال مكحول ما رأيت أفقه منه مات بعد المائة نحو من الثمانين . انظر : تقريب التهذيب لابن حجر (٢٨٧).

(٦) هو : يحيى بن سعيد بن قيس الأنصارى المدنى أبو سعيد القاضى ثقة ثبت . توفى سنة ١٤٤ أو بعدها . انظر : تقريب التهذيب (٥٩١).

(٧) هو : إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل أبو إبراهيم المزنى صاحب الإمام الشافعى كان زاهدا، عالما مجتهدا قوى الحجة ولد وتوفى (١٧٥ - ٢٦٤).

انظر : شذرات الذهب (١٤٨/٢) وبالأعلام (٣٢٩/١).

(٨) انظر : المصنف لعبد الرزاق (١٣/١١) والتمهيد لابن عبد البر (٦/٢٤٥) وفتح البارى لابن حجر

(٢٣٣/١٠).

وصفة هذه النشرة كما يلي:

قال عبد الرزاق:

وقال الشعبي لا بأس بالنشرة العربية التي لا تضر إذا وطئت والنشرة العربية: أن يخرج الإنسان في موضع عضاه، فيأخذ عن يمينه وشماله من كل ثمرة^(١) يدقه ويقرأ فيه ثم يغتسل به.

وفي كتب وهب بن منبه: أن تؤخذ سبع ورقات من سدر أخضر فيدقه بين حجرين، ثم يضربه في الماء، ويقرأ فيه آية الكرسي وذوات قل، ثم يحسو منه ثلاث حسوات، ويغتسل به، فإنه يذهب عنه كل ما به إن شاء الله، وهو جيد للرجل إذا حبس من أهله^(٢).

وقال يحيى بن سعيد:

ليس بالنشرة التي يجمع فيها من الشجر والطيب ويغتسل به الإنسان بأس^(٣).

وقال ابن حجر نقلا عن كتاب الطب لأبي جعفر المستغفري:

النشرة هي: أن يجمع أيام الربيع ما قدر عليه من ورد المفازة وورد البساتين، ثم يلقيها في إناء نظيف ويجعل فيهما ماء عذبا ثم يغلي ذلك الورد في الماء غليا يسيرا ثم يمهل حتى إذا فتر الماء أفاضه عليه فانه يبرأ بإذن الله تعالى^(٤).

(١) جاء في فتح الباري عند ابن حجر (٢٣٣/١٠) بلفظ «من كل ثم يدقه» ولعله أصح.

(٢) المصنف لعبد الرزاق (١٣/١١) وشرح الزرقاني على المواهب اللدنية (١٠٤/٧).

(٣) التمهيد لابن عبد البر (٢٤٥/٦).

(٤) فتح الباري لابن حجر (٢٣٤/١٠).

الخلاصة:

النشرة نوعان:

حل السحر بسحر مثله فهذا لا يجوز. وحله بالرقى المشروعة والأدوية المباحة. فهذا هو المشروع، وما ذكرته من الرقى المشروعة والأدوية المباحة في حل السحر، هو مما جرب وحصل له الأثر النافع في إزالة السحر. ولا يلزم من ذلك الاقتصار على ما تقدم من الرقى بل كل رقية مشروعة يجوز للإنسان أن يرقى بها لاسيما ما ورد عن النبي ﷺ من الرقى والتي تقدم ذكر بعض منها في الفصل الأول وكذلك الأدوية فكل دواء مباح جربت منفعته في حل السحر فهو جائز استعماله.

وما ذكر من الرقى والأدوية المباحة فيه الغنى التام عن الذهاب إلى السحرة وأضرابهم، فإن حصل بذلك الشفاء فهو المطلوب وإن لم يتيسر فما عليك إلا الصبر والالتجاء إلى الله تعالى والتوكل عليه في حل ما حل من داء وهو المرغوب إليه وحده في السراء والضراء لا راداً لقضائه ولا معقب لحكمه ﴿ لا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ ﴾ (٢) ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ (٣)

(١) سورة الرعد الآية رقم (٤١).

(٢) سورة الطلاق الآية رقم (٢).

المبحث الرابع
الحمسة والنملة



المبحث الرابع: الحمة والنملة

أولاً: الحمة:

تعريفها:

الحمة بالتخفيف السم . وقد يشدد، وأنكره الأزهري .

وتطلق الحمة على إبرة العقرب للمجاورة لان السم يخرج منها فالحمة لفظ عام يشمل سم جميع ذوات السموم من الحيات والعقارب وغيرها^(١) .

وأخطار ذوات السموم متوقعة لكل شخص وفي كل لحظة خاصة من يسكن البوادي والقرى والمزارع، مما حدى بكثير من الناس من ضعف إيمانهم لاتقاء ذوات الحمة وإزالة آلامها بأمرور ليست مشروعة - كالتّمائم والرقى الشركية .

وسياتي لذلك أمثلة في الرقى الممنوعة .

فما هو الطريق المشروع الذي ينبغي للمسلم أن يسلكه لاتقاء ذوات الحمة وإزالة آلامها؟

إن الطريق المشروع الذي ينبغي للمسلم أن يسلكه هو الالتجاء الى الله عز وجل والتوكل عليه والأخذ بما جاء من الرقى المشروعة قبل الداء وبعده والابتعاد عن الرقى الممنوعة وعن حماها .

ولقد جاءت النصوص الواضحة الجلية بالرقية من الحمة فضلاً عما جاء من النصوص العامة في جواز الرقى ومن ذلك:

١- عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه قال: سألت عائشة عن الرقية من الحمة فقالت رخص رسول الله ﷺ الرقية من كل ذي حمة^(٢) .

(١) سبق تعريفها انظر (ص ٣٤) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الطب - باب رقية الحية والعقرب (١٠/٢٠٥) (٥٧٤١) .

وفي رواية رخص رسول الله ﷺ لأهل بيت من الأنصار في الرقية من الحمة (١).

٢- وعن أنس قال رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين والحمة...» (٢).

٣- وعن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال: «لا رقية إلا من عين أو حمة» (٣).

فهذه الأحاديث تدل على جواز الرقية من الحمة بأنواعها.

ولقد جاءت نصوص أخرى ورد فيها ذكر بعض أنواع ذوات الحمة كالحيات والعقارب، ومن هذه الأحاديث:

١- عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: رخص النبي ﷺ في رقية الحية لبني عمرو (٤).

(١) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب استحباب الرقية من العين والحمة والنظرة (٤/١٧٢٤) (٢١٩٣).

(٢) سبق تخريجه (ص ٩٠).

(٣) جامع الترمذي مع تحفة الأحوذى - أبواب الطب - باب ماجاء في الرخصة في ذلك (٦/٢١٧) (٢١٣٤) وسنن أبي داود مع عون المعبود - كتاب الطب - باب في تعليق التمام (١٠/٣٩٦) (٣٨٦٦) ومسنند الامام أحمد (٤/٤٣٦) وقال الألباني وإسناده صحيح. انظر تحقيقه لمشكاة المصابيح (٢/١٢٨٥) رقم (٤٥٥٧).

وجاء هذا الحديث موقوفا عند البخاري. انظر الصحيح مع فتح الباري - كتاب الطب - باب من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو (١٠/١٥٥) رقم (٥٧٠٥).

وقوله ﷺ في الحديث «لا رقية الا من عين أو حمة» لا يدل على نفي جواز الرقية في غير العين والحمة بدليل ثبوت الرقية في غيرهما كرقية من به قرحة أو جرح وغير ذلك، وإنما يدل الحديث على أنه لا رقية أولى وأنفع من رقية العين والسم. انظر: معالم السنن للخطابي (٤/٢٢٦) وشرح السنة للبيهقي (١٢/١٦٢) وزاد المعاد لابن القيم (٤/١٧٥).

(٤) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة (٤/١٧٢٦) رقم (٢١٩٩).

٢- وعن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الرقى فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يارسول الله إنه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب، وإنك نهيت عن الرقى قال: فعرضوها عليه. فقال: ماأرى بأسا من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه»^(١).

٣- وعن جابر قال: كان لي خال يرقي من العقرب، فنهى رسول الله ﷺ عن الرقى. قال فأتاه فقال: يارسول الله ﷺ إنك نهيت عن الرقى، وأنا أرقى من العقرب. فقال «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل»^(٢).

فهذه الأحاديث تدل على أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يرقون من أصيب بلدغ ذوات الحمة، وعندما نهى النبي ﷺ عن الرقى امتثلوا أمره وتوقفوا عن تلك الرقى، فأخبروا النبي ﷺ أنهم يرقون من الحية والعقرب فينتفعون بذلك فأذن لهم وحثهم على ما ينفعهم بقوله: «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل» ولكن لا بد أن تكون هذه المنفعة بشيء جائز لا شرك فيه بدليل حديث عوف بن مالك الأشجعي قال: كنا نرقي في الجاهلية فقلنا: يارسول الله كيف ترى في ذلك؟ فقال: «اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك»^(٣) فعرض الصحابة رقاهم على النبي ﷺ مخافة أن يقعوا في الشرك، فأقر منها ما لم يكن فيه شرك صلوات الله وسلامه عليه.

ولكن ما هي تلك الرقى التي عرضوها على النبي ﷺ فأقرها لهم؟ لم أجد فيما اطلعت عليه من الكتب نصوص تلك الرقى التي عرضها آل حزم وغيرهم في رقية العقرب والحية وغير ذلك.

(١) سبق تخريجه (ص ٣٤).

(٢) سبق تخريجه (ص ٣٤).

(٣) سبق تخريجه (ص ٣٤).

ولقد وردت نصوص أخرى في صفة رقية ذوات الحمة، وقبل أن أذكرها أحب أن ألفت الانتباه إلى طريق الوقاية من ذوات الحمة، ألا وهو الحرص على المداومة على الأذكار الشرعية في الصباح والمساء، وما يقال منها عند نزول مكان ما، فإنها دروع قوية لا تؤثر السهام فيها. بإذن الله .

ويدل على ذلك ما جاء عن أبي هريرة أنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يارسول الله ما لقيت من عقرب لدغتنني البارحة قال: «أما لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك»^(١).

وهذا مما يدل على أن لهذه الأذكار شأنًا عظيمًا في الحفظ من الأخطار بإذن الله .

وجاء عن خولة بنت حكيم السلمية أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا نزل أحدكم منزلا فليقل أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فإنه لا يضره شيء حتى يرتحل منه»^(٢).

ونورد خبرا طريفا فيه العظة والاعتبار حيث قال القرطبي - رحمه الله - هذا خبر صحيح، وقول صادق علمنا صدقه دليلا وتجربة، فإني منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه فلم يضرني شيء إلى أن تركته فلدغتنني عقرب بالمهدية^(٣) ليلا فتفكرت في نفسي فإذا بي قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات^(٤).

فالرقى المشروعة تنفع من الداء بعد حصوله، وتمنع من وقوعه، وإن وقع

(١) صحيح مسلم - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - باب التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء (٤/٢٠٨١) رقم (٢٧٠٩).

(٢) سبق تخريجه (ص ٥١).

(٣) المهديّة : مدينة في تونس قريبة من القيروان. انظر: معجم البلدان لياقوت (٥/٢٣٠).

(٤) المفهم للقرطبي (خ) (٢٣٥٦) لوحة (٢٤٦).

لم يقع وقوعاً مضراً، وإن كان مؤذياً^(١). بإذن الله.

الرقي المشروعة لعلاج ذوات السموم بعد وقوع ضررها:

اعلم أن التعوذات والأذكار الشرعية كلها نافعة بإذن الله ومما ورد النص فيه لعلاج الحمّة ما يلي:

١- عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: انطلق نفر من أصحاب النبي ﷺ في سفرة سافروها، حتى نزلوا على حي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم، فلدغ^(٢) سيد ذلك الحي، فسعوا له بكل شيء، لا ينفعه شيء، فقال بعضهم لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون عند بعضهم شيء. فأتوهم فقالوا: يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه، فهل عند أحد منكم من شيء؟ فقال بعضهم: نعم والله إنني لأرقي، ولكن، والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً! فصالحوهم على قطع من الغنم، فانطلق يتفل عليه ويقرأ (الحمد لله رب العالمين) فكأنما نُشط من عقال. فانطلق يمشي وما به قلبه. قال: فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه... فقدموا على رسول الله ﷺ فذكروا له، فقال: وما يدريك أنها رقية؟ ثم قال: قد أصبتم، اقسموا واضربوا لي معكم سهماً، فضحك النبي ﷺ^(٣).

فهذا الحديث نص في رقية اللديغ بالفاتحة، فانظر إلى تأثيرها السريع بإذن الله؛ حيث قام اللديغ بعد ما رقي بها ليس به ألم وعلّة وهذا مما يدل على أن الرقي المشروعة فيها الغنى التام عما سواها.

(١) انظر: زاد المعاد لابن القيم (٤/١٨٢).

(٢) اللدغ: عض الحية والعقرب. وقيل اللدغ بالفم واللسع بالذنب.

انظر: لسان العرب مادة (لدغ) (٨/٤٤٨).

(٣) سبق تخريجه (ص ٧٧).

٢- وعن علي قال: لدغت النبي ﷺ عقرب وهو يصلي فلما فرغ قال: لعن الله العقرب لا تدع مصليا ولا غيره ثم دعا بماء وملح فجعل يمسح عليها ويقرأ: «قل يا أيها الكافرون، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس» (١).

وهذا الحديث نص في رقية العقرب بسورة الكافرون والمعوذتين .

الخلاصة:

إن النصوص الواردة في رقية الحمة كما تقدم هي الفاتحة، والكافرون والمعوذتين. هذا ما وجدته منصوصا عليه والأمر ليس مقصوراً على هذه السور إذ الرقى المشروعة بابها واسع والله الحمد. فكل رقية فيها منفعة ولاشرك فيها فإن الرقية بها جائزة كما تقدم بيان ذلك (٢).

وذوات الحمة أخطارها عظيمة فكم من إنسان لدغ فمات، وكم من إنسان مرض، وكم من إنسان بترت أعضاؤه بأسباب تلك السموم الخبيثة.

ولكن، كل هذا لا يبرر للمسلم أن يتقي أخطارها ويزيل أضرارها بما ليس مشروعاً كالرقى الشركية أو ما كان مجهول المعنى لأن الشرك لا يجوز التداوي به بحال.

ثانياً: النملة

وهي قروح تخرج في الجنب. ويقال إنها تخرج في غيره على شكل بثور صغار، مع ورم يسير، ثم تتقرح، فتسعى وتتسع. ويسميتها الأطباء الذباب (٣) وسميت نملة لأن صاحبها يحس كأن نملة تدب على جسمه (٤).

(١) سبق تخريجه (ص ٦٢).

(٢) انظر (ص ٣٦ - ٤١).

(٣) سبق تعريفها انظر (ص ٣٣) وانظر معالم السنن للخطابي (٤/٢٢٧).

(٤) انظر: الطب من الكتاب والسنة للبغدادي، هامش (٤٠٠) د. عبد المعطي أمين قلعجي.

وسببها: صفراء حادة تخرج من أفواه العروق الدقاق ولا تحتبس فيما هو داخل من ظاهر الجلد؛ لشدة لطافتها وحدتها^(١).

ولقد جاء النص بالرقية منها:

١- فعن أنس قال: رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين والحمة والنملة^(٢).

٢- وعن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة أن رجلا من الأنصار خرجت به نملة. فدل أن الشفاء بنت عبد الله^(٣) ترقى من النملة فجاءها فسألها أن ترقيه. فقالت والله ما رقيت منذ أسلمت، فذهب الأنصاري إلى رسول الله ﷺ فأخبره بالذي قالت الشفاء، فدعا رسول الله ﷺ الشفاء فقال: أعرضني عليّ فأعرضتها عليه فقال: «ارقيه، وعلميها حفصة كما علمتها الكتابة»^(٤).

ولكن ما هي الرقية التي عرضتها الشفاء رضي الله عنها؟

لم أجد نصا صريحا بالرقية من النملة بخصوصها لا عن الشفاء ولا غيرها.

ولكن جاءت نصوص بالرقية لمن كان به قرحة أو جرح على وجه العموم ومن ذلك:

(١) القاموس المحيط للفيروز آبادي - مادة نمل - (١٣٧٦).

(٢) سبق تخريجه (ص ٩٠).

(٣) هي: الشفاء بنت عبد الله بن عبد شمس العدوية القرشية: أم سليمان، صحابية، كانت تكتب في الجاهلية. أسلمت قبل الهجرة توفيت سنة ٢٠هـ. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٣٤١/٤ - ٣٤٢) رقم الترجمة (٦١٩) والاعلام للزركلي (١٦٨/٣).

(٤) المستدرک للحاكم - كتاب معرفة الصحابة (٥٦/٤ - ٥٧) وقال: حديث صحيح، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني. انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (١٧٨). كذا في الأصل (فأعرضتها، والصواب عرضها، ولم أجد في القاموس أعرض بمعنى عرض.

ما جاء عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه، أو كانت به قرحة أو جرح قال النبي ﷺ هكذا. ووضع سفيان سبابته بالأرض ثم رفعها (بسم الله . تربة أرضنا . بريقة بعضنا - ليشفى به سقيمنا بإذن ربنا) (١).

وسبق في تعريف النملة أنها قروح تخرج في الجنب . فتدخل في هذا العموم . وكما سبق أن ذكرت في أكثر من موضع أن الرقى الشرعية بابها واسع ، فإن وجد في بعضها نص على أنه رقية لمرض بعينه فهذا حسن ، وإن لم يوجد فعلى المسلم أن يرقى نفسه أو غيره بما يشاء مما هو مشروع .

(١) سبق تخريجه (ص ٥٤).

القسم الثالث

الرقى المنوعة

ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول : التحذير من الشرك والأسباب
الموصلة إليه.

المبحث الثانى : حكم طلب الرقية من الكهان
والعرافين ومن في حكمهم.

المبحث الثالث : حصول الشفاء على أيدي
بعض الكهان وأضرابهم لايدل
على كرامتهم.

المبحث الرابع : أمثلة من الرقى الممنوعة.

المبحث الأول
التحذير من الشرك والأسباب الموصلة إليه

المبحث الأول : التحذير من الشرك والأسباب الموصلة إليه

الرقى المنوعة كثيرا ما تشتمل على الشرك، أو أنها مظنة لما يؤدي إليه فلهذا نهى النبي ﷺ عن الرقى الشركية، وما ذلك إلا لأن الشرك أعظم ذنب عصي الله به، قال تعالى حكاية عن لقمان ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ (١). فلهذا رتب الله عليه من العقوبات في الدنيا والآخرة ما لم يرتبه علي ذنب سواه وأخبر أنه لا يغفره قال تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (٢). وقال تعالى ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ (٣).

وأخبر بأن أهله نجس ومنعهم من قربان حرمه وحرّم ذبائحهم ومناكحتهم وقطع الموالاة بينهم وبين المؤمنين وجعلهم أعداء له سبحانه ولملائكته ورسله وللمؤمنين، وأباح لأهل التوحيد أموالهم ونساءهم وأبناءهم، وأن يتخذوهم عبيدا، وهذا لأن الشرك هضم لحق الربوبية وتنقيص لعظمة الإلهية وسوء ظن برب العالمين، قال تعالى: ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتُ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتُ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنُّ السُّوءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السُّوءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (٤) فلم يجمع على أحد من الوعيد والعقوبة ما جمع على أهل الشرك، فإنهم ظنوا بالله ظن السوء، حتى أشركوا به، ولو أحسنوا به الظن لوحدوه حق توحيدهم (٥).

وعن أنس رضي الله عنه قال: سئل النبي ﷺ عن الكبائر؟ قال: «الإشراك بالله...» (٦).

(١) سورة لقمان الآية رقم (١٣).

(٢) سورة النساء الآية رقم (٤٨).

(٣) سورة المائدة الآية رقم (٧٢).

(٤) سورة الفتح الآية رقم (٦).

(٥) انظر: إغاثة اللهفان لابن القيم (١/ ٦٠ - ٦١).

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الشهادات - باب ما قيل في شهادة الزور (٥/ ٢٦١).

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: بينا أنا رديف النبي ﷺ ليس بيني وبينه إلا آخرة الرحل فقال: «يا معاذ، قلت: لبيك رسول الله وسعديك، ثم سار ساعة ثم قال: يا معاذ، قلت: لبيك رسول الله وسعديك، ثم سار ساعة ثم قال: يا معاذ، قلت: لبيك رسول الله وسعديك، قال: هل تدري ما حق الله على عباده؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، ثم سار ساعة، ثم قال: يا معاذ ابن جبل. قلت لبيك رسول الله وسعديك، فقال: هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوه؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: حق العباد على الله أن لا يعذبهم»^(١).

ومن تأمل نصوص الكتاب والسنة في إخلاص التوحيد وترك ما ينافيه رأى نصوصاً كثيرة تحث على القيام بكل ما يقوي التوحيد وينميهِ والابتعاد عن كل ما يخل بالتوحيد من الأقوال والأفعال وذلك رحمة بالمؤمنين ليتحققوا بالقيام بما خلقوا له من عبودية الله الظاهرة والباطنة وتكميلها لتكمل لهم السعادة والفلاح^(٢).

واعلم أنه لا بد من تجنب كل سبب يوصل إلى الشرك وفي ذلك قال ابن القيم رحمه الله: ولما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها، كانت طرقها وأسبابها تابعة لها معتبرة بها فوسائل المحرمات والمعاصي في كراهيتها والمنع منها بحسب إفضائها إلى غاياتها وارتباطاتها بها، ووسائل الطاعات والقربات في محبتها والإذن فيها بحسب إفضائها إلى غاياتها فوسيلة المقصود تابعة للمقصود فإذا حرم الرب تعالى شيئاً وله طرق ووسائل تفضي إليه فإنه يحرمها ويمنع منها تحقيقاً لتحريمه، وتبئيراً له،

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري، كتاب اللباس، باب إرداف الرجل خلف الرجل (٣٩٧/١٠) رقم (٥٩٦٧).

(٢) انظر القول السديد في مقاصد التوحيد للسعدي (٧٥ - ٧٧).

ومنعا أن يقرب حماه، قال تعالى ﴿ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم﴾ (١). فحرم الله تعالى سب آلهة المشركين - مع كون السب غيظا وحمية لله وإهانة لآلهتهم - لكونه ذريعة (٢) إلى سبهم الله تعالى، وكانت مصلحة ترك مسبته تعالى أرجح من مصلحة سبنا لآلهتهم. فأحكام هذه الشريعة في أعلى درجات الحكمة ومصلحة الكمال (٣).

ومن أهم أبواب سد الذرائع، باب سد ذرائع الشرك بالله فكل وسيلة يتوصل بها إلى الشرك فهي محرمة ومن أمثلة ذلك ما جاء عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» (٤).

وعن أبي مرثد الغنوي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لاتصلوا إلى القبور...» (٥).

ونهي عن شد الرحال إليها كما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لاتشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجد الرسول ﷺ ومسجد الأقصى» (٦).

فنهيه ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد والصلاة إليها وشد الرحال إليها كل ذلك لئلا يكون ذريعة إلى عبادتها من دون الله وهذه العلة التي لأجلها نهى

(١) سورة الأنعام الآية رقم (١٠٨).

(٢) الذريعة: الوسيلة وقد تذرع فلان بذريعة أي توسل والجمع الذرائع.

انظر: الصحاح للجوهري مادة (ذرع) (٣/١٢١١).

(٣) انظر إعلام الموقعين لابن القيم (٣/١٣٥ - ١٣٧).

(٤) صحيح مسلم - كتاب المساجد - ومواضع الصلاة - باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد (١/٣٧٧) (٥٣٠).

(٥) صحيح مسلم - كتاب الجنائز - باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه (٢/٦٦٨) (٩٧٢).

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة - باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (٣/٦٣) (١١٨٩).

الشارع هي التي أوقعت كثيرا من الأمم إما في الشرك الأكبر أو فيما دونه من الشرك، فإن النفوس قد أشركت بتمثيل القوم الصالحين، وبتماثيل يزعمون أنها طلاس للكواكب ونحو ذلك، فلأن يشرك بقبر الرجل الذي يعتقد ثبوته أو صلاحه، أعظم من أن يشرك بخشبة أو حجر، ولهذا نجد أقواما كثيرين يتضرعون عندها ويخشعون ويعبدون بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في المسجد، بل ولا وقت السحر. ومنهم من يسجد لها، وأكثرهم يرجون من بركة الصلاة عندها والدعاء ما لا يرجونه في المساجد التي تشد إليها الرحال، فلأجل هذه المفسدة حسم النبي ﷺ مادة الشرك حتى نهى عن الصلاة في المقبرة مطلقا، وإن لم يقصد المصلي بركة البقعة بصلاته، سدا للذريعة^(١).

فمما تقدم يتبين مدى خطورة الشرك وأنه محبط لجميع الأعمال ولقد حذر الله ورسوله منه ومن كل طريق يوصل إليه، فحذار يا أخي المسلم أن تنزلق في هذا المنزلق الخطير من خلال الرقى الشركية أو ما يؤدي إليه مما لا يعرف معناه من الرقى.

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية (٢/٦٧٤) وإغاثة اللهفان من مصايد الشيطان لابن القيم (١/١٨٤).

المبحث الثاني
حكم طلب الرقية من الكهان
والعرافين ومن في حكمهم

المبحث الثاني: حكم طلب الرقية من الكهان (١) والعرافين (٢) ومن في حكمهم

سبق أن ذكرت في الفصل الثاني أهم الأدوية التي يطلب الناس الرقية من أجلها كالعين والصرع والسحر والحمة والنملة وغيرها من الأدوية وبينت الرقية المشروعة في تلك الأدوية، ولكن بعض المسلمين إذا قدر الله عليه وأصيب بداء من تلك الأدوية أو تعرض لبعض الوسوس الشيطانية، أو شك أنه مريض فعادة ما يهرعون إلى الكهان وأشباههم طالين العلاج منهم، غير سائلين عن رقايم وما نوعها وهل هي شركية أم لا؟ وليس لهم هم إلا البحث عن الشفاء بأي سبب كان ومن أي طريق أتى، فياترى ما حكم هذا العمل في ميزان الشرع؟ هذا ما سنبينه في هذا المبحث إن شاء الله.

اعلم أخي المسلم أن هؤلاء الكهنة والعرافين وسائر المشعوذين المشتغلين بالأخبار عن المغيبات والتليس على المسلمين، سواء كان باسم الطب أم غيره من أبعاد الناس عن الدين وأكذبهم، وإليهم الإشارة بقوله تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ (٢٢١) تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾ (٣).

قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره:

يقول الله تعالى مخاطباً لمن زعم من المشركين أن ما جاء به الرسول ﷺ ليس بحق وأنه شيء افتعله من تلقاء نفسه أو أنه أتاه به رئي من الجن، فنزه الله سبحانه وتعالى جناب رسوله عن قولهم وافترائهم ونبه أن ما جاء به إنما هو من عند الله وأنه تنزيله ووحيه نزل به ملك كريم أمين عظيم وأنه ليس من قبل الشياطين فإنهم ليس لهم رغبة في مثل هذا القرآن العظيم وإنما ينزلون على من يشاكلهم ويشابههم من الكهان الكذبة، ولهذا قال تعالى:

(١، ٢) سبق تعريفهما (ص ٣١).

(٣) سورة الشعراء الآية (٢٢١-٢٢٢).

«هل أنبئكم». أي أخبركم «على من تنزل الشياطين، تنزل على كل أفاك أثيم» أي كذوب في قوله وهو الأفاك «أثيم» وهو الفاجر في أفعاله فهذا هو الذي تنزل عليه الشياطين من الكهان، وما جرى مجراهم من الكذبة الفسقة^(١).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سألت ناس رسول الله ﷺ عن الكهان فقال: «ليس بشيء فقالوا: يارسول الله، إنهم يحدثونا أحيانا بشيء فيكون حقا، فقال رسول الله ﷺ: تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنى فيقرها^(٢) في أذن وليه، فيخلطون معها مائة كذبة^(٣)».

فهذا يتبين أن الكهنة ومن جرى مجراهم من الكذبة الفسقة من أكذب الناس وأبعدهم عن الحق كما نص على ذلك الله عز وجل ورسوله ﷺ فكيف يليق بالمسلم أن يذهب إليهم طالبا منهم العلاج. مادام هذا حالهم.

ولنستمع إلى نص رسول الله ﷺ في حكم إتيانهم كما يرويه معاوية بن الحكم السلمي قال: قلت: يارسول الله أموراً كنا نصنعها في الجاهلية، كنا نأتي الكهان قال: «فلا تأتوا الكهان»^(٤). لما فيهم من الشرك والدجل والابتعاد عن الدين. فإن هذه الصنعة للشياطين فيها دور كبير، وللكذب شأن عظيم. فمن خالف وعصى أبا القاسم ﷺ فعقوبته كالاتي:

عن صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: «من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»^(٥). فهذه هي عقوبة من سأل العراف وهي عدم قبول صلاته أربعين ليلة، فإذا كانت هذه حال السائل فكيف بالمسؤول^(٦).

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/٣٥٣ - ٣٥٤).

(٢) فيقرها أي: يرددها، فالقر ترديدك الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة قرر (٤/٣٩).

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الطب - باب الكهانة (١٠/٢١٦) (٥٧٦٢).

(٤) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (٤/١٧٤٨ - ١٧٤٩) وانظر: (١/٣٨٢) رقم (٥٣٧).

(٥) سبق تخريجه (ص ١٥٣).

(٦) فتح المجيد للشيخ عبد الرحمن بن حسن (٣٣٤).

وما تقدم هي عقوبة للسائل على مجرد السؤال ولو بدون تصديق أما إذا صدقهم فيما يقولون بأي وجه كان فإن العقوبة أشد وأنكر لما جاء عن أبي هريرة والحسن عن النبي ﷺ: «من أتى كاهنا أو عرافا فصدقه بما يقول فقد كفر» (١) بما أنزل على محمد ﷺ» (٢).

فهذه هي عقوبة من سأل الكهان وصدقهم - نعوذ بالله من ذلك - فماذا بعد الحق إلا الضلال.

ومن النصوص السابقة يتبين تحريم إتيان الكهان وسؤالهم وتصديقهم. فعلى هذا فلا يجوز طلب الرقية منهم وغيرها من أنواع التداوي لأي مرض كان. فالواجب على المسلمين الحذر كل الحذر من سلوك هذه الطرق التي لا تؤدي إلا إلى الخيبة والخسران، وما ذلك إلا لأن رقى القوم تنبئ عن حالهم فمن تأملها وجد الشرك الصراح فيها ولا غرابة في صدور هذا من أولياء الشياطين. لهذا منع المصطفى ﷺ الذهاب إليهم فضلا عن سؤالهم وتصديقهم حماية لجناب التوحيد وسداً لذريعة الشرك بإغلاق هذا الباب.

(١) والكفر في هذا الحديث راجع إلى اعتقاد الشخص فإن اعتقد أنهم يعلمون الغيب واعتقد فيهم النفع والضرر فهذا كفر يخرج عن الملة وإلا فلا. فالكفر في هذا الحديث راجع إلى نوع التصديق.

(٢) مسند الامام أحمد (٤٢٩/٢) والمستدرک للحاکم (٨/١)، وقال صحيح، والسنن الكبرى للسيهقي

(١٣٥/٨) وقال المناوي: نقلنا عن العراقي: إنه صححه في أماليه وعن الذهبي أنه قال: إسناده

قوي. وانظر فيض القدير ٢٣/٦. وصححه الألباني انظر صحيح الجامع ١٠٣١/٢ رقم (٥٩٣٩).

المبحث الثالث

**حصول الشفاء على أيدي بعض الكهان
وأضرابهم لا يدل على كرامتهم**

المبحث الثالث : حصول الشفاء على أيدي بعض الكهان وأضرابهم لا يدل على كرامتهم

من تأمل الوعيد الشديد فيمن ذهب إلى الكهان علم قطعاً أن الشرع لا ينهى إلا عن شيء فيه مضرة، فذلك الوعيد فيمن ذهب إليهم فما بالك إذا بحال الكهان وأضرابهم.

ولكن الفطر إذا انقلبت وحادت عن الجادة السوية رأَت الأمور على عكس وجهتها الصحيحة وعلى غير مرادها في الشرع. حتى سمي هؤلاء الاشرار بأولياء الله، لما يجري على أيدي بعضهم من الخوارق الشيطانية في شفاء بعض المصروعين والمسحورين.

والحق أن هؤلاء أولياء للشيطان، لأن أولياء الله عز وجل يعتبرون بصفاتهم، وأحوالهم، وأفعالهم، التي دل عليها الكتاب والسنة، ويعرفون بنور الإيمان والقرآن وبحقائق الإيمان الباطنة وشرائع الإسلام الظاهرة فلا يجوز أن يظن أن كل من كان له شيء من خوارق العادات أنه ولي لله لأن هذه الخوارق تكون لكثير من الكفار المشركين، وأهل الكتاب، والمنافقين، وتكون لأهل البدع وتكون من الشياطين.

وقد توجد في أشخاص ويكون أحدهم لا يتوضأ، ولا يصلي الصلوات المكتوبة بل يكون ملابساً للنجاسات، رائحته خبيثة، لا يتطهر الطهارة الشرعية ولا يتنظف، فالفرق بين كرامات أولياء الله وخوارق أولياء الشيطان واضح جلي وهو: أن كرامات أولياء الله لا بد أن يكون سببها الإيمان والتقوى.

أما ما كان سببه الكفر والفسوق والعصيان فهو من خوارق أعداء الله لا من كرامات أولياء الله لأن ذلك يحصل بالأمور التي فيها شرك كالاستغاثة بالمخلوقات من الجن وغيرهم فيما لا يقدر عليه إلا الله. أو

بالفسق والعصيان وفعل المحرمات وهذا هو حال الكهان وأمثالهم ممن انتحل الشرك والكذب مطية لتحقيق رغباته الدنيوية»^(١) أما ما يحصل على أيديهم من شفاء بعض المصروعين وغيرهم ممن يذهب إليهم فقد سبق أن ذكرت أن الأسباب في حصول المقاصد منها ما هو مشروع ومنها ما هو ممنوع فالأسباب المحرمة قد يتوصل بها لنيل بعض الأغراض ولكن ذلك لا يدل على صحتها، ومن أهم الأسباب المحرمة الاستعانة بالجن في شفاء المصروع مثلا. واعلم أنهم لا يعينون من طلب ذلك منهم إلا بعمل مذموم تحبه الشياطين.

ومن ذلك أنهم يجيبون المعزم والراقي بأسمائهم وأسماء ملوكهم. فإن المعزم يقسم عليهم بأسماء من يعظمونه، فإذا تقرب صاحب العزائم والأقسام وكتب الروحانيات السحرية بأسماء من يعظمونه وبما يحبونه من الكفر والشرك صار ذلك كالرشوة لهم. فكثيرا ما يكتبون كلام الله عز وجل بالنجاسة أو يكتبون مما يرضاه الشيطان أو يتكلمون بذلك، فإذا قالوا أو كتبوا ما ترضاه الشياطين أعانتهم على بعض أغراضهم كالخروج من المصروع وغيره^(٢).

فالقوم كثيرا ما يصرحون بهذا في كتبهم فتأمل النص الآتي من كتاب شمس الأنوار وكنوز الأسرار حيث جاء فيه:

اعلم أيها الطالب الراغب في هذا الشأن أنني لما حكمني الله تعالى على الجن ورفع الحجاب بيني وبينهم اجتمعت ذات يوم مع الملوك السبعة في كهف فسألتهم عما يحدث على الرجال والنساء من أنواع الجن كالصرع

(١) انظر: الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان لابن تيمية (٤٤، ٧٠، ١٧٠) بتصرف ومجموع الفتاوى (٣٦٣/١)، والنبوات (٣٩٥).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (٣٥، ٣٣/١٣/١٩) والنبوات (٣٩٩) وأحكام الجن للشبلي (١٣٤).

والضرب وغير ذلك، فقالوا لي بأجمعهم لولا أنت ما أخبرنا أحدا عن ذلك ولكن وقعت العقود والعهود والأسماء بيننا وبينك ولولا الأسماء التي قهرتنا بها ما جئناك، وذكروا له أن من علاج المصروعين ذكر أسماء الملوك السبعة في الرقية^(١).

فلا يخفى ما في هذا النص من البطلان والبهتان حيث ادعى هذا الأفاك أن الله حكمه في الجن معارضا قول سليمان عليه السلام: ﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ (٣٥) فَسَخَرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ (٣٦) وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بِنَاءٍ وَعَوَاصٍ (٣٧) ﴿٢﴾.

ولست بصدد التفصيل في الرد على هذه المسألة.

ولكن الشاهد من كلامه هو ذكر أسماء الملوك السبعة في رقية المصروع وهذه حقيقة رقى القوم لا تخلو من الشرك بالله عز وجل. وذكر صاحب كتاب إغاثة المظلوم في كشف أسرار العلوم:

أن هناك أعوانا سفلية تذكر أسماؤهم في الرقية وهم:

مبطين، ونطيش، وفاطيش... (٣) وذكر أسماء كثيرة لا داعي لسردها إذ الشاهد واضح وهو الاستغاثة بهذه الأسماء من الجن.

ومع هذا الشرك الواضح فكثيرا ما يعود مرتادو الكهان وأضرابهم بخفي حنين بعد ما ابتزت أموالهم وفسدت عقيدتهم وذلك نتيجة لعجز الكهان عن بعض الجن ولكثرة الكذب الذي هو الصفة الظاهرة عند هؤلاء وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية:

(١) انظر: شمس الأنوار وكنوز الأسرار للتلمساني (١١٣ - ١١٤).

(٢) سورة ص الآية رقم (٣٥ - ٣٧).

(٣) إغاثة المظلوم في كشف أسرار العلوم/ لعبد الفتاح السيد الطوخي (٣٧).

وأرباب العزائم كثيرا ما يعجزون عن دفع الجنى مع كون عزائمهم تشتمل على شرك وكفر لا تجوز العزيمة والقسم به. وكثيراً ما تسخر منهم الجن إذا طلبوا منهم قتل الجن الصارع للإنس أو حبسه فيخيلوا إليهم أنهم قتلوه أو حبسوه ويكون ذلك تخيلاً وكذباً. وكذلك يقسمون على بعضهم ليعينهم على بعض، تارة يبرون بالقسم وكثيراً لا يفعلون ذلك لما يلي:

١- ربما يكون ذلك الجنى معظماً عندهم وليس للمعزم وعزيمته من الحرمة ما يقتضى إعانتهم على ذلك، فمن أقسم على الناس ليؤذوا من هو عظيم عندهم لم يلتفتوا إليه، وقد يكون ذلك منيعاً.

٢- إن الشيطان إذا عرف أن صاحبه يستخف بالعزائم ولم يؤمن بها إيماناً صادقاً فإنه لا يساعده^(١).

وإليك قصة من الواقع تدل على كذب هؤلاء المشعوذين الذين يدعون علم الغيب، والكذب ديدنهم، والناس يأتونهم جماعات ووحداً يطلبون ما عندهم من الباطل، والقصة كالآتي:

يقول صاحب كتاب العرافون والدجالون وكشف حيلهم:

دخلت عليه فألقيت السلام فرد عليّ السلام ونظر إليّ من أخمص قدميَّ إلى شعر رأسي، فحاولت أن أجلس على الكرسي الذي أمامه، فقال مساعده لا تجلس حتى يأذن لك الشيخ، فقلت حاضر فمازلت واقفاً أمامه وهو يشخص رأسه ويصوبه على جسمي ثم رفع يديه إلى أعلى وقال: ليه يارب تعطيني علم الغيب، يارب احجب عني علم الغيب لأنني تعبت من خدمة الناس وهم لا يقدرون خدماتي^(٢).

كذب عدو الله، ونعوذ بالله من هذا البهتان العظيم فماذا بعد الحق إلا الضلال.

(١) انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٩/٤٥، ٤٦، ٦١) بتصرف.

(٢) انظر: العرافون والدجالون وكشف حيلهم لياسين عبيد (١٦٤).

فاستمع إلى اعترافه بعد ما تم كشف دجله وحيله حيث يقول: أنا في رمضان لا أصلي ولا أصوم. أجلس في بيتي من كل عام وأعمل أربعة وثمانين عملاً فمثلاً: عمل للصداع وعمل للنزيف وعمل للختان وعمل لإيقاف الزواج. ثم أقوم بعد ذلك بالسفر إلى المدن فأسأل عن المقابر فيدلوني عليها فأذهب إليها وأدفن فيها عدداً من الأعمال ومعني دفتر أدون فيه أعمال كل مدينة على حدة، ومكان العمل الذي أنا دفنته ولأي شيء معمول. فبعد ما ينتهي شهر رمضان تأتي إلي الناس أفواجا فيعرضون علي أمراضهم. فيقول أحدهم مثلاً: أنا جسمي متعب دائماً فأسأله عن مدينته فأقول انتظر جالساً مكانك ولا تتحرك لكي أحضر لك ملك الجن وأسأله عن حالتك، ثم أدخل الغرفة المجاورة وافتح الدفتر وأبحث فيه عن أقرب مدينة للرجل، وأنظر إلى العمل الذي يختص بذلك المرض وفي أي مقبرة هو، وبعد أن أتأكد تماماً أخرج من الغرفة، وأقول بكل ثقة تامة، لقد أحضرت ملك الجن فأخبرني بأنك مسحور والسحر في مدينة كذا، ولكي أخرج ذلك السحر يلزمك مبلغاً من المال وقدره كذا، فيوافق ذلك المسكين، ثم أسافر معه إلى تلك المدينة ونذهب إلى تلك المقبرة، فأقول له أخرج السحر من ذلك المكان، وأكون بعيداً عنه حتى لا يشك في تصرفاتي فيذهب بنفسه ويخرج ذلك السحر المزعوم، فأستلم منه المبلغ، وهكذا دواليك^(١).

فانظر إلى حال ذلك المشعوذ حيث ادعى علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله. وقال بأنه لا يصلي ولا يصوم بل يعكف في ذلك الشهر المبارك على الأعمال الخبيثة لابتزاز أموال الناس بالباطل.

وإليك قصة أخرى لتتضح الرؤية حول الكهان وأضرابهم وأنهم ليسوا

بشيء:

(١) انظر: العرافون والدجالون وكشف حيلهم لعبيد ياسين (١٦٥ - ١٦٩) بتصرف.

تقول إحدى المعالجات من الأمراض والتي يرتادها مئات الناس، أنا أعالج بالقرآن الكريم وبزيت الزيتون والليمون وعسل النحل.. ثم تقول في آخر حديثها لتبين بعض خوارقها:

وأنا أستطيع أكل الشعابين مهما كان نوعها وحجمها والإمساك بها، وأستطيع أكل الزجاج، وأنا محصنة من عند الله ضد السم والحرق^(١).

قلت: جاء في المثل: إن البعرة تدل على البعير والأثر يدل على المسير.

فما قالته هذه المشعوذة فمسحة الكذب والدجل عليه ظاهرة فلو سلمنا جدلاً بأكلها للشعابين فهل يصدق عاقل بأكلها للزجاج، ثم ادعائها التحصين من الله ضد السم والحرق أدهى وأمر، فالنبي ﷺ أثر به السم، قالت عائشة رضي الله عنها كان النبي ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه: (يا عائشة ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخير، فهذا أوان وجدت انقطاع أبهري^(٢) من ذلك السم)^(٣) فكيف بهذه المشعوذة.

فمن هذه خوارقها هل يعقل أنها تعالج بالقرآن؟ الإجابة واضحة! فقولها أنها تعالج بالقرآن مجرد تلبس على الجماهير لكي ينخدعوا بها، وهؤلاء المشعوذون هم كما قال شيخ الإسلام:

قد يقرأون القرآن ويظهرونه ويكتمون ما يقولونه من الشرك^(٤).

فهاتان القصتان من الواقع الحاضر يدلان على كذب المشعوذين فضلا عما عندهم من الشرك.

(١) انظر: مجلة المجالس العدد (٨٦٦) في (٥/٣/١٩٨٨م) (٦ - ٩) بتصرف.

(٢) الأبهري: عرق في الظهر إذا انقطع مات صاحبه. انظر: الصحاح للجوهري، مادة (بهر) (٢/٥٩٨) والقاموس المحيط للفيروز آبادي (٤٥٣).

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب المغازي - باب مرض النبي ﷺ ووفاته (١٠/١٣١) رقم (٤٤٢٨).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٩/٦١).

والقصص في هذا المجال كثيرة جدا لكن نكتفي بما تقدم لأننا والله الحمد يكفيننا ما جاء في القرآن والسنة مما يدل على كذب هؤلاء القوم والواقع لا يخالف ما جاء عنهما في الكتاب والسنة. فبهذا تتضح الحقائق لكل ذي عقل ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾ (١).

وأكرر القول بأنه قد يحصل الشفاء على أيدي بعضهم فرما أعطوا المريض شيئا من الأدوية فصادف الشفاء بقدر الله فظن أنه بأسباب دوائه وربما كان المرض بأسباب بعض الجن فيرضون الجن بما يناسبهم من العبادة فيرتفعون عن ذلك المريض (٢).

ولكن هذا من الأسباب التي حرمها الله ورسوله فالأسباب لا يجوز منها إلا ما أجازته الشرع فالشرك لا يجوز التداوي به بحال لأن ذلك محرم في كل حال ولا ضرورة لإبراء المصاب به لوجهين:

١- إنه قد لا يؤثر فما أكثر من يعالج بالعزائم فلا يؤثر ذلك بل يزيده شرا.

٢- إن في الحق ما يغني عن الباطل (٣).

هذا ونسأل الله العلي القدير السميع المجيب أن يفقه المسلمين في دينهم وأن يجعل كيد الكهان وأضرابهم في نحورهم وأن يقي الأمة الإسلامية أخطارهما إنه على ذلك قدير.

(١) سورة الحشر الآية رقم (٢).

(٢) انظر: إقامة البراهين على حكم من استغاث بغير الله أو صدق الكهنة والعرافين للشيخ عبد العزيز ابن باز (٣٥).

(٣) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٦١/١٩) وأحكام الجن للشبلي (١٥٠).

المبحث الرابع
أمثلة من الرقى المنوعة

المبحث الرابع : أمثلة من الرقى المنوعة

من الأسباب التي دعنتني لاختيار هذا البحث هو أن الرقى المنوعة لها رواج كبير بين العامة فضلا عما يوجد عند المشعوذين . فلهذا بينت الرقى المشروعة وشروطها، والرقى الشرعية لبعض الأدوية، فبمعرفة شروط الرقى يكون المسلم على بينة من أمره، فيقيس كل رقية وجدها على تلك الشروط، فما وافق الشروط فهو جائز، وما خالفها فليس بجائز، وربما يقول قائل: إن الرقى المنوعة لا وجود لها اليوم بين الناس فلا داعي للبحث في مثل هذه الأمور .

فلهذا سأورد نماذج من الرقى المنوعة لدحض تلك الدعوى، ولكن يجب التنبه: على أنه لا يجوز استعمال شيء من هذه الرقى المذكورة مهما جربت منفعة .

والرقى المنوعة لا تستطيع حصرها لأن الشر لا حد له، ولو أردت أن أسترسل في ذكر ما جمعته من الرقى المنوعة لكتبت شيئا كثيرا . ولكن لشناعة هذه الرقى، ولعدم الفائدة من إيرادها، سأكتفي بذكر شيء قليل منها، لأدلل على أن هذه الرقى لا تزال متداولة بين كثير من عوام المسلمين، وأن الأمر بحاجة إلى التنبيه من طلاب العلم، والكتابة المستمرة فيه، والتذكير بين الفينة والأخرى، في الدروس والخطب والمواعظ على هذه الرقى المنوعة التي لا تزال موجودة إلى يومنا هذا، والتي منها مايلي:

١- جاء في رقية العين:

بسم الله ولا بلاغ إلا بالله ثلاث مرات ثم تقرأ الفاتحة ثم تقول. عزمت عليك أيتها العين التي في فلان بعز الله وبنور عظمة وجه الله . . عزمت عليك أيتها العين التي في فلان بحق آهيا، شراهيا، براهيا . . عزمت عليك أيتها العين التي في فلان بحق شهث بهث . . أخرجي يا نفس

السوء.. (١) فهذه الرقية كما هو واضح فيها حق وباطل فالحق كالفاتحة، والباطل ما ورد فيها من الاستغاثة بهذه الأسماء فالقوم هذه عادتهم يخلطون الحق بالباطل.

٢- وجاء في رقية ذوات السموم:-

بسم الله يا قراءة الله، بالسبع السموات، وبالآيات المرسلات التي تحكم ولا يحكم عليها، يا سليمان الرفاعي^(٢)، ويا كاظم سم الأفاعي، ناد الأفاعي، باسم الرفاعي، أنثاها وذكرها، طويلها وأبترها وأصفرها وأسودها، وأحمرها وأبيضها، صغيرها وكبيرها، ومن شر ساري الليل وماشي النهار، استعنت عليها بالله، وبآيات الله، وتسعة وتسعين نبيا وفاطمة بنت النبي، ومن جاء بعدها من ذريتها. اهـ

وهذه الرقية لها انتشار واسع النطاق بين كثير من العوام، قال الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله^(٣): هذا بعض ما بلغني ولها صور كثيرة لا تخلو من الشرك وهذه الرقية فيها أنواع من الشرك مثل:

(١) قوله بالسبع السموات.

(٢) وقوله ياسليمان الرفاعي، ياكازم سم الأفاعي، ناد الأفاعي، باسم الرفاعي.

(٣) وقوله: استعنت عليها بالله، وآيات الله، وتسعة وتسعين نبيا، وفاطمة بنت النبي، وما جاء بعدها من ذريتها.. وهذا كله شرك^(٤).

(١) انظر: مجربات الديربي الكبير (٨٩) وذيل تذكرة داود لأحد تلاميذه (٦٨) والرحمة في الطب والحكمة المنسوب للسيوطي (٦٣) والسنن والمبتدعات للشقيري (٣٢٣) والإبداع في مضار الابتداع للشيخ علي محفوظ (٤٢٥).

(٢) لم أجد ترجمة له.

(٣) مجموع فتاوى الشيخ ابن باز (١/٢١٤).

(٤) انظر: مجموع فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز (١/٢١٤).

٣- وجاء في رقية الحية:

بسم الله الرحمن الرحيم بين حبرهاش، جيلوش، يا قزيا، قرش،
محرش.. قطعتك بالنبيين وما يأتيه من كلام رب العالمين، بكابكا،
بكرا بكرا، هشا هشا، ... (١)

وغير ذلك من الرقى الشركية التي طبعت لها مؤلفات خاصة في معظم
أنحاء العالم الإسلامي.

وخلاصة القول:

إن الرقى الممنوعة لا حصر لها، والرقية بها محرمة حتى ولو جربت
منفعتها؛ لأن ما حرمه الله ورسوله ضرره أكثر من نفعه، وفي الرقى
المشروعة ما يغنيها عن هذه الرقى الشركية. ومتى اتقى الإنسان ربه وصبر
على ما أصيب به من داء وسعى في علاجه بما هو مشروع فإن الفرج قريب
منه بإذن الله.

(١) الأوفاق للغزالي (٢٩).

الباب الثاني

في التمايم

ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول : التمايم في الجاهلية
وموقف الإسلام
منها.

الفصل الثاني : أنواع التمايم المنتشرة
في العالم الإسلامي.

الْفَهْرَسْتُ

التمائم في الجاهلية وموقف الإسلام منها

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : معنى التمام.

المبحث الثاني : نبذة عن التمام في الجاهلية.

المبحث الثالث : موقف الإسلام من التمام.



الفصل الأول

التمائم في الجاهلية

تمهيد:

من الأمور الشائعة في معظم أنحاء العالم الإسلامي تعليق التمائم على الأطفال والرجال والنساء والدواب والمنازل والسيارات، وما ذلك إلا لحفظ من علقت عليه من أخطار العين وغيرها من الأخطار. وهذا الاعتقاد ليس وليد اليوم بل هو استمرار لما كانت تفعله الجاهلية من معتقداتها الشركية؛ حيث كانوا يعتقدون في التمائم عقائد باطلة مدارها على الشرك بالله، فلما بعث النبي ﷺ حذر من التمائم، ونهى عن تعليقها، وبين أنه شرك بالله عز وجل.

ولكن دعاة الضلالة على ما هم عليه سائرون حتى عظم الخطب، واشتد الخطر، فأينما يمت في أي صقع من أصقاع العالم الإسلامي في الغالب إلا والتمائم ماثلة أمام عينيك، وكأن الأمر من السهولة بمكان. لاشك أن وراء انتشار التمائم قوماً قد فسدت فطرهم، وليس لهم هم إلا جمع الأموال بأي وجه كان، حتى ولو كان على حساب خراب العقيدة الإسلامية الصحيحة.

فيالأسف الشديد؛ كيف تحيا سنن الجاهلية؛ وكتاب الله وسنة رسوله بين أيدينا، وإلى يوم القيامة؟! .

ومن الإجمال إلى التفصيل في هذا الموضوع الخطير فلنبداً بمعنى التمائم أولاً.

المبحث الأول
معنى التماثل

المبحث الأول : معنى التمايم

التمايم والتميم واحدها تميمة^(١).

وقد اختلف في معناها إلى ثلاثة أقوال:

١- التميمية خرزة رقطاء^(٢) تنظم في السير ثم تعقد في العنق والعضد^(٣).

٢- وقيل: إنها قلادة يجعل فيها سيور وعود^(٤).

وفي ذلك قال الفرزدق:

وكيف يضل العنبري ببلدة . . . بها قطعت عنه سيور التمايم^(٥).

ولقد اعترض على هذا القول الأزهري حيث قال:

والمراد بالتمايم الخرز الذي يتخذ عودا، ومن جعلها سيورا فغير مصيب. وأما قول الفرزدق:

وكيف يضل العنبري ببلدة * بها قطعت عنه سيور التمايم.

فإنه أضاف السيور إلى التمايم، لأن التمايم خرز يثقب ويجعل فيها سيور وخيوط تعلق بها، ولم أر بين الأعراب خلافا أن التميمية هي الخرزة نفسها^(٦).

(١) لسان العرب - مادة (تمم) (٦٩/١٢).

(٢) الرقطة : سواد يشوبه نقط بياض . انظر: الصحاح للجوهري . مادة (رقط) (١١٢٨/٣).

(٣) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٤٥/١) الصحاح للجوهري: (١٨٧٨/٥) وتهذيب اللغة للأزهري:

(١٤/٢٦٠) والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١٩٧/١) ولسان العرب لابن منظور (٦٩/١٢)

- (٧٠) والقاموس المحيط (١٤٠٠).

(٤) انظر: لسان العرب (٦٩/١٢).

(٥) ديوان الفرزدق (٢/٢٩٦).

(٦) تهذيب اللغة للأزهري (١٤/٢٦٠) وانظر لسان العرب (١٢ / ٦٩ - ٧٠).

٣- وقيل: إن التمايم هى العوذ التى تعلق على الانسان وغيره لدفع الآفات عنه من أى شىء كان^(١).

والذى أراه راجحا من هذه الأقوال هو القول الثالث لما يلي:

١- لاشتماله على القولين السابقين وغيرهما. فلو رجعنا إلى معنى العوذ لوجدناها جمع عوذة، والعوذة هى كل ما يستعاذ به. فمن تعلق خرزة أو غيرها فهو فى حقيقة الأمر مستعيد بذلك المعلق أى لاجيء إليه. يقال عذت بفلان واستعذت به أى لجأت إليه وهو عياذى أى: ملجئى^(٢).

٢- إن التمايم سميت بهذا الاسم لأن العرب كانوا يعتقدون أنها تمام الدواء والشفاء فكل من تعلق شيئا يرى أن حفظه ودفع الأخطار عنه يتم بهذا المعلق. يقال تمام الشىء وتمايمته وتتمته أى ما يتم به^(٣).

٣- إن العبرة بالمقاصد فالشارع عندما نهى عن التمايم لعله ما كانوا يرجون منها من دفع الآفات عنهم. فلو أن إنساناً علق شيئا غير الخرزة أو القلائد فهل يخرج عمله هذا عن مسمى التمايم وحكمها؟ كلا! فالحكم واحد، وإن كان السبب خاصا.

إذاً، فكل ما علق لاتقاء العين وغيرها من الأخطار فهو تميمة ومن قال بأن التمايم هى الخرزة أو القلائد فكلامه صحيح؛ لأن ذلك مما علق لاتقاء الأخطار، وكان الجاهليون أكثر ما يستعملون فى تمايمهم الخرزة والقلائد، فعبر كل بما علم.

(١) انظر: الصحاح للجوهري: (١٨٧٨/٥) ولسان العرب (٦٩/١٢) وتيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان (١٦٧) والشرك ومظاهرة للميلي: (١٧٣).

(٢) الصحاح للجوهري - مادة (عوذ) (٥٦٦/٢).

(٣) انظر: النهاية فى غريب الحديث لابن الأثير (١٩٨/٥)، ولسان العرب لابن منظور (٧٠/١٢).

أما قصر التميمة على الخرزة نفسها فهذا ليس بصحيح؛ بدليل أن الجاهليين كانوا يعلقون على أولادهم ونسائهم وأنفسهم أشياء كثيرة غير الخرز يرجون منها دفع الضر. وجاء النهي عن هذه الأشياء فبعضها خص باسمه لشهرته والبعض داخل في عموم النهي عن التَّمَائم. ولو سلمنا جدلاً بأن التَّمَائم هي الخرز فقط فإن ما كان يتعلقه الجاهليون من غير الخرز يكون ملحقاً بالخرز لوجود العلة الجامعة بينهما؛ ألا وهي طلب النفع ودفع الضر من غير الله، والله أعلم.



المبحث الثاني
نبذة عن التماثل في الجاهلية

المبحث الثاني : نبذة عن التَّمَائم في الجاهلية

كان لانتشار الشرك في العرب تأثير كبير في ظهور كثير من المعتقدات الباطلة بصور شتى، ومن تلك العقائد اعتقاد الجاهليين في تعليق التَّمَائم . وكان المذهب السائد عندهم أن تعليق التَّمَائم يدفع عنهم المقادير، ويحميهم مما يتوقعونه من أخطار، فتعلقوها لحماية أنفسهم، ودوابهم من الأمراض، وللتغلب على الأرواح الشريرة، واتقاء الإصابة بالعين، وغير ذلك من الأضرار^(١).

ومما استخدموه من التَّمَائم لهذا الشأن ما يلي :

١- الخرز

تقدم في معنى التَّميمة من قال بأنها خرزة . وهذا جزء من كل؛ فالجاهليون كانوا يعلقون على أولادهم الخرز ليقمهم من العين^(٢) . ولم يقتصر تعليق الخرز على الأولاد بل تعدى إلى الكبار، وكان لكل خرزة اسمها الخاص فمن ذلك :

العقره:

وهي خرزة تزعم نساء العرب أنها اذا علقت على حقو المرأة لم تحبل إذا وطئت^(٣) .

(١) انظر: تهذيب اللغة للأزهري (١٤/٢٦٠) ومعالم السنن للخطابي (٥/٣٥٤) وغريب الحديث لابن الجوزي (١/١١٢) والنهية في غريب الحديث لابن الأثير (١/١٩٧) وفتح الباري لابن حجر (١٠/١٩٦) والمفصل في تاريخ العرب د. جواد علي (٨/١٠٩) .

(٢) انظر: تهذيب اللغة للأزهري (٤/٢٦٠) .

(٣) انظر: لسان العرب لابن منظور مادة (عقر) (٤/٥٩١) .

والطب عند العرب لأحمد شوكت (١٦) .

والوجيهة:

وهى خرزة حمراء تعلق للتوقي من الأمراض^(١) فى زعمهم .

والودع:

وهو خرز أبيض، يجلب من البحر، فيعلق لدفع الإصابة بالعين^(٢) .

واليشب:

ويقولون: إنه ينفع من الصرع^(٣) كما يزعمون .

والزمرد:

ويقولون إنه يحول دون أذى العائن^(٤) كما يزعمون .

٢- التحويطة:

والحوط خيط مفتول من لونين أحمر وأسود، يقال له: البريم تشده المرأة على وسطها؛ لئلا تصيبها العين . وفيه خرزات وهلال من فضة^(٥) .

٣- الحقاب:

وهو خيط يشد فى حقو الصبي تدفع به العين^(٦) .

(١) انظر: لسان العرب (١٣/ ٥٦٠) مادة وجه، والطب عند العرب لأحمد شوكت (١٦) .

(٢) الصحاح للجوهري مادة ودع (٣/ ١٢٩٥) والنهية فى غريب الحديث لابن الأثير (٥/ ١٦٨) .

(٣) الطب عند العرب (١٦) .

(٤) الخرافات هل تؤمن بها لسمير شيخاني (ص ٥٤) .

ولقد ذكر القزويني فى كتابه عجائب المخلوقات فصلا عن خواص الأحجار والاعتقادات التي فيها . انظر (ص ١٣٩ - ١٥٩) .

(٥) لسان العرب مادة (حوط) (٧/ ٨٠) .

(٦) انظر: المخصص لابن سيده (٤/ ٢٨) ولسان العرب (١/ ٣٢٥) .

٤- الوتر:

واحد أوتار القوس . وكانوا يزعمون أن التقليد بالأوتار يرد العين ويدفع عنهم المكاره^(١) .

٥- التولة:

وهي ما تجعله المرأة فى عنقها، تتحسن به عند زوجها ليحبها، وهو ضرب من السحر، وبهذا فسرره ابن مسعود^(٢) .

٦- كعب الأرنب:

كانوا يعلقونه على أنفسهم ويقولون: إن من فعل ذلك لم تصبه عين ولا سحر^(٣) .

٧- تعليق الحلبي على السليم^(٤):

حيث كانوا يعلقون الحلبي على السليم ويقولون إنه إذا علق عليه أفاق فيلقون عليه الأسورة ويتركونها عليه سبعة أيام، ويمنع من النوم قال الشاعر:

يسهد فى وقت العشاء سليمها * لخلي النساء فى يده قعاقع^(٥)

هذا بعض ما ورد فى اعتقادات العرب فى التمايم . ويتضح مما تقدم أن للتمايم دورا كبيرا فى حياتهم، ويؤكد هذا ما جاء من ذكر لها فى أشعارهم ومن ذلك:

(١) الصحاح للجوهري مادة (وتر) (٨٤٢/٢) والنهاية فى غريب الحديث لابن الأثير (١٤٩/٥) .

(٢) سبق تعريفها (ص ٣٢) . وانظر: المستدرك للحاكم (٤١٨/١) .

(٣) انظر: نهاية الأرب للنويري (١٢٣/٣) وحياة الحيوان الكبرى للدميري (٣٤/١) .

(٤) السليم : اللديغ، كأنهم تفاءلوا له بالسلامة . انظر: الصحاح للجوهري (١٩٥٢/٥) .

(٥) انظر: نهاية الأرب للنويري (١٢٤/٣) .

قول لييد بن ربيعة^(١):

وأنبش من تحت القبور أبوة * كراماً هم شدوا عليّ التمايماً^(٢)
وقول عمر بن أبي ربيعة^(٣):

هل ترى مثل ظبية * علقوها التمايماً^(٤)
وقول الشاعر:

بلاد بها نيظت على تمايمي * وأول أرض مس جلدي ترايها^(٥)
وقال هدبة بن الخشرم^(٦):

والله ما يشفي الفؤاد الهائماً * نفث الرقي وعقدك التمايماً^(٧)

وغير ذلك من الأبيات التي وردت في أشعارهم مما يدل على أن هذا الأمر منتشر بينهم على نطاق واسع^(٨).

ولاشك أن الإسلام الحنيف لن يقر تلك الضلالات التي يعتقد فيها النفع والضر من دون الله، وهذا ما استراه في المبحث الآتي إن شاء الله.

(١) هو : لييد بن ربيعة بن مالك أبو عقيل العامري أحد الشعراء الفرسان الأشراف في الجاهلية. أدرك الإسلام فأسلم، توفي سنة ٤١ هـ. انظر: خزنة الأدب للبغدادي (٢/٢٤٦).

(٢) ديوان لييد بن ربيعة (١٩٩).

(٣) هو عمر بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي من أرق شعراء عصره من طبقة جرير والفرزدق، ولد سنة (٢٣) وتوفي سنة (٩٣). انظر: خزنة الأدب للبغدادي (٢/٣٢٢).

(٤) ديوان عمر بن أبي ربيعة (٣٩٣).

(٥) لسان العرب (٧٠/١٢).

(٦) هو: هدبة بن خشرم بن كرز من بني عامر بن ثعلبة من قضاة شاعر فصيح مرتجل راوية من أهل بادية الحجاز توفي سنة ٥٠ هـ.

انظر: خزنة الأدب للبغدادي (٩/٣٣٤).

(٧) انظر: روضة المحبين لابن القيم (٩٧).

(٨) انظر: على سبيل المثال:

ديوان الفرزدق (٢/٢٠٧، ٢٦٥، ٢٨٣، ٢٩٦، ٣١٢)، وديوان عبد الله الرقيات (١٩٥) وقصائد جاهلية نادرة للجبوري (٧٤) وتهذيب اللغة للأزهري (١٤/٢٦٠) وشرح المعلقات السبع (٩) ولسان العرب (٧٠ - ٦٩/١٢).

وبعض هؤلاء وإن كان في العصر الإسلامي إلا أنه سار على طريقة شعراء الجاهلية بالتنويه بالتمايم.

المبحث الثالث
موقف الإسلام من التماثم

المبحث الثالث : موقف الإسلام من التّمائم

لما كان اعتقاد الجاهليين في تعليق التّمائم فيه من اللجوء الي غير الله في جلب الخير ودفع الضرر بما لم يجعله الله سببا شرعيا لذلك، واعتقاد هذا جهل وضلال وإشراك بالله، إذ لا مانع ولا دافع غير الله .

ولما في ذلك من تعلق القلوب والغفلة عن الله سبحانه وتعالى، ولنفاة هذا العمل للتوحيد، أنكره الإسلام عليهم وزجرهم عنه وشدد وغلظ في هذا الموضوع لما فيه من الشرك. ومما جاء في ذلك من الأحاديث ما يلي :

١- عن عبد الله بن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقي والتّمائم والتولة شرك»^(١).

٢- وعن عقبه بن عامر الجهني أن رسول الله ﷺ أقبل إليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد فقالوا: يارسول الله بايعت تسعة وتركت هذا. قال: «إن عليه تميمة» فأدخل يده فقطعها فبايعه وقال: «من علق تميمة فقد أشرك»^(٢).

٣- وعن عقبه بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تعلق تميمة فلا أتم الله له ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له»^(٣).

(١) سبق تخريجه (ص ٣٣) وقوله (إن الرقي...) قد سبق بيان أن الرقي كان منهاها عنها ثم أذن فيما لا محذور فيه. انظر (ص ٣١ - ٣٥).

(٢) مسند الإمام أحمد (٤/١٥٦) والمستدرک للحاكم - كتاب الطب (٤/٢١٩) وقال الهيثمي: ورجال أحمد ثقات. انظر: مجمع الزوائد (٥/١٠٦).

ورمز لصحته السيوطي. انظر: الجامع الصغير مع فيض التقدير حديث رقم (٨٨٥٧) وصححه الألباني. انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة حديث رقم (٤٩٢).

(٣) مسند الإمام أحمد (٤/١٥٤) والمستدرک للحاكم - كتاب الطب (٤/٢١٦) وقال الحاكم: صحيح ووافقه الذهبي، وقال المنذري في الترغيب: إسناده جيد (٤/٣٠٦) وقال الهيثمي: ورجاله ثقات. =

فهذه الأحاديث الثلاثة تدل دلالة واضحة على تحريم تعليق التائم بعمومها. وعلى تحريم ما كان معروفاً عند الجاهليين من التائم باسمه كالتولة والودع، وما ذلك إلا لما في هذه الأشياء من الشرك المنافي للتوحيد.

٤- وعن أبي بشير الأنصاري رضي الله عنه أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، قال عبدالله حسبت أنه قال: والناس في ميبتهم، فأرسل رسول الله ﷺ رسولا: لا تبقيين في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت» (١).

٥- وعن رويغ بن ثابت قال: إن رسول الله ﷺ قال: «يا رويغ! لعل الحياة ستطول بك بعدي، فأخبر الناس أنه من عقد لحيته أو تقلد وترأ أو استنجدى برجيغ دابة فإن محمداً بريء منه» (٢).

= انظر: مجمع الزوائد (١٠٦/٥) وقال الحافظ ابن حجر: ورجاله موثوقون إلا خالد بن عبيد لم يوثقه غير ابن حبان. انظر: التعجيل (١١٤).

وقال المناوي في التيسير: وإسناده صحيح (٤٣١/٢).

وقال الألباني: ضعيف لجهالة خالد بن عبيد. انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة رقم (١٢٦٦).

قلت: وإن كان فيه ضعف فهو خفيف حيث صححه أكثر العلماء وهو مندرج تحت ما ورد من النهي عن التعليق.

(١) انظر: صحيح البخاري مع فتح الباري كتاب الجهاد - باب ما قيل في الجربس ونحوه في أعناق الإبل (١٤١/٦) رقم (٣٠٠٥)، وصحيح مسلم - كتاب اللباس والزينة - باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير (١٦٧٢/٣ - ١٦٧٣) رقم (٢١١٥).

(٢) سنن النسائي - كتاب الزينة - باب عقد اللحية (١٣٥/٨) (٥٠٦٧) وسنن أبي داود مع عون المعبود - كتاب الطهارة - باب ما ينهى عنه أن يستنجدى به (٥٩/١) ومسنن الإمام أحمد (١٠٨/٤) - (١٠٩) وقال الألباني: وإسناده النسائي صحيح. انظر: صحيح النسائي للألباني (١: ٤٢/٣) وتحقيق مشكاة المصابيح (١١٤/١) رقم (٣٥١).

والشاهد من الحديثين هو ما جاء من النهي عن تقلد الأوتار لأن الجاهليين كانوا يتقلدون الأوتار، ويقلدونّها دوابهم من أجل عدم الإصابة بالعين كما نص على ذلك مالك وغيره^(١).

٦- وعن الحسن قال أخبرني عمران بن حصين أن النبي ﷺ أبصر على عضد رجل حلقة، أراه قال: من صفر فقال: ويحك! ما هذه؟ قال: من الواهنة^(٢) قال: «أما إنها لا تزيدك إلا وهناً. انبذها عنك! فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً»^(٣).

فهذا الحديث يدل على النهي عن تعليق الحلق رجاء البرء من الواهنة، وهذا الحكم يشمل كل ما علق لأجل هذه الغاية، ومن تعلق شيئاً من هذه

(١) انظر: موطأ الإمام مالك - كتاب صفة النبي ﷺ باب ماجاء في نزع المعاليق والجرس من العنق (٩٣٧/٢)، وصحيح مسلم (١٦٧٣/٣) وشرح النووي لمسلم (٩٦/١٤)، والتمهيد لابن عبد البر (١٨١/٦) وحاشية السيوطي على سنن النسائي (١٣٦/٨) وحاشية السندي على سنن النسائي (١٣٦/٨) وتيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان (١٧١).

(٢) الواهنة: عرق يأخذ من النكب وفي اليد كلها. وقيل مرض يأخذ في العضد. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢٣٤/٥).

(٣) مسند الإمام أحمد (٤٤٥/٤) وسنن النسائي - كتاب الطب - باب تعليق التّمائم (١١٦٧/٢) رقم (٣٥٣١) والمستدرک للحاكم - كتاب الطب - (٢١٦/٤) من طريق أبي عامر الخزاز بلفظ «دخلت على النبي ﷺ وفي عضدي...» والسنن الكبرى لليهقي - باب التّمائم (٣٥١/٩).

قال الحاكم والحديث صحيح ووافقه الذهبي (٢١٦/٤) وقال البوصيري وإسناده حسن لأن مبارك هو ابن فضالة مختلف فيه. انظر: مصباح الزجاجة للبوصيري (١٤٠/٣) وقال الهيثمي فيه مبارك بن فضالة وهو ثقة وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. انظر: مجمع الزوائد للهيثمي (١٠٦/٥) وقال الألباني: ضعيف لعلتين عن عنة المبارك، والانقطاع بين الحسن وعمران بن حصين لأن الحسن لم يسمع من عمران كما صرح بذلك ابن المديني وأبو حاتم وابن معين. انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة للالباني رقم (١٠٢٩).

قلت: والحديث اختلف في تحسينه وتضعيفه كما سبق: وإن كان فيه ضعف، فضعفه ليس بالشديد، ويصلح في الشواهد، وهو مندرج في معناه تحت الأحاديث المانعة من التعليق.

الأمر، وكله الله عليها، فبالخسارة من وكل على ذلك! جاء عن عبد الله ابن عكيم عن النبي ﷺ أنه قال: «من تعلق شيئاً أكل عليه أو إليه» (١).

فهذا هو حكم الإسلام فى تعليق التمام الجاهلية، حيث منع منها، وأخبر أنها من الشرك؛ لمنافاتها للتوحيد، وذلك لاعتقادهم أنها تدفع المقادير المكتوبة؛ فلهذا حذر منها أشد الحذر.

قال ابن عبد البر رحمه الله:

وهذا كله تحذير ومنع مما كان أهل الجاهلية يصنعون من تعليق التمام والقلائد، يظنون أنها تقيهم، وتصرف البلاء عنهم، وذلك لا يصرفه إلا الله عز وجل، وهو المعافي والمبتلي لا شريك له، فنهاهم رسول الله ﷺ عما كانوا يصنعون فى جاهليتهم. فمن تعلق تيممة خشية ما عسى أن ينزل به قبل أن ينزل، فلا أتم الله عليه صحته وعافيته. وكذلك من تعلق ودعة فلا ودع الله له أى لا ترك الله له ما هو فيه من العافية أو نحو هذا والله أعلم (٢).

وبعد هذا كله، نجد أن طائفة من المسلمين فى عصرنا الحاضر قد حاكوا الجاهليين فى هذه التمام الشركية، فليت شعرى أين أحاديث رسول الله ﷺ - المتقدمة - من أسماعهم ومن يدعون الإسلام! وربما ادعى بعضهم أنه ولي من أولياء الله!! كلا!! فالولاية الحققة، لا تكون إلا لمن أطاع الله ورسوله.

(١) مسند الإمام أحمد (٣١١/٤) وسنن الترمذي مع تحفة الأحوذى - كتاب الطب - باب ما جاء فى كراهية التعليق (٢٣٨/٦ - ٢٣٩) رقم (٢١٥٢) والمستدرک للحاكم - كتاب الطب (٢١٦/٤) ورمز لحسنه السيوطى. انظر الجامع الصغير مع فيض القدير رقم (٨٥٩٩).

وقال الألبانى بأنه حسن لوجود شاهد له عن الحسن مرسلأ. أخرجه ابن وهب فى الجامع (١١٣) بإسناد صحيح. انظر: غاية المرام فى تخريج أحاديث الحلال والحرام للألبانى حديث رقم (٢٩٧).

(١) التمهيد لابن عبد البر (١٦٣/١٧) وانظر: النهاية فى غريب الحديث (١٩٨/١) والسنن الكبرى للبيهقى (٣٥٠/٩)، ومعالم السنن للخطابى (٣٥٤/٥) وفتح البارى لابن حجر (١٩٦/١٠).

الفصل الثاني

أنواع التمام المنتشرة في العالم الإسلامي

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول : فيما اتفق على تحريم تعليقه من التمام.

المبحث الثاني : فيما اختلف في تعليقه من التمام.

المبحث الأول
فيما اتفق على تحريم تعليقه من التماثم

المبحث الأول : فيما اتفق على تحريم تعليقه من التَّمَائم

تقدم فى المبحث السابق حكم الإسلام فيما كان عند الجاهليين من التَّمَائم وهو المنع والتحذير من تعليقها لما فيها من الشرك بالله عز وجل^(١)؛ فلا يجوز لمسلم تعليق شيء من هذه التَّمَائم. ولكن المتأمل فى أحوال كثير من المسلمين فى هذا العصر فى معظم أنحاء العالم الاسلامي، سيجد كثيرا من الأمور الشركية بينهم، ومن ضمنها التَّمَائم التى نحن بصدد البحث فيها.

فلقد انتشرت التَّمَائم المحرمة انتشارا واسعا بين كثير من المسلمين وعلى صور مختلفة، ومن الأسباب التى أدت إلى انتشارها بين المسلمين ما يلي:

١- الجهل بالتوحيد وما ينافيه من الشركيات والوثنيات التى ما بعثت الرسل وما أنزلت الكتب إلا من أجل إبطالها والقضاء عليها. وتثبيت دعائم التوحيد الخالص.

٢- لجوء كثير من المسلمين إلى من يسمون بالأولياء - الذين هم فى الحقيقة أولياء للشياطين - والاعتماد عليهم فما يهم أحدهم بأمر ما، إلا ويذهب إلى الولي المزعوم؛ لكي يعمل له تميمة لذلك الأمر مقابل مبلغ من المال - وهذا هو بيت القصيد - فلا هم لهؤلاء الأعداء إلا أكل أموال الناس بالباطل.

٣- انتشار كثير من الكتب التى تحتوي على كثير من الباطل والضلال، بل قد ألقت لهذه التَّمَائم كتب خاصة بها، وتباع بأسعار زهيدة، وهذا مما زاد الطين بلة؛ حيث أصبح بالامكان تداول هذه الكتب، والعمل بما فيها من الشركيات.

(١) انظر ص (٢٢١ - ٢٢٤).

وبعد، فإليك صوراً من التمام المحرمة التي أخذت مكانها بين كثير من المسلمين. والسبب في إيرادها، بيان ما فيها من شركيات وخرافات؛ لكي تظهر على وجهها الحقيقي المنتن، ويمكن إجمال هذه الصور المحرمة في الأنواع الآتية:

النوع الأول

التمائم التي فيها ذكر بعض

الأسماء المجهولة والأبيات الشركية

من التمام المنتشرة في العالم الإسلامي التمام التي فيها التصريح ببعض الأسماء المجهولة. وهذه حقيقة من ابتعد عن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ الوقوع في مثل هذه الشركيات، من حيث يشعر، أولم يشعر ومن صور هذا النوع قولهم: إن من علق الأسماء الآتية لا يخاف من شيء والأسماء هي: (خلعس دوس ملطوس... (١).

ومن ذلك قولهم:

من أراد أن يمنع المطر عن المركب فإنه يكتب (آهيا شراها... (٢).

ومن ذلك ذكر بعض الأبيات الشركية مثل:

ما جاء في التميمة التي تعلق على الأطفال لتمنعهم من أذى أم الصبيان (٣).

وهذه التميمة متداولة بين كثير من الناس بشكل كبير لأنها تطبع في ورقة

(١) انظر: كتاب الطب والحكمة المنسوب للسيوطي (٢٣٨).

(٢) انظر: الأوفاق للغزالي (٤١) وهذه الأسماء من أسماء الجن انظر: إغاثة المظلوم في كشف أسرار العلوم للطوخي (١٢).

(٣) أم الصبيان: هي عجوز شمطاء من الجن تتعرض لبني آدم بالأذى. انظر: الطب والحكمة (٢١٩) وهذا كما يزعمون.

مستقلة وتباع في المكتبات وغيرها، وقد ذهبت إلى أحد الذين يبيعون هذه التيممة في أحد البلدان الإسلامية، فسألته عن أهم التمام التي بحوزته، فأجاب بأن أهمها هي تيممة أم الصبيان - المسماة بالعهود السلیمانية السبعة كما يزعمون، فأخذت منه واحدة فتأملتها، فإذا هي خليط من صور الحيات والعقارب وبعض الأدعية والآيات الشعرية التي منها:

نبي الهدى ضاقت بي الحال في الورى

وأنت بما أملت منك جدير

فكثير من التمام المنتشرة بين كثير من المسلمين فيها من المكتوب ما فيه استغاثة بغير الله في حقيقة أمره، والذي ينبغي للمسلم أن يعلمه هو أن الاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله شرك بالله لأنها نوع من أنواع الدعاء، والدعاء عبادة، فلا يجوز صرفه لغير الله عز وجل. قال تعالى:

﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ (١٠٦) وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بَضْرًا فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ (١٠٧)﴾ (١).

فالآية نص في أن دعاء غير الله، والاستغاثة به شرك أكبر (٢).

النوع الثاني

التمائم المجهولة

من التمام المنتشرة في العالم الإسلامي: التمام المجهولة التي ليس بداخلها إلا أحرف وأرقام حسابية، وهذه التمام يعرفها أصحابها بعلم الحرف

(١) سورة يونس الآية رقم (١٠٦ - ١٠٧).

(٢) تيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان (٢٣٧).

والطلسم . . فما كان منها مكوناً من الحروف فهو يسمى بعلم الحرف، يزعمون أنه علم باحث عن خواص الحروف إفراداً وتركيباً. وله علاقة بالفلك والروحانيات، ويحتاج إلى أنواع خاصة من البخور لنجاح تائمته وطريقة عمل تلك التمام الباطلة، كما يزعمون هو جمع عدد حروف الاسم مع اسم الحاجة، وتوضع في أوقاف خاصة، ثم يستعان بما يناسب تلك الحروف من الكواكب والشياطين والبخور اللازم، ثم يتعلقها صاحب الطلب^(١).

أما ما كان منها مكوناً من الأرقام الحسابية، فهو يعرف (بعلم الطلسم) ويزعمون أنه علم مادته الفلك والاستعانة بروحانيات الكواكب وأسرار الأعداد، وعمل البخور اللازم، ثم نقش تلك الأعداد على أجسام من المعادن أو غيرها من الأوراق^(٢). وقد جعلوا لكل كوكب أعمالاً تختص به حسب زعمهم الباطل. وتأمل ماذا يشترطون عند كتابة هذه التمام المجهولة، حيث جاء في كتاب الأوقاف للغزالي النص الآتي:

إذا أردت أن تعمل في باب زحل فتحتاج أن تلبس ثياباً وسخة نجسة وتكون على غير طهارة^(٣).

نعم هذه حقيقة هذه التمام المجهولة؛ شرك بالله عز وجل، ونجاسة في المخبر والمظهر. فعلم الحرف والطلسم لا خلاف بينهما في الحقيقة؛ لأن كلا منهما يعمل في أوقاف خاصة وأشكال خاصة، ويستعان في كل منهما بالكواكب وما يزعمونه من روحانياتها ولا فرق بينهما. إلا أن علم الحرف موضوعه الحروف الهجائية والطلسم، موضوعه أسرار الأعداد حسب زعمهم.

(١) انظر: ذيل تذكرة أولى الألباب (٨٨ - ٩٣).

(٢) انظر: تذكرة أولى الألباب للأنطاكي (١٥٤/٢ - ١٦٣) والفروق للقرافي (٤/١١٢).

(٣) الأوقاف للغزالي (١٦).

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوم يكتبون أبا جاد وينظرون في النجوم: ما أدري من فعل ذلك ماله عند الله من خلاق^(١).
وإليك شهادة من أحد العلماء الذين واجهوا من يعمل تلك الطلاسم،
ألا وهو ابن خلدون^(٢) حيث يقول:

ولقيت جماعة ممن يعملون الطلاسم، وشاهدت من أفعالهم، وأخبروني أن لهم وجهة ورياضة خاصة بدعوات كفرية وإشراك لروحانية الجن والكواكب^(٣).

وتكلم بعد ذلك عن حكم هذه الأعمال بكلام جميل يحسن إيراده حيث قال: «الشريعة لم تفرق بين السحر والطلسمات والشعبذة، وجعلته كله بابا واحدا محظورا، لأن الأفعال إنما أباح لنا الشارع منها ما يهمننا في ديننا الذي فيه صلاح آخرتنا، أو في معاشنا الذي فيه صلاح دنيانا، وما لا يهمننا في شيء منهما، فإن كان فيه ضرر أو نوع ضرر كالسحر الحاصل ضرره بالوقوع، ويحلق به الطلسمات، لأن أثرهما واحد، كالنجامة التي فيها نوع ضرر باعتقاد التأثير، فتفسد العقيدة الايمانية برد الأمور إلى غير الله، فيكون حينئذ ذلك الفعل محظورا على نسبته في الضرر، وإن لم يكن مهما علينا، ولا فيه ضرر فلا أقل من تركه قرابة إلى الله، فإن من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه، فجعلت الشريعة باب السحر والطلسمات بابا واحدا لما فيه من الضرر وخصته بالخطر والتحريم»^(٤).

(١) المصنف لعبد الرزاق، باب الشهادة وغيرها والفتخ (٢٦/١١) رقم (١٩٨٠٥) والسنن الكبرى للبيهقي - باب ماجاء في كراهية اقتباس علم النجوم (١٣٩/٨).

(٢) هو: عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون أبو زيد الإشيلي المالكي، مؤرخ عالم اجتماعي بحاثة، ولد بتونس سنة (٧٣٢) وتوفي بالقاهرة سنة (٨٠٨هـ).

انظر: شذرات الذهب لابن العماد (٧٦/٧) والأعلام للزركلي (٣/٣٣٠).

(٣) انظر: مقدمة ابن خلدون (٢/٦٢٧).

(٤) مقدمة ابن خلدون (٢/٦٢٩ - ٦٣٠).

وقد ينخدع بعض الناس بهذه التمايم إذا تحقق له شيء مما يريد فيظن أن ذلك دليل على جوازها، أو على كرامة من عملها له. ولقد سبق أن ذكرت أن ذلك لا يدل على جواز هذه الأشياء، ولا على كرامة من يعملها؛ لأن لأولياء الشياطين بعض الخوارق التي تحصل على أيديهم، وهي من باب الاستدراج لا من باب الكرامة، لأن الكرامة لا تكون إلا لمن كان مطيعاً لله ورسوله. والانتفاع بهذه التمايم الشركية كثيراً ما يتخلف عن أصحابه؛ لأن أساسها على الشرك والضلال، فإليك قصة نقلها ابن خلدون في مقدمته حيث قال:

«نقل المؤرخون أن دركش كاويان - راية كسرى - كان فيها الوفق المثيني العددي منسوجاً بالذهب في أوضاع فلكية رصدت لذلك الوفق، ولقد وجدت الراية يوم قتل رستم بالقادسية واقعة على الأرض بعد انهزام أهل فارس وشتاتهم، وهذا الوفق الذي كان في الراية، يزعم أهل الطلسمات أنه مخصوص بالغلب في الحروب، وأن الراية التي يكون فيها أو معها لا تنهزم أصلاً^(١)».

وما أحسن قول الشاعر:

السيفُ أصدقُ أنباءٍ من الكتبِ * في حدِّه الحدُّ بين الجِدِّ واللعبِ^(٢)
وكذلك قول القائل:

«لو صحَّ الطلسم ما احتجنا إلى الأجناد والحرس»^(٣).

واعلم أن الذين فتنوا بهذا النوع من التمايم قد وضعوا لكل حاجة

(١) انظر: مقدمة ابن خلدون (٢/٦٢٩).

(٢) ديوان أبي تمام بشرح التبريزي (١/٤٣).

(٣) الآداب الشرعية لابن مفلح (٢/٤٥٥).

يريدونها تميمة خاصة تناسب ما وضعت له . . وهي منتشرة بينهم بشكل كبير: ولولا شناعتها لأتيت بالأمثلة لذلك لكن العاقل تكفيه الإشارة.

ولقد اتخذت هذه التّمائم مسارا جديدا متطورا مع تقدم المدنية الحديثة، فكثير من متعلقي هذه التّمائم أصبحوا فى الوقت الحاضر يأنفون من هذه الجلود والحبال التى تحيط بأعناقهم وأيديهم، ورؤيتهم بهذا المنظر لا يتناسب مع عصر التقدم، فلجأوا إلى كتابة تلك الطلاسم فى قطع ذهبية أو فضية أو معدنية بشكل فني صغير، فتلبس بعد ذلك فى شكل عقد على الرقبة، أو خاتم فى الأصبع، أو سوار يحيط بالمعصم، وهكذا أوحى الشيطان إلى أوليائه بهذه الفكرة الخبيثة التى وجدت الصدر الرحب لتطبيقها، فمهما تغيرت الأسماء أو الإشكال فان الحقائق ثابتة ثبوت الجبال الرواسي.

الخلاصة:

إن هذا النوع من التّمائم مبناه على الشرك بالله وعلى الأعمال السحرية.

النوع الثالث

التّمائم التى لانفع فيها فى حقيقة الأمر كالخرز أو ما أشبهه

سبق أن ذكرت فى التّمائم الجاهلية أنهم كانوا يتعلقون الخرز والخيط وغيرهما مما لا نفع ولا ضر فيه فى حقيقة الأمر، ولقد انتقلت هذه الأشياء إلى المسلمين وانتشرت بين مجتمعاتهم بشكل ملحوظ ومن ذلك مايلي:

- ١- تعليق الخرز على الأولاد وعلى بعض السيارات.
- ٢- تعليق نعل صغير فى مقدمة السيارة أو مؤخرتها.
- ٣- تعليق نعل الفرس فى واجهة الدار أو الدكان.
- ٤- وضع بعض الحيوانات المجسمة فى السيارات أو البيوت.

وهذه الأشياء قد شاهدها ورأيتها بنفسي ونص على بعض منها الألباني في بعض كتبه^(١).

ومما ساعد على انتشار هذه الضلالات، ما جاء في كثير من الكتب الموجودة بين المسلمين، ومما جاء فيها:

١- إن الياقوت وهو نوع من الزينة، يعتبر تيممة قوية ضد السم والبلاء، وكذلك العقيق، والجزع، والزبرجد، واللؤلؤ، والمرجان، والزمرد، والألماس، والفيروز، وغيرها^(٢).

قلت: وهذه الأشياء تستعمل للزينة، ولا مانع من ذلك، إلا إذا صاحبها هذا الاعتقاد؛ بأن كل نوع منها له فائدة ما في دفع نوع من الأخطار، فتكون بهذا محرمة لا لذاتها، وإنما لما صاحبها من الاعتقاد الباطل^(٣).

٢- اعتقاد النفع ودفع الضر في تعليق بعض أجزاء الحيوانات، ومن ذلك:

ابن أوى : إذا علقت عينه اليمنى على من يخاف العين، أمن؛ ولم تضره عين عائن^(٤).

وكذلك الغراب إذا علق منقاره على إنسان حفظه من العين^(٥).

والذئب إذا علقت عينه على من يصرع حفظته من الصرع^(٦).

والثعلب إذا شد نابه على الصبي الذي به ريح الصبيان، أذهب ذلك عنه، وأمن من الفزع في النوم^(٧).

وغير ذلك من الاعتقادات الباطلة التي ما أنزل الله بها من سلطان.

(١) انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني (٥٨٥/١)، (٨١٠).

(٢-٣) انظر: عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات للقزويني (١٣٩ - ١٦١) وخريدة العجائب وفريدة

الغرائب لابن الوردي (١٦٢ - ١٧٠) وتذكرة أولي الألباب والجامع للعجب للعجائب للأنطاكي

(١١٧ - ١٢٠) والخرافات هل تؤمن بها لسмир شيخاني (٩٤ - ٩٧).

(٤-٧) انظر حياة الحيوان الكبرى للدميري (١٥٢/١، ٢٥٥، ٣٥٦، ٥١٩).

ولقد ذكر الشيخ حافظ حكمي - رحمه الله :

«إن كثيرا من هذه الخرافات لا تزال موجودة بين كثير من العامة، وعلى سبيل المثال ما يعتقدونه في أعين الذئب، وناب الضبع، وعظام النور من أنها تحفظ من تعلقها من الإصابة بالعين^(١).

وهذا مما يدل على أن ما جاء في تلك الكتب لم يبق مسطراً بين دفتها، بل تلقفه أولياء الشياطين، وبثوه بين صفوف المسلمين. حتى تعلقت قلوبهم بأشياء لا تنفع ولا تضر في حقيقة الأمر ملتفتة عن المالك الحق للنفع والضرر».

النوع الرابع

التّمائم التي فيها شيء من القرآن

من التّمائم المنتشرة في العالم الإسلامي والتي انخدع بها كثير من المسلمين تائم فيها شيء من القرآن، وهذه عادة أولياء الشياطين ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾^(٢) فيروجون ما عندهم من الباطل بقليل من الحق؛ لمعرفتهم أن الحق مقبول. فلو سألت من يرتادهم ويتعلق تائمهم التي يعملون، لقال لك بأنها من القرآن. نعم لقد صدق فيها شيء من القرآن، ولكن ما فيها من الباطل أضعاف مضاعفة، ولهذه التّمائم صور عديدة منها:-

١- كتابة السور أو الآية وتكرارها مرات عديدة بهيئات مختلفة، فيجعلون أول السورة آخره وآخرها أولها.

وتارة تكتب السورة أو الآية بحروف مقطعة، كل حرف على حدته، ويزعمون أن لها بهذه الهيئة خصوصية ليست لغيرها من الهيئات^(٣)، مع مراعاة أحوال الكواكب،^(٤) ولاشك في تحريم هذا النوع من التّمائم، وإن

(١) انظر معارج القبول للشيخ حافظ حكمي (١/٤٥٨).

(٢) سورة الأنعام الآية (١١٢).

(٣) انظر : معارج القبول للحكمي (١/٤٦٨).

(٤) انظر : شمس الأنوار للتمساني المغربي (٢٨).

كان من القرآن، لأنه لم يؤت به على الوجه الذى نزل به إضافة الى مراعاة أحوال الكواكب أثناء عمل تلك التمائم.

٢- وأشد من هذه الصورة تحريماً ما جاء عند هؤلاء من كتابة السور، وحذف بعض الألفاظ منها ووضع كلمات أخرى ليست من القرآن ومن ذلك ما يسمى بحجاب القرينة حيث بدلوا وغيروا فى سورة الفيل ونص هذه التميمة كالاتي:

ألم تر كيف فعل ربك بالقرينة، ألم يجعل كيد القرينة فى تضليل، وأرسل على القرينة طيراً أبابيل، ترميهم بحجارة من سجيل، فجعل القرينة كعصف مأكول^(١).

نعوذ بالله. إن هذا هو التحريف والتبديل والتلاعب بآيات الله. فإلى هذا الحد وصلت الجرأة بمروجي التمائم. وليس بمستغرب على من باع دينه بعرض قليل من الدنيا عمل مثل هذه التمائم الباطلة. وأين هؤلاء من قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾ (٧٩) (٢).

تفصيل القول فى حكم تعليق هذه الأنواع من التمائم.

من تعلق شيئاً مما سبق ذكره معتقداً أنه الدافع الرافع بنفسه فهذا هو الشرك الأكبر، فهو شرك فى الربوبية حيث اعتقد شريكاً مع الله فى الخلق والتدبير، وشرك فى العبودية حيث تأله لذلك وعلق به قلبه طمعاً ورجاءً لنفعه. وأكثر من يعلق هذه الأشياء نجدهم يتوكلون على ما علقوه وتعلقوه ويسندون كشف الضر وجلب الخير إليه، وأنه لولاه لنزل به البلاء، ولأصابته العين، فلو لم يعتقدوا هذا الاعتقاد الباطل لما علقوه وتعلقوه، ومعلوم أن من لم يعتقد ذلك لم يكن ليفعله ولا ليرضى به.

(١) انظر: السنن والمبتدعات للشقيري (٣٣٢).

(٢) سورة البقرة آية (٧٩).

فإن اعترض معترض فقال: أنا أعتقد أن الله هو الدافع الرافع وحده ولكن أعتقد أن هذه الأشياء سبب من الأسباب التي يستدفع بها البلاء. قيل له: إن الأسباب لا يجوز أن يتعاطى منها إلا ما شرعه الله ورسوله وما جاز فلا يركن إليه ولا يتكل عليه كما تقدم بيان ذلك^(١).

فلننظر في هذه الأشياء هل هي من الأسباب الجائزة؟ كلا فإنها مما حرمه الله ورسوله، فمن جعلها أسبابا فقد جعل ما ليس سببا شرعيا سببا. إذًا، فتعليق التائم على هذا الاعتقاد حرام، والفاعل آثم. بل إن هذا التعليق من جملة وسائل الشرك، فإنه لا بد أن يتعلق قلب متعلقها بها؛ وذلك من الشرك الأصغر ووسيلة إلى الأكبر^(٢). فكيف يليق بك يا أخي المسلم تعليق هذه الأشياء التي أقل ما يقال فيها إنها من الشرك الأصغر. فانتبه فإنك على شفا جرف، فانج بنفسك قبل الوقوع. وعلق قلبك بالله المالك للنفع والضر وحده لا شريك له.

وبهذا يتبين مدى انتشار التائم في البلاد الإسلامية وخطورة ذلك على العقيدة الصحيحة وما انتشر ذلك إلا عندما تخلي القوم عن الهدى القويم - هدي الكتاب والسنة - وتمسكوا بالشرك والبدع والخرافات حيث دانت رقابهم لأحراز من الجلود والحبال والمعادن. فما دام أنها ضعفت لهذا الحد

(١) انظر (ص ١٣).

(٢) انظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر للهيتمي (١/١٦٦)، وحاشية السندي على سنن النسائي (١١٢/٧) وتيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان (١٥٤، ١٥٨، ١٦٢)، والتوضيح عن توحيد الخلاق للشيخ سليمان (٢٦٩ - ٢٧١) وقرّة عيون الموحدين للشيخ عبد الرحمن حسن (٦٦) والبيان الأظهر في الفرق بين الشرك الأصغر والأكبر للشيخ عبد الرحمن أبي بطين (٣) والقول السديد في مقاصد التوحيد للشيخ عبد الرحمن السعدي (٣٥ - ٣٧) ومعارض القبول للحكمي (١/٤٧٢) ومجموع فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز (٢٠٩).

والتجأت إلى الجلود وتعلقت قلوبهم بها مبتعدة عن التعلق بالله عز وجل فلن تقوى على الإفافة مما هي فيه من غفلة وتأخر ولن تقوى على صد الأعداء الذين انتهكوا الحرمات الإسلامية . لأنه لا قوة لهذه الأمة إلا بقوة عقيدتها إذ هي السلاح الحقيقى قال تعالى : ﴿إِن تَصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ (٧) (١) ومن أهم مقاصد الشريعة الإسلامية تنقية القلوب مما تتعلق بها من شوائب الشرك والبدع والخرافات، فإلى متى يا أمة الإسلام ياخير أمة أخرجت للناس هذه الاستكانة إلى غير الله عز وجل، أفيقوا وارجعوا إلى دينكم إلى ما فيه فلاحكم ونجاحكم بإخلاص التوحيد لله وحده لا شريك له؛ لأن ذلك هو الأساس، ومتى كان الأساس قويا فإنك لا تخشى ما عليه من البنيان فلا نجاة ولا حياة للأمة الإسلامية إلا بتحقيق ذلك . نسأل الله العلي القدير أن يجعله قريبا إنه سميع مجيب .

(١) سورة محمد الآية رقم (٧) .

المبحث الثاني
فيما اختلف في تعليقه من التماثل

المبحث الثاني : فيما اختلف في تعليقه من التمايم

من التمايم الموجودة في العالم الإسلامي، التمايم التي من الآيات القرآنية والأدعية النبوية وهي على أشكال مختلفة منها:

ما يكتب في أوراق ثم تحاط بجلد صغير، ومنها مصاحف تطبع بحجم صغير جدا أحيانا تعلق في الرقبة، ومن الناس من يحملها معه بدون تعليق، ومنها كتابة بعض الآيات القرآنية في قطع ذهبية أو فضية أو غيرها ما وغالبا ما تعلق في أعناق الصبيان وعلى السيارات، وغير ذلك من الصور المختلفة.

وهذا النوع من التمايم التي ليس فيها إلا قرآن أو ذكر صحيح قد اختلف العلماء في تعليقه فمنهم من منعه ومنهم من أجازته وإليك أقوالهم:

القول الأول:

وهم القائلون بمنع التعليق لهذه التمايم وذهب إلى هذا القول: عبدالله ابن مسعود^(١) وابن عباس^(٢) وهو ظاهر قول حذيفة^(٣) وعقبة بن عامر^(٤) وابن عكيم^(٦)^(٧) رضي الله عنهم،

(١) مصنف ابن أبي شيبة - كتاب الطب - في تعليق التمايم والرقى (٣٥/٥) (٢٣٤٦٤) وتقدم نص ما جرى بينه وبين زوجته ص: (٧٥).

(٢) انظر: الآداب الشرعية لابن مفلح (٨١/٣).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٣٥/٥) (٣٣٤٦٢) و (٢٣٤٦٣).

(٤) هو: عقبة بن عامر الجهني الصحابي المشهور كان قارئاً عالماً للفرائض والفقه ولي إمرة مصر لمعاوية، مات في قرب الستين. انظر: الإصابة في معرفة الصحابة لابن حجر (٤٨٢/٢)، وتقريب التهذيب (٣٩٥).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٣٥/٥) (٢٣٤٦٥) والآداب الشرعية لابن مفلح (٨١/٣).

(٦) هو: عبد الله بن عكيم الجهني أبو معبد الكوفي، مخضرم من الثانية سمع كتاب النبي ﷺ إلى جهينة، توفي في إمرة الحجاج. انظر: تقريب التهذيب لابن حجر (٣١٤).

(٧) انظر: مسند الإمام أحمد (٣١٠/٤) وجامع الترمذي مع تحفة الأحوذى - كتاب الطب - باب ما جاء في كراهية التعليق (٢٣٨/٦) رقم (٢١٥٢).

وإبراهيم النخعي^(١) وأحمد في رواية اختارها كثير من أصحابه وجزم بها المتأخرون^(٢) وابن العربي^(٣) وغيرهم من العلماء^(٤).

القول الثاني

وهم القائلون بالجواز وذهب إلى هذا القول:

عائشة رضي الله عنها^(٥) وظاهر الرواية عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما^(٦) وسعيد بن المسيب^(٧)(٨) وابن سيرين^(٩)، وعطاء^(١٠)(١١).

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣٦/٥) (٢٣٤٦٧) و (٢٣٤٦٩).

(٢) مسائل الكوسج خ (٢/٢١٧) والآداب الشرعية لابن مفلح (٢/٤٥٩) والطب النبوي للذهبي (١٨٩) وتيسير العزيز الحميد (١٦٨).

(٣) عارضة الأحوذى (٨/٢٢٢).

(٤) انظر: تيسير العزيز الحميد (١٦٨، ١٧٤) وفتح المجيد (١٢٨) ومعارج القبول (١/٤٧٠) وفتاوى ابن باز (٢/٣٨٤) وسلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني (١/٥٨٥) وتعليق رقم (٣٤) على الكلم الطيب للألباني.

(٥) انظر المستدرک للحاكم (٤/٢١٧) والسنن الكبرى للبيهقي (٩/٣٥٠) وشرح السنة للبخاري (١٢/١٥٨).

(٦) ستاتي الرواية في الأدلة مع ذكر من خرجها إن شاء الله بعد قليل.

(٧) هو: سعيد بن المسيب القرشي المخزومي أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، من كبار التابعين، مات بعد التسعين،

انظر: تقريب التهذيب (٢٤١).

(٨) مصنف ابن أبي شيبة (٥/٤٣) (٢٣٥٤٣).

(٩) المرجع السابق (٥/٤٤) (٢٣٥٤٨).

(١٠) هو: عطاء بن أبي رباح، ثقة، فقيه فاضل من التابعين، مات سنة مائة وأربع عشرة على المشهور. انظر: تقريب التهذيب (٣٩١).

(١١) مصنف ابن أبي شيبة (٥/٤٣) (٢٣٥٤٤).

وأبو جعفر الباقر (١)(٢) ومالك (٣) وأحمد في رواية (٤) وابن عبد البر (٥) والبيهقي (٦) والقرطبي (٧) وظاهر قول ابن تيمية (٨) وابن القيم (٩) وابن حجر (١٠) وغيرهم من العلماء (١١).

وجمهور أصحاب هذا القول على أن التعليق الجائز هو ما كان بعد نزول البلاء أما ما كان قبله فليس بجائز (١٢).

وأدلة الفريقين كالآتي:

أولاً: استدل أصحاب القول الأول القائلون بمنع التعليق مطلقاً بما يلي:

- (١) هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر، ثقة، فاضل، مات سنة مائة ووضعه عشرة. انظر تقريب التهذيب (٤٩٦).
- (٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤٤/٥) (٢٣٥٤٦) و(٢٣٥٥١)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٢٠/١٠).
- (٣) انظر: التمهيد لابن عبد البر (١٦١/١٧) والبيان والتحصيل لابن رشد (٤٣٩/١) و(١٧-١٩٦) و(٣٦/١٨).
- (٤) مسائل الإمام أحمد لأبي داود (٢٦٠) وزاد المعاد لابن القيم (٣٥٨/٤ - ٣٥٩).
- (٥) التمهيد لابن عبد البر (١٦٠/١٧).
- (٦) السنن الكبرى للبيهقي (٣٥٠/٩).
- (٧) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٢٠/١٠).
- (٨) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦٤/١٩ - ٦٥).
- (٩) زاد المعاد لابن القيم (٤/٢١٢، ٣٥٨).
- (١٠) فتح الباري لابن حجر (١٤٢/٦).
- (١١) انظر: المواهب اللدنية للقسطلاني مع شرح الزرقاني (٧٢/٧) وعمدة القاري للعيني (٢٥٣/١٤) وفيض القدير للمناوي (١٠٧/٦) وحاشية السندي على سنن النسائي (١١٢/٧) والفتح الرباني (١٧٨/١٧).
- (١٢) انظر: شرح معاني الآثار للطحاوي (٣٢٥/٤) والتمهيد لابن عبد البر (١٦١/١٧)، ١٦٤ - (١٦٥) والبيان والتحصيل لابن رشد (٤٣٩/١) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٩/١٠) وزاد المعاد لابن القيم (٣٥٧/٤).

١- عموم النهي الوارد في تحريم التمايم ولم يأت ما يخص هذا العموم^(١).

القاعدة الأصولية تقول:

إن العام يبقى على عمومه حتى يرد دليل بالتخصيص^(٢).

ولقد تقدم ذكر الأحاديث التي فيها النهي عن تعليق التمايم في المبحث الخاص بموقف الإسلام من التمايم ولا مانع من ذكر بعضها باختصار:

قال ﷺ: «من علق تيممة فقد أشرك»^(٣).

وقال: «من تعلق تيممة فلا أتم الله له»^(٤) وقال: «إن الرقى والتمايم والتولة شرك»^(٥).

قالوا: فهذه الأحاديث دلت بعمومها على منع التعليق مطلقاً ولم يرد ما يخص التمايم التي من القرآن أو غيره فالواجب حملها على عمومها.

٢- لو كان هذا العمل مشروعاً لبينه رسول الله ﷺ لأتمته إذ البيان لا يؤخر عن وقت الحاجة والمتبع للسنة يرى أن جميع الأحاديث الواردة في الأذكار والدعوات وردت بلفظ من قال كذا أو من قرأ كذا ولم يرد في حديث واحد من كتب كذا أو علق كذا.

وفي ذلك قال ابن العربي:

(١) انظر: عارضة الأحوذ لابن العربي (٢٢٢/٨) وتيسير العزيز الجميد (١٦٨) وفتح المجيد (١٢٨) وفتاوى الشيخ ابن باز (٣٨٤/٢).

(٢) روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة (٢١٢ - ٢١٣).

(٣) سبق تخريجه ص (٢٢١).

(٤) سبق تخريجه ص (٢٢١).

(٥) سبق تخريجه ص (٣٣).

وتعليق القرآن ليس من السنة وإنما السنة فيه الذكر دون التعليق^(١).

٣- سد الذرائع.

وهذا أمر عظيم في الشريعة ومعلوم أننا إذا قلنا بجواز تعليق التّمائم التي من الآيات القرآنية والدعوات النبوية انفتح باب الشرك واشتبهت التّميمة الجائزة بالمنوعة وتعذر التمييز بينهما إلا بمشقة عظيمة، ولاستغل هذا الباب دعاة الضلال والخرافات. ولقد سبق بيان ذلك في النوع الرابع من أنواع التّمائم المحرمة حيث خلطوا القرآن بغيره وقطعوه أحرافاً فوجب سد الباب وقفل هذا الطريق المفضي إلى الشرك، وأيضاً فإن هذه التّمائم تعرض القرآن للنجاسات والأماكن التي يجب أن ينزه القرآن عنها، ومن علقه يتعذر عليه المحافظة على ذلك خاصة عندما يعلق على الأطفال^(٢).

واستدل أصحاب القول الثاني المجيزون لتعليق التّمائم التي من القرآن والأدعية بما يلي:

١- بقوله ﷺ: «من تعلق شيئاً أكل عليه أو إليه»^(٣).

وجه الدلالة:

أن من علق التّمائم الشركية وكل إليها، ومن علق القرآن تولاه الله ولا يكله إلى غيره لأنه تعالى هو المرغوب إليه والمتوكل عليه في الاستشفاء بالقرآن^(٤).

(١) عارضة الأحوذى لابن العربي (٢٢٢/٨).

(٢) انظر: مصنف ابن أبي شيبة (٣٦/٥) (٢٣٤٧٦) وفتح المجيد للشيخ عبد الرحمن (١٢٨) ومعارج

القبول للحكمي (٤٧١/١)، والقول السديد للسعدي (٣٨) ومجموع فتاوى ابن باز (٣٨٤/٢).

(٣) سبق تخريجه ص (٢٢٤).

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠/٣٢٠) وفيض القدير للمناوي (١٠٧/٦).

وأجيب عن ذلك صحيح أن المرغوب إليه والمتوكل عليه في الاستشفاء بالقرآن هو الله عز وجل ولكن يكون ذلك حسب ما ورد في الشرع والذي ورد هو الاستشفاء به عن طريق الرقى لا التعليق له، وترجع الاستعاذة بالقرآن إلى الاستعاذة بالله حين يتلوه المسلم حق تلاوته فيؤمن به ويتبعه وينفذ شرائعه فيحصل له بذلك العافية الحقيقية والأمن والسلام، ولا يكون ذلك بتعليق ورقه وجلده^(١). ولو كان من تعلق القرآن وكل إليه لكفانا إذأ أن نتعلق بالقرآن وما جاء من أذكار الصباح والمساء، ولا داعي لقراءته وقراءة تلك الأذكار وفي ذلك تعطيل لما ثبت في السنة من الرقى ثبوتاً صحيحاً بشيء لم يثبت أصلاً^(٢).

وهذا عبد الله بن عكيم كانت به حمرة فقيل له ألا تعلق شيئاً؟

قال: الموت أقرب من ذلك، واستدل بقول النبي ﷺ: «من تعلق شيئاً وكل إليه»^(٣).

فيا هل تُرى لو كان من تعلق القرآن وكل إليه؟ هل سيتركه التابعي الفاضل عبدالله بن عكيم ويقول: الموت أقرب من ذلك.

ونجد أن من تعلق القرآن طالما التفت قلبه عن الله فلو نزع تلك التميمة التي عليه لتغير وخاف من حصول المكاره والأخطار فلو كان قلبه متعلقاً بالله لكان واثقاً بالله تمام الثقة ولم يلجأ إلى شيء لم ترد به السنة فهو لم يتعلق بالقرآن حقيقة، وإنما تعلق بتلك الأوراق وما عليها من الجلود.

(١) حاشية مختصر المنذري لأحمد شاکر ومحمد الفقي (٥/٥٣٤).

(٢) انظر: تعليق الألباني على الكلم الطيب رقم (٣٤)

(٣) جامع الترمذي مع تحفة الأحوذی (٦/٢٣٨) رقم (٢١٥٢).

٢- بما جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «التمايم ما علق قبل نزول البلاء وما علق بعده فليس بتميمة»^(١).

قالوا: فهذا لا يمكن أن تقوله عائشة من عندها فيحكم برفعه^(٢).

وفي ذلك يقول الحاكم:

ولعل متوهما يتوهم أنها من الموقوفات على عائشة رضي الله عنها وليس كذلك، فإن رسول الله ﷺ قد ذكر التمايم في أخبار كثيرة فإذا فسرت عائشة رضي الله عنها التميمة فإنه حديث مسند^(٣).

ويجاب على ذلك بما قاله ابن حجر أحد المجيزين لتعليق التمايم من القرآن حيث قال: والحديث لا يحكم برفعه إذا فسره الصحابي إلا بشروط:

١- أن يكون مما لا مجال للاجتهاد فيه.

٢- وأن لا يكون منقولاً عن لسان العرب.

٣- وأن لا يكون الصحابي قد نظر في الإسرائيليات كمسلمة أهل الكتاب، وعبد الله بن عمرو بن العاص فإنه نظر في بعض ذلك.

ثم ذكر ابن حجر بعد ذلك كلام الحاكم بنصه وقال:

والتحقيق أن ما شرحه الصحابي لا يجزم بكون جميع ذلك يحكم برفعه بل الاحتمال فيه واقع فيحكم برفعه ما قامت القرائن الدالة على رفعه وإلا فلا^(٤).

(١) المستدرک للحاکم - کتاب الرقي والتمايم (٤/٤١٨) والسنن الكبرى للبيهقي - باب التمايم (٣٥٠/٩).

(٢) انظر: مسائل الكوسج خ (٢/٢١٧) والتمهيد لابن عبد البر (١٧/١٦٤) والبيان والتحصيل لابن رشد (١/٤٣٩)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠/٣٢٠).

(٣) المستدرک للحاکم (٤/٢١٧).

(٤) انظر: النكت على ابن الصلاح (٢/٥٣١ - ٥٣٤).

قلت: وكلام عائشة رضي الله عنها للاجتهاد فيه مجال بدليل أنه خالفها بعض الصحابة فلا يحكم برفعه بل هو رأي اجتهدت فيه رضي الله عنها.

٣- بما جاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما من تعليقه التمايم على أولاده^(١) ونص ما جاء عنه كالآتي:

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا كلمات نقولهن عند النوم من الفزع (بسم الله أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون) قال: فكان عبد الله بن عمرو يعلمها من بلغ من ولده أن يقولها عند نومه ومن كان منهم صغيراً لا يعقل أن يحفظها كتبها له وعلقها في عنقه^(٢).

وأجيب عن ذلك بما يلي:

- ١- الرواية عن عبد الله بن عمرو ضعيفة كما تقدم.
- ٢- إن صحت فهي موقوفة على عبد الله بن عمرو وهذا من اجتهاده وقد خولف في ذلك.

(١) انظر: حاشية السندي على سنن النسائي (١١٢/٧) وعون المعبود شرح سنن أبي داود للأبادي (٣٨٧/١٠) وتحفة الأحوزي شرح جامع الترمذي للمباركفوري (٥٠٧/٩).

(٢) مسند الإمام أحمد (١٨١/٢) وجامع الترمذي مع تحفة الأحوزي أبواب الدعوات - باب (٩٦) (٥٠٧/٩) حديث رقم (٣٥٩٠) وقال: حسن غريب، وسنن أبي داود مع عون المعبود - كتاب الطب - باب كيف الرقي (٣٨٦/١٠)، (٣٨٧٥) والمستدرک للحاكم - كتاب الدعاء - (٥٤٨/١) وصححه.

وقال الألباني: لم يصح إسناده إلى ابن عمرو لأن فيه محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد عنعنه فلا يجوز الاحتجاج به على جواز تعليق التمايم من القرآن لعدم ثبوت ذلك عن ابن عمرو لاسيما وهو موقوف عليه.

انظر: تعليقه على الكلم الطيب رقم (٣٤) وانظر: تحفة الأحوزي حيث ذكر أن في إسناده كلاماً (٥٠٧/٩).

قال الشوكاني:

وقد ورد ما يدل على عدم جواز التعليق فلا يقوم بقول عبد الله بن عمرو حجة (١).

٣- هذا الأثر لا يدل على تعليق التائم التي من القرآن مطلقا لأن عبد الله بن عمرو كان لا يعلق ذلك على أولاده الكبار بل كان يحفظهم ذلك الدعاء.

٤- لا يدل هذا الأثر دلالة واضحة على أن ابن عمرو عندما كان يعلق ذلك الدعاء على أولاده الصغار أراد بذلك التائم، بل محتمل أنه أراد تعليمهم وتحفيظهم الدعاء عن طريق الكتابة (٢).

٥- إنه لا ينبغي إذا كان الطفل صغيرا أن نعلق عليه التائم من القرآن أو الأدعية لأن السنة في ذلك هو تعويذه بتلك الرقى لا التعليق عليه. ويدل ذلك ما جاء في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين، ويقول: «إن أباكما كان يعوذ بها إسماعيل وإسحاق، أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة» (٣). فلو كانت السنة في ذلك التعليق لعلق هذا الدعاء عليهم.

٤- استدلووا بالقياس حيث قالوا:

إن المنهي عنه من التائم هو ما كان فيه شرك بدليل ذكرها مع الرقى الشركية في قوله ﷺ: «إن الرقى والتائم والتولة شرك» (١). فما كان

(١) تحفة الذاكرين للشوكاني (٨٩).

(٢) حاشية فتح المجيد للشيخ حامد الفقي (١٢٧).

(٣) سبق تخريجه ص (٥١).

من التمايم خاليًا من الشرك فهو كالرقى المشروعة (٢).
وأجيب عن ذلك:

بأن هذا القياس غير صحيح لأن الرقى المشروعة قد خصت بالجواز فعندما نهى النبي ﷺ عن الرقى أتاه بعض الصحابة رضي الله عنهم وأخبروه بأنه كانت عندهم رقى في الجاهلية وأنهم ينتفعون بها فطلب منهم أن يعرضوها عليه فعرضوها عليه فأقر منها ما لم يكن فيه شرك وقال: «لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك» (٣).

أما التمايم فلم يسألوا عنها ولم يذكر النبي ﷺ شيئًا في جوازها، فبقى على المنع من تعليقها، ومما يدل على عدم صحة هذا القياس هو أننا كيف نقيس الرقى التي فيها تلاوة، وذكر وتدبر لآيات الله على التعليق، الذي يحتاج غالبًا إلى ورق وجلود؛ ثم يخاط على الآيات والأدعية بداخل حرز لا يقرؤها من تعلقها بل ربما أنه يشتريها جاهزة ولا يعلم ما بداخلها (٤).

وأيضًا من ناحية الانتفاع فالفرق بينهما واضح فمثلا المصروع نجد أنه إذا رُقِيَ بالرقى المشروعة من الآيات والأدعية النبوية أثرت فيه أثرا بالغًا فيشفى بإذن الله لأن الشيطان إنما يطرد بذكر الله لايحمله وتعليقه قال تعالى:

﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٥).

فأمرنا الله عز وجل بالاستعاذة ذكرًا لا تعليقًا.

(١) سبق تخريجه ص: (٢٤).

(٢) انظر: التمهيد لابن عبد البر (١٦١/١٧) والسنن الكبرى لليهيقي (٣٥٠/٩) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٢٠/١٠) وفيض القدير للمناوي (١٨٠/٦) وحاشية السندي على سنن النسائي (١١٢/٧).

(٣) سبق تخريجه ص (٦).

(٤) انظر: تيسير العزيز الحميد (١٦٨) وفتاوى ابن باز (٣٨٥/٢).

(٥) سورة الأعراف الآية (٢٠٠).

وكذلك قوله ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة»^(١).

فتأمل قوله ﷺ حين قال: «تقرأ فيه سورة البقرة» ولم يقل تعلق، فلو علق إنسان في بيته سورة البقرة هل ستكون لها هذه الخاصية التي ذكرها رسول الله ﷺ. كلا فكم من بيت فيه مصاحف بأكملها وللشياطين مقيل ومبيت فيه. وكذلك قوله ﷺ: «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه»^(٢) ولم يقل من تعلق. وغير ذلك من الأمثلة التي لا حصر لها، فلو كان التعليق جائزا وأنه كالرقى لأرشدنا إليه المصطفى صلوات الله وسلامه عليه لأنه أسهل من قراءة سورة البقرة في البيت وأسهل من قراءة الآيتين الأخيرتين من سورة البقرة في كل ليلة، مثلا. فهذا يتبين أن قياس التمايم على الرقى قياس مع الفارق والله أعلم.

الراجع:

تبين مما تقدم أن تعليق التمايم التي من القرآن والأدعية النبوية الصحيحة محل خلاف بين أهل العلم؛ وقد قال بكل من القولين علماء ذوو فضل وعلم، ولكن الحق لا يوزن بالرجال وإنما الرجال هم الذين يوزنون بالحق.

فبعد عرض الأدلة لكل من القولين تبين لي أن الراجع هو القول الأول القائل أصحابه بعدم جواز تعليق هذه التمايم وذلك لقوة أدلتهم؛ ولما فيها من حماية جناب التوحيد من أي شائبة تشوبه وهذا هو المقصد والغاية. والله أعلم.

(١) صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد (١/٥٣٩)، (٧٨٠).

(٢) سبق تخريجه ص: (٩٦).

الخاتمة

الخاتمة

وبعد أن منَّ الله علي بالانتهاء من هذا البحث فإني أختمه بذكر ملخص لأهم النتائج التي توصلت إليها وهي:

١- أن الأسباب منها ما هو جائز ومنها ما هو محرم فليس كل سبب حصل به المقصود يجوز الأخذ به بل لابد في ذلك من النظر إليه من الجهة الشرعية فما أجاز لنا الشرع الأخذ به من الأسباب أخذنا به مع عدم الاعتماد عليه بل يكون الإعتماد علي خالقه ومسببه . الله سبحانه وتعالى .

٢- كل سبب نهى عنه الشرع فلا يجوز الأخذ به؛ ولو وجد فيه بعض المصلحة لأن ضرره راجح علي نفعه فالشرع لا ينهي عن شيء إلا لمصلحة راجحة .

٣- التداوي بالأدوية المباحة والرقمي المشروعة من الأسباب الجائزة بخلاف ما كان بالأموار المحرمة فانه من الأسباب الممنوعة ولو وجد فيه الشفاء .

٤- نهى النبي ﷺ عن الرقى في أول الأمر ثم أباحها بعد ذلك بشرط سلامتها من الشرك .

٥- لا يجوز من الرقى إلا ما كان بكلام الله وأسمائه وصفاته؛ أو بما أثر عن النبي ﷺ وأن يكون ذلك باللسان العربي أو بما يعرف معناه بشرط عدم اعتقاد أن الرقية تؤثر بذاتها وهذا شرط عام في جميع الأسباب .

٦- إن الاسترقاء ينافي تمام التوكل كما أخبر بذلك النبي ﷺ بخلاف رقية الإنسان نفسه وغيره فإن ذلك لا ينافي تمام التوكل .

٧- للرقية كفيات منها: أن ينفث الراقي في الرقية، ومنها الرقية بدون نفث، وخلط بعض التراب مع الريق، ومسح الجسد باليد، والنفث في الماء ثم شربه أو الإغتسال به .

٨- جواز أخذ الأجرة على الرقية، وأن ذلك قد يكون من باب الإجارة إن لم يشترط الشفاء، ومن باب الجعالة إذا اشترط الشفاء لأن ذلك مجهول وهو مما تجوز فيه الجعالة لا الإجارة.

٩- أن العين حق وأضرارها خطيرة فهي تقتل وتصرع وتمرض بإذن الله عز وجل ومع هذا كله فلا يجوز للمسلم أن يعالجها إلا بما هو مشروع لأن الأسباب لا يجوز منها إلا ما هو مشروع.

١٠- أن تلبس الجن بالإنس أمر لاشك فيه ولا ينكر ذلك إلا قليل الحظ من العلم والعقل والمعرفة. ولا يجوز علاج ذلك الإنسي الذي تلبس به الجنى إلا بما هو مشروع، فلا تجوز الاستعانة عليهم بالرقى الممنوعة. وغيرها من الأشياء المحرمة.

١١- أن وقوع السحر قد يكون حقيقة وقد يكون خيالا بالنسبة للرائي لا لأصل السحر فان الأصل موجود، ولا يجوز علاج من أصيب بالسحر إلا بما كان مشروعاً من النشرة والأدوية المباحة.

١٢- أن الأذكار الشرعية نافعة بإذن الله في علاج ما تقدم من الأمراض وغيرها كلدغ ذوات الحمة. فهي تمنع من وقوع الداء بإذن الله وتنفع في شفاء المريض بعد وقوع الداء بإذن الله.

١٣- أن النبي ﷺ حذر من الشرك والأسباب الموصلة إليه فكل رقية تشتمل علي الشرك أو لا يعرف معناها فهي ممنوعة.

١٤- لا يجوز إتيان الكهان وسؤالهم وتصديقهم فعلى هذا فلا يجوز طلب الرقية منهم أو غيرها من أنواع التداوي. ولو حصل الشفاء على أيديهم فإن ذلك لا يدل على كرامتهم، لأن أولياء الشياطين تحصل على أيديهم بعض الخوارق.

١٥- أن ما يحصل من الخوارق على أيدي بعض البشر إن كان سببه الإيمان

والتقوى فذلك يدل على كرامة من حصلت له تلك الخارقة وإن كان سببه الكفر والفسوق والعصيان فذلك يدل على أن الذي حصلت على يديه الخارقة ولي من أولياء الشياطين.

١٦- إن كل ما علق لجلب النفع ودفع الضر يصدق عليه مسمى التيمة .
١٧- إن الجاهلين كانوا يعلقون أشياء كثيرة لجلب النفع ودفع الضر وحرم الإسلام كل ذلك لما فيه من الشرك بالله .

١٨- انتشار كثير من التائم الشركية في هذا العصر بين بعض المسلمين وعلى أشكال مختلفة وحكم ذلك كحكم التائم الجاهلية في التحريم .

١٩- التائم التي من القرآن أو الأدعية النبوية اختلف العلماء فيها بين مجيز لها ومانع منها وجمهور المجيزين لها إنما أجازوها بعد نزول البلاء .
والراجع عدم جواز تعليق ذلك كله لا قبل البلاء ولا بعده .

وبعد فهذا مجمل النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث، وأكرر القول بأن مزلق الشرك مزلق خطير، ولقد وقع في شراكه كثير من المسلمين من خلال الرقي والتائم الشركية ولائحة و لا خلاص لهم إلا بمعرفة التوحيد وإخلاص العبادة لله وحده والابتعاد عن كل ما يناقض التوحيد أو ينافيه من الأمور الشركية أو ما يوصل إليها .

أسأل الله العلي القدير السميع المجيب أن يوفق المسلمين لما فيه خير دينهم ودنياهم، وأن ينفع بهذا البحث، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين .

الفخار

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقم الآية	سورة
		(البقرة)
١٤٠	١٠٢	﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا ﴾
١٤٠	١٠٢	﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ﴾
١٥٢	١٠٢	﴿ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾
١٢٧	١٦٣	﴿ وَالْهَكْمُ لِلَّهِ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾
		﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾
١٢٧	١٦٤	
١٢٧	٢٥٥	﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾
		﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾
١١٣	٢٧٥	
١٢٧	٢٨٤	﴿ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾
١٢٧	٢٨٥	﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ﴾
١٢٧	٢٨٦	﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾
		(آل عمران)
١٢٨	١٨	﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾
٣	١٠٢	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾

الصفحة	رقم الآية	
		(النساء)
٣	١	﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ ﴾
١٧٥٠ (٥)	٤٨	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾
		(المائدة)
١٧٥	٧٢	﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ﴾
		(الأنعام)
٥	١	﴿ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾
١٧٧	١٠٨	﴿ وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ ﴾
٢٣٧	١١٢	﴿ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غَرُورًا ﴾
		(الأعراف)
١٢٨	٥٤	﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾
٤	٦٥	﴿ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾
١٤٤	١١٦	﴿ فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ ﴾
١٥٧	١١٧	﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ﴾
١٥٧	١١٨	﴿ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾
١٥٧	١١٩	﴿ فَعَلَبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَاغِرِينَ ﴾
٢٥٢	٢٠٠	﴿ وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ﴾

الصفحة

رقم الآية

[يونس]

- ﴿ فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُمْ بِهِ السَّحَرُ ﴾
 ١٥٧ ٨١
- ﴿ وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴾
 ١٥٧ ٨٢
- ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾
 ٢٣١ ١٠٦
- ﴿ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ﴾
 ٢٣١ ١٠٧

[هود]

- ﴿ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾
 ٤ ٦١
- ﴿ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ﴾
 ٥٢ ١٢٢

[يوسف]

- ﴿ قَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ ﴾
 ٨٨ ٦٧

[الرعد]

- ﴿ لَا مَعْقِبَ لِحُكْمِهِ ﴾
 ١٥٩ ٤١

[إبراهيم]

- ﴿ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ ﴾
 ١١٧ ٢٢

[الإسراء]

- ﴿ وَنَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ ﴾
 ٩٩ ٨٢

[طه]

- ﴿ فَإِذَا حَبَّالَهُمْ وَعَصِيَهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى ﴾
 ١٤٤ ٦٦
- ﴿ إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدًا سَاحِرًا ﴾
 ١٥٧ ٦٩

الصفحة	رقم الآية	
١٤٦	٧١	﴿ إِنَّهُ لَكَبِيرُكُمُ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ ﴾
		(الأنبياء)
٤	٢٥	﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ ﴾
١٥	٦٩	﴿ قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﴾
		(المؤمنون)
٤	٢٣	﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ ﴾
١١٤	٩٧	﴿ وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ ﴾
١٣٠	١١٥	﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا ﴾
١٢٨	١١٦	﴿ فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ ﴾
١٢٨	١١٧	﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ ﴾
١٢٨	١١٨	﴿ وَقُلْ رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ ﴾
		(الشعراء)
١٨١	٢٢١	﴿ هَلْ أَنْبِئُكُمْ عَلَىٰ مَنْ تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ﴾
١٨١	٢٢٢	﴿ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴾
		(لقمان)
١٧٥	١٣	﴿ يَا بَنِيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ ﴾

الصفحة

رقم الآية

(الأحزاب)

- ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ ٧٠ ٣
 ﴿ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾ ٧١ ٣

(الصافات)

- ﴿ وَالصَّافَّاتِ صَفًّا إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ﴾ ١٠-١ ١٢٨

(ص)

- ﴿ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا ﴾ ٣٥ ١٨٩
 ﴿ فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي ﴾ ٣٦ ١٨٩
 ﴿ وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بِنَاءٍ وَعَوَاصٍ ﴾ ٣٧ ١٨٩

(الزمر)

- ﴿ وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ ٣٨ ١٥

(فصلت)

- ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ﴾ ٣٤ ١٢٥
 ﴿ وَإِنَّمَا يَنزَعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ ﴾ ٣٦ ١٢٥

(الأحقاف)

- ﴿ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرُونَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً ﴾ ٣٥ ٦٧

(محمد)

- ﴿ إِنْ تَنصَرُوتُوا لِلَّهِ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ ٧ ٢٤٠

الصفحة	رقم الآية	(الفتح)
١٧٥	٦	﴿ وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ ﴾
		(الذاريات)
٣	٥٦	﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾
		(النجم)
١٤٧	٤-٣	﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾
		(الحشر)
١٢٩	٢٢	﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ ﴾
١٢٩	٢٣	﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ ﴾
١٢٩	٢٤	﴿ هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ ﴾
		(الطلاق)
٤١	٢	﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾
		(القلم)
٨٩	٥١	﴿ وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ ﴾
		(الجن)
١٢٨	٣	﴿ وَأَنَّهُ تَعَالَىٰ جَدُّ رَبِّنَا ﴾

﴿ النازعات ﴾

٦٧

٤٦

﴿ كَانَهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا ﴾

﴿ الإخلاص ﴾

١٢٩

﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ ۝ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ

يُولَدْ ۝ (٣) وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ۝ (٤) ﴾

﴿ الفلق ﴾

١٢٩

﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ۝ (١) مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ۝ (٢) وَمِنْ

شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ۝ (٣) وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي

الْعُقَدِ ۝ (٤) وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ۝ (٥) ﴾

٥٦

٤

﴿ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴾


﴿ الناس ﴾

١٢٩

﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ۝ (١) مَلِكِ النَّاسِ ۝ (٢) إِلَهِ النَّاسِ

۝ (٣) مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ۝ (٤) الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي

صُدُورِ النَّاسِ ۝ (٥) مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ ۝ (٦) ﴾



فهرسك الأءاءب والآءار



فهرس الأحاديث والآثار

الصفحة	النص
١٤٧	«أجل إني أوعك كما يوعك رجلان منكم»
١١٥	«اخرج عدو الله أنا رسول الله»
٩٤	«إذا رأي أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه»
٦٧	«إذا عسر على المرأة ولدها فيكتب هاتين الآيتين»
٥١	«إذا نزل أحدكم منزلا فليقل أعوذ بكلمات الله التامات»
٥٩	«أذهب البأس رب الناس اشف وأنت الشافي»
٧١	«ارقيها بكتاب الله»
٩٣	«استرقوا لها فإن بها النظرة»
١١٨	«استغفروا لصاحبكم»
١٧٥	«الإشراك بالله»
١٤١	«أشعرت أن الله استفتاني فيما استفتيته فيه؟».
٣٤	«اعرضوا علي رقاكم لابأس بالرقي مالم يكن فيه شرك».
١٦٩	«اعرضي علي»
١٣١	«أعوذ بالله منك»
٩١	«أكثر من يموت من أمتي بعد كتاب الله وقضائه وقدره بالأنفس»
٦٢	«اكشف البأس رب الناس عن ثابت بن قيس بن شماس»
١١٤	«اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم وهمزه»
٥٩	«اللهم رب الناس مذهب البأس»

- ٩٦ «ألم تر آيات أنزلت الليلة» .
- ١٦٦ «أما لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله»
- ١١٤ «أما همزه فهذه المؤتة التي . . .»
- ٤ «أمرت أن أقاتل الناس»
- ٨٩ «أمرني النبي ﷺ أو أمر أن يسترقي من العين» .
- ٣٨ «امسح بالبأس رب الناس بيدك الشفاء»
- «الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل» في جواب من قال له أي الناس
أشد بلاء .
- ١٤٧ «إن شئت صبرت ولك الجنة»
- ٥٣ «إن أصابته سراء شكر وإن أصابته ضراء صبر»
- ١٥٢ «إن أباكما كان يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق»
- ٥١ «إن الله أنزل الداء والدواء»
- ٢١ «إن الرقى والتمايم والتولة شرك»
- ٣٣ «ان الشيطان عرض لي»
- ١٣٢ «إن عليه تميمة»
- ٢٢١ «إن من البيان لسحرا»
- ٣٧ «أن النبي ﷺ كان ينفث على نفسه . . .»
- ٣٨ «بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك»
- ٥٤ «بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا»
- ١٨٢ «تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنى»
- ٢٤٩ «التمايم ما علق قبل نزول البلاء»

- ٦٥ «الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء»
- ١١٥ «ذاك شيطان أذنه»
- ٥٤ «الرؤيا من الله والحلم من الشيطان»
- ٩٠ «رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين»
- ١٦٣ «رخص رسول الله ﷺ الرقية من كل ذي حمة» .
- «رخص رسول الله ﷺ لأهل بيت من الأنصار في الرقية من
الحمة»
- ٣٤
- ١٦٤ «رخص النبي ﷺ في رقية الحية»
- ٩٦ «صدقك وهو كذوب ذاك شيطان»
- ٦١ «ضع يدك على الذي تألم من جسدك» .
- ٩٢ «علام يقتل أحدكم أخاه»
- ٨٩ «العين حق»
- ٥٥ «فانطلق فجعل يتفل ويقراً الحمد لله رب العالمين»
- ٥٨ «فرقاه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام»
- ١٨٢ «فلا تأتوا الكهان»
- ٩٧ «قل هو الله أحد والمعوذتين حين تسي وتصبح»
- ٥٠ «كان إذا أوى الي فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما» .
- ٥٥ «كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه»
- «كان رسول الله ﷺ إذا مرض أحد من أهله نفث عليه
بالمعوذات»
- ٥٥
- ٩٦ «كان رسول الله ﷺ يتعوذ من الجان وعين الإنسان»

- ٢٥٠ «كان رسول الله ﷺ يعلمنا كلمات نقولهن عند النوم» .
- ٣٦ «كانت لا ترى بأسا أن يعوذ في الماء»
- ١٦ «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات» .
- ٧٨ «كل فلعمري من أكل برقية باطل لقد أكلت برقية حق»
- ٦٢ «لعن الله العقرب لا تدع مصليا ولا غيره»
- ١٧٧ «لعن الله اليهود والنصارى»
- ٢٠ «لكل داء دواء»
- ٣٤ «ما أرى بأسا من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه»
- ٢٠ «ما أنزل الله داء الا أنزل له شفاء»
- ٩١ «مالي أرى أجسام بني أخي ضارعة»
- ١٥٣ «من أتى عرافا فسأله عن شيء»
- ١٨٣ «من أتى كاهنا أو عرافا فصدقه بما يقول»
- ٣٤ «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل»
- ٤٣ «من اكتوى أو استرقى فقد بريء من التوكل»
- ١٤٣ «من تصبح بسبع تمرات عجوة»
- ٢٢١ «من تعلق تيممة فلا أتم الله له»
- ٢٢١ «من علق تيممة فقد أشرك»
- ٢٢٤ «من تعلق شيئا أكل إليه . . .»
- ٩٨ «من قال في أول يومه أو في ليلته بسم الله»
- ٩٦ «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه»

- ٩٨ «من نزل منزلا ثم قال: أعوذ...»
- ٢١ «نهى رسول الله ﷺ عن الدواء الخبيث»
- ٤٣ «هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون»
- ١٥٠ «هي من عمل الشيطان»
- ٢٠ «هي من قدر الله»
- ١٦ «وأن تؤمن بالقدر كله»
- ١٢٦ «وما وجعه؟»
- ٧٧ «وما يدريك أنها رقية؟»
- «ويحك ما هذه؟»
- ٦ «لابأس بالرقى ما لم يكن شركا»
- ٢٢٢ «لا تبقين في رقبة بعير قلادة»
- ٢٥٣ «لا تجعلوا بينوتكم مقابر»
- ١٧٧ «لاتشد الرحال إلا الى ثلاثة مساجد»
- ١٧٧ «لاتصلوا إلى القبور»
- ١٦٤ «لا رقية إلا من عين أو حمة»
- ١٠ «لا يشكر الله من لا يشكر الناس»
- ٢٢٢ «يا رويفع لعل الحياة ستطول بك بعدي»
- ١٩٢ «يا عائشة ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخبير»
- ١٦ «يا غلام أني أعلمك كلمات»
- ١٧٦ «يامعاذ: قلت لبيك يا رسول الله»

فهرست الأعلام
المترجم لهم

فهرسة الأعلام المتدرجه لهم

الصفحة	الأسم (أ)	التسلسل
٥٦	إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي	١
١١٢	أبقراط بن أيرا قليدس	٢
٢٨	أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن أبو العباس القرافي	٣
٢٨	أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين	٤
٣٥	أحمد بن عمر بن إبراهيم أبو العباس القرطبي ابن المزين	٥
٢٨	إسماعيل بن حماد أبو نصر الجوهري	٦
١٥٧	إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل أبو إبراهيم المزني	٧
٥٦	الأسود بن يزيد بن قيس النخعي (ح)	٨
٣٧	حافظ بن أحمد بن علي الحكمي	٩
٥٦	الحكم بن عتية أبو محمد	١٠
٥٦	حماد بن أبي سليمان الأشعري	١١
٤٢	حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (ر)	١٢
٧١	الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادي (س)	١٣
٢٤٤	سعيد بن المسيب القرشي المخزومي	١٤

٤٨	سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب	١٥
٩٢	سهل بن حنيف بن وهب الأنصاري (ش)	١٦
١٦٩	الشفاء بنت عبد الله بن عبد شمس العدوية القرشية (ض)	١٧
٥٦	الضحاك بن مزاحم الهلالي (ع)	١٨
٩٢	عامر بن ربيعة بن كعب	١٩
١٥٧	عامر بن شراحيل الشعبي	٢٠
١١١	عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمداني	٢١
	عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ابن الجوزي	٢٢
١٥٥	عبد الرحمن بن محمد بن المظفر بن محمد الداوودي	٢٣
٤٣	عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي أبو قلابة	٢٤
٦٦	عبد الله بن سعد بن سعيد بن أبي جمرة الأزدي	٢٥
٥٨	عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي زيد القيرواني	٢٦
٨٠	عبدالله بن عكيم أبو معبد الجهني	٢٧
٢٤٣	عبدالله بن مسلم أبو محمد بن قتيبة	٢٨
٤٣	عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي	٢٩
٧٠	عطاء بن أبي رباح	٣٠
٢٤٤	عقبة بن عامر الجهني	٣١
٢٤٣	عكرمة أبو عبد الله (مولى ابن عباس)	٣٢

٢٧	علي بن إسماعيل أبو الحسن ابن سيده	٣٣
٣٨	علي بن خلف بن عبد الملك أبو الحسن ابن بطال	٣٤
٢١٨	عمر بن عبد الله بن أبي ربيعة	٣٥
	عياض بن موسى بن عياض أبو الفضل القاضي	٣٦
٤٢	عياض	

(ق)

	القاسم بن عبد الله بن محمد الأنصاري ابن الشاط	٣٧
٢٩		

(ل)

٢١٨	ليد بن ربيعة بن مالك أبو عقيل العامري	٣٨
٦٣	الليث بن أبي سليم بن زنيم	٣٩

(م)

	المبارك بن محمد بن محمد بن محمد أبو السعادات ابن الأثير	٤٠
٢٧		
٦٦	مجاهد بن جبر أبو الحجاج	٤١
	محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري	٤٢
٥٧	القرطبي المفسر	
٧٩	محمد بن أحمد بن أبي موسى الهاشمي	٤٣
	محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي أبو منصور	٤٤
٢٧	الأزهري	
	محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر	٤٥
١٣٧	الجنيني الشنقيطي	
٦٦	محمد بن سيرين الأنصاري	٤٦
٧٢	محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني	٤٧

٧٠	محمد بن عبدالله بن محمد ابن العربي	٤٨
	محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب	٤٩
٢٤٥	الباقر	
٤٢	محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي المازري	٥٠
١٣٩	محمد بن محمد بن محمود أبو منصور الماتريدي	٥١
	محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل ابن منظور	٥٢
٢٨	محمد بن يعقوب بن إبراهيم أبو الطاهر الفيروز آبادي	٥٣
٢٨		
	(هـ)	
٢١٨	هدبة بن خشرم بن كرز	٥٤
	(و)	
٦٣	وهب بن منبه بن كامل اليماني	٥٥
	(ى)	
١٥٧	يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري	٥٦
	يوسف بن عبد الله بن محمد القرطبي	٥٧
٤٣	ابن عبد البر	
٦٤	يوسف بن موسى بن راشد القطان	٥٨

فهرسب الالام الاربفة


فهرسك الكلمات الغريبة

الصفحة	الكلمة	التسلسل
١٤٥	الآزاج	١
١٩٢	الأبهر	٢
٢٣٠	أم الصبيان	٣
٦٢	بطحان	٤
٢١٦	التحويطة	٥
٩٢	تغيظ	٦
٥٤	التفل	٧
٣٢	التّمائم	٨
٤٢	التوكل	٩
٣٢	التولة	١٠
٣٢	التنجيم	١١
٧٧	الجعل	١٢
١٤١	الجف	١٣
٦٣	الحسوة	١٤
٢١٦	الحقاب	١٥
٧٤	الحمرة	١٦
٣٤	الحمّة	١٧
١٧٧	الذريعة	١٨

٢٠٩	الرقطة	١٩
١٤٤	الزئبق	٢٠
٣١	الزجر	٢١
٢١٦	الزمرد	٢٢
١٣٧	السحر	٢٣
٢١٧	السليم	٢٤
١١٠	الصرع	٢٥
٩١	ضارعة	٢٦
٣١	العرافة	٢٧
٢١٥	العقرة	٢٨
٣١	العيافة	٢٩
٨٧	العين	٣٠
١٨٢	فيقرها	٣١
٧٧	قلبه	٣٢
١٢٠	الكتان	٣٣
٣١	الكهانة	٣٤
٦٤	الكوز	٣٥
٩٢	لبط	٣٦
٩٨	اللمم	٣٧
٩٢	مخبأة	٣٨

١٤١	المشاطة	٣٩
٣٧	المشعبذ	٤٠
١٢٠	المشق	٤١
١٤١	مطبوب	٤٢
١٥١	النشرة	٤٣
٧٧	نشط	٤٤
٥٤	النفث	٤٥
٣٣	النملة	٤٦
٢٢٣	الواهنة	٤٧
٢١٧	الوتر	٤٨
٢١٦	الوجيهة	٤٩
٢١٦	الودع	٥٠
١٤٧	الوعك	٥١
٩٨	لامة	٥٢

فهرست المراجع



فهرسه المراجعة

- ١ - الآداب الشرعية والمنح المرعية:
أبو عبدالله محمد بن مفلح المقدسى - مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- ٢ - الإبداع فى مضار الإبتداع:
الشيخ علي محفوظ - دار المعرفة، بيروت لبنان.
- ٣ - الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان:
علاء الدين علي بن بلبان الفارسي - دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ٤ - أحكام الجان:
أبو عبدالله محمد بن عبدالله الشبلي - دار ابن زيدون، الطبعة الأولى.
- ٥ - أحكام القرآن:
أبو بكر أحمد بن علي الرازي - مطبعة الأوقاف الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٣٣٥هـ.
- ٦ - أحكام القرآن:
أبوبكر محمد بن عبدالله - المعروف بابن العربي - دار المعرفة بيروت ١٤٠٧هـ.
- ٧ - إدرار الشروق على أنواء الفروق:
أبو القاسم قاسم بن عبدالله محمد الأنصارى - المعروف بابن الشاط - عالم الكتب، بيروت.
- ٨ - إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم (تفسير أبي السعود)
أبوالسعود محمد بن محمد العمادي - دار إحياء التراث العربي بيروت.

- ٩ - إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل:
 محمد ناصر الدين الألباني- المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية
 ١٤٠٥هـ.
- ١٠ - الإصابة في تمييز الصحابة:
 أحمد بن علي بن حجر العسقلاني- دار الكتاب العربي، بيروت.
- ١١ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن:
 محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي- المطابع الأهلية،
 الرياض ١٤٠٣هـ.
- ١٢ - الأعلام:
 خير الدين الزركلي- دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة السابعة
 ١٩٨٦م.
- ١٣ - أعلام الموقعين عن رب العالمين:
 أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية- مطابع الإسلام القاهرة
 ١٣٨٨هـ.
- ١٤ - إغائة اللفهان من مصايد الشيطان:
 أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية- دار المعرفة، بيروت.
- ١٥ - إغائة المظلوم في كشف أسرار العلوم:
 عبد الفتاح السيد الطوخي- المكتبة الثقافية، بيروت.
- ١٦- الإفصاح في فقه اللغة:
 حسين يوسف موسى وعبد الفتاح الصعيدي - دار الفكر العربي ط
 الثانية.

١٧- إقامة البراهين على حكم من استغاث بغير الله أو صدق الكهنة والعرافين:

الشيخ عبد العزيز بن باز - الرئاسة العامة لإدارات البحوث، الرياض ١٤٠٤هـ.

١٨- إقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم:

شيخ الإسلام أحمد بن تيمية - العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

١٩- الأم:

محمد بن إدريس الشافعي - دار المعرفة ، بيروت.

٢٠- إنباه الرواة على إنباه النحاة:

أبو الحسن علي بن يوسف القفطي - دار الفكر العربي، القاهرة الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ.

٢١- أنوار البروق في أنواء الفروق:

أبو العباس أحمد بن إدريس ؟

عالم الكتب - بيروت.

٢٢- الأوفاق:

للغزالي - دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

٢٣- إيضاح الحق في دخول الجن في بدن الإنسي والرد على من أنكر ذلك:

عبد العزيز بن عبد الله بن باز - مكتبة الصديق، الطائف.

٢٤- بدائع الفوائد:

محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية - دار الفكر.

- ٢٥- البداية والنهاية:
 أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي - دار الكتب العلمية، بيروت،
 الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- ٢٦- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة:
 جلال الدين عبد الرحمن السيوطي - دار الفكر، بيروت، الطبعة
 الثانية ١٣٩٩هـ.
- ٢٧- بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب:
 للسيد محمود شكري الألوسي البغدادي - دار الكتب العلمية بيروت،
 الطبعة الثانية.
- ٢٨- البناية في شرح الهداية:
 أبو محمد محمود بن أحمد العيني - دار الفكر، بيروت، الطبعة
 الأولى ١٤٠٠هـ
- ٢٩- بهجة النفوس في شرح مختصر صحيح البخاري المسمى جمع النهاية
 في بدء الخبر والغاية:
 أبو جمرة بن عبد الله بن سعد - دار الجيل، بيروت، الطبعة الثانية
 ١٩٧٢م.
- ٣٠- البيان الأظهر في الفرق بين الشرك الأصغر والأكبر:
 عبد الله بن عبد الرحمن - المشتهر بأبي بطين - مطبعة المنار، مصر،
 الطبعة الأولى ١٣٤٩هـ.
- ٣١- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليق في مسائل المستخرجة:
 أبو الوليد بن رشد القرطبي - دار الغرب الإسلامي، بيروت،
 ١٤٠٤هـ.

- ٣٢- تأويل مختلف الحديث:
- أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة - دار الجيل، بيروت، ١٣٩٣ هـ.
- ٣٣- تأويل مشكل القرآن:
- عبدالله بن مسلم ابن قتيبة - دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠١ هـ.
- ٣٤- تاج العروس من جواهر القاموس:
- محمد مرتضى الزبيدي - دار مكتبة الحياة، بيروت.
- ٣٥- تاريخ الطب عند العرب:
- د. أحمد شوكت الشطي - مؤسسة المطبوعات الحديثة.
- ٣٦- التاريخ الكبير:
- أبو عبد الله إسماعيل بن إبراهيم البخاري - مؤسسة المكتب الثقافي، بيروت.
- ٣٧- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي:
- محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري - مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ.
- ٣٨- تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين:
- محمد بن علي بن محمد الشوكاني - دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٩- تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب:
- داود بن عمر الأنطاكي - مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة ١٣٧٢ هـ.

٤٠- تذكرة الحفاظ :

أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي - دار إحياء التراث العربي
بيروت.

٤١- التسهيل بعلوم التنزيل :

محمد بن أحمد بن جزي الكلبي - دار الكتاب العربي، بيروت.

٤٢- تغليق التعليق على صحيح البخاري :

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني - المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى
١٤٠٥هـ.

٤٣- تفسير القرآن العظيم :

أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي - عالم الكتب، بيروت
١٤٠٥هـ.

٤٤- التفسير الكبير :

محمد بن عمر الرازي - دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ.

٤٥- تفسير المراغي :

أحمد مصطفى المراغي - دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة
الثانية ١٩٨٥م.

٤٦- تقريب التهذيب :

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني - دار البشائر الإسلامية، بيروت،
الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٤٧- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد :

أبو عمر يوسف عبد الله بن عبد البر القرطبي - مطابع فضالة المغرب،
المحمدية ١٤٠٣هـ.

٤٨- تهذيب اللغة:

أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري - مطابع سجل العرب، القاهرة.

٤٩- التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب.

المنسوب إلى الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب طيبة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

وقال الشيخ صالح العبود:

إنّ مؤلف هذا الكتاب هو: محمد بن علي بن غريب شيخ سليمان بن عبد الله.

انظر: عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب (ص ٥١٦ - ٥١٧).

٥٠- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد:

سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب - المكتب الإسلامي الطبعة الخامسة ١٤٠٢هـ.

٥١- جامع البيان عن تأويل آي القرآن:

أبو جعفر محمد بن جرير الطبري - دار الفكر، بيروت.

٥٢- جامع الترمذي مع تحفة الأحوزي:

أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي - مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ.

٥٣- الجامع الصغير مع فيض القدير:

جلال الدين عبد الرحمن السيوطي - دار المعرفة، بيروت،

٥٤- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم:

أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين ابن رجب - دار المعرفة
بيروت.

٥٥- الجامع لأحكام القرآن:

أبو عبدالله محمد الأنصاري القرطبي - لا يوجد اسم للمطبعة ولا
الدار الناشرة - والنسخة التي اعتمدت عليها هي التي تبلغ عشرين
مجلدا.

٥٦- جمهرة اللغة:

أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي البصري - دار صادر، بيروت.

٥٧- حاشية السندي على سنن النسائي:

أبو الحسن نور الدين بن عبد الهادي السندي - دار البشائر الإسلامية،
بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.

٥٨- حاشية السيوطي على سنن النسائي:

جلال الدين عبد الرحمن السيوطي - دار البشائر الإسلامية، بيروت،
الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ.

٥٩- حاشية العدوي على شرح أبي الحسن لرسالة ابن أبي زيد:

الشيخ علي الصعيدي العدوي - دار المعرفة، بيروت.

٦٠- حاشية الكلم الطيب:

محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي، الطبعة الخامسة
١٤٠٥هـ.

٦١- حاشية مختصر صحيح مسلم للمنذري:

محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي، الطبعة الخامسة
١٤٠٥هـ.

- ٦٢- حاشية مشكاة المصابيح:
 محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة
 ١٤٠٥هـ.
- ٦٣- حياة الحيوان الكبرى:
 محمد بن موسى الدميري - مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة،
 الطبعة الخامسة ١٣٩٨هـ.
- ٦٤- الخرافات هل تؤمن بها:
 سمير شيخاني - مؤسسة عز الدين للطباعة، بيروت ١٤٠٣هـ.
- ٦٥- خريدة العجائب وفريدة الغرائب:
 أبو حفص عمر بن الوردي - مطبوعات الحاج عبد السلام شقرون،
 القاهرة.
- ٦٦- خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب:
 عبد القادر بن عمر البغدادي - الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة،
 الطبعة الثانية ١٩٧٩م.
- ٦٧- الديقاج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب:
 ابن فرحون المالكي - دار التراث، القاهرة.
- ٦٨- الدين الخالص:
 محمد صديق حسن خان - مكتبة الفرقان.
- ٦٩- ديوان أبي تمام:
 بشرح الخطيب التبريزي - دار المعارف، مصر، الطبعة الرابعة.
- ٧٠- ديوان عمر بن أبي ربيعة:
 دار صادر بيروت.

٧١- ديوان الفرزدق:

دار صادر بيروت.

٧٢- ديوان لبيد بن ربيعة العامري:

دار صادر بيروت.

٧٣- ذيل تذكرة داود:

لأحد تلاميذ المؤلف - لم يذكر اسمه - مطبعة مصطفى البابي الحلبي،
القاهرة ١٣٧٢ هـ.

٧٤- الرحمة في الطب والحكمة:

المنسوب للسيوطي - دار القلم - بيروت

٧٥- رسالة الشرك ومظاهره:

مبارك بن محمد الملي - مطابع الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة الطبعة
الأولى ١٤٠٧ هـ.

٧٦- روضة الطالبين وعمدة المفتين:

أبو زكريا يحيى بن شرف النووي - المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية
١٤٠٥ هـ.

٧٧- روضة المحبين ونزهة المشتاقين:-

أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية - دار الكتاب العربي،
بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.

٧٨- روضة الناظر وجنة المناظر:

عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي - دار الكتاب العربي، بيروت
الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ.

٧٩- زاد المعاد في هدي خير العباد:

أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية - مؤسسة الرسالة
بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ.

٨٠- الزواجر عن اقتراف الكبائر:

أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الهيثمي - دار المعرفة بيروت
١٤٠٧هـ.

٨١- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها:

محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي الطبعة الرابعة
١٤٠٥هـ.

٨٢- سنن ابن ماجه:

أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني - المكتبة العلمية، بيروت.

٨٣- سنن أبي داود مع عون المعبود:

سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني - مكتبة ابن تيمية القاهرة،
الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ.

٨٤- السنن الكبرى:

أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي - دار المعرفة، بيروت.

٨٥- السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات:

محمد عبد السلام خضر الشقيري - دار الكتب العلمية، بيروت
١٤٠٠هـ.

٨٦- سنن النسائي مع شرح السيوطي:

أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي - دار البشائر الإسلامية
الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.

٨٧ - سير أعلام النبلاء:

محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي - مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٦هـ.

٨٨- شذرات الذهب في أخبار من ذهب:

أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي - دار الفكر، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.

٨٩- شرح الخرشبي على مختصر خليل:

محمد الخرشبي - دار صادر بيروت.

٩٠- شرح الزرقاني على المواهب اللدنية:

محمد بن عبد الباقي الزرقاني - دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ.

٩١- شرح الزرقاني على موطأ الامام مالك:

محمد عبد الباقي الزرقاني - دار الفكر، بيروت ١٣٥٥هـ.

٩٢- شرح السنة:

أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ.

٩٣- شرح معاني الآثار:

أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي - دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.

٩٤- شرح النووي لصحيح مسلم:

أبو زكريا يحيى بن شرف النووي - دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.

- ٩٥- الشفا بتعريف حقوق المصطفى:
- للقاضي عياض بن موسى بن عياض - دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٩٦- شمس الأنوار وكنوز الأسرار:
- ابن الحاج التلمساني المغربي - مطبعة مصطفى البابي الحلبي القاهرة،
الطبعة الثانية ١٣٥٧هـ.
- ٩٧- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية:
- إسماعيل بن حماد الجوهري - دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة
الثالثة ١٤٠٤هـ.
- ٩٨- صحيح البخاري مع فتح الباري:
- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري - دار المعرفة، بيروت.
- ٩٩- صحيح الجامع الصغير وزياداته (الفتح الكبير):
- محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية
١٤٠٦هـ.
- ١٠٠- صحيح سنن ابن ماجه:
- محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة
١٤٠٨هـ.
- ١٠١- صحيح سنن الترمذي:
- محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى
١٤٠٨هـ.
- ١٠٢- صحيح مسلم:
- أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري - دار إحياء التراث العربي،
بيروت، الطبعة الثانية ١٩٧٢م.

- ١٠٣- صراع بين الحق والباطل:
- سعد صادق محمد - دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الرابعة ١٣٩٨هـ.
- ١٠٤- صيحة الحق:
- محمد درويش - مطابع قطر الوطنية، الدوحة، الطبعة السادسة.
- ١٠٥- الطب من الكتاب والسنة:
- موفق الدين عبد اللطيف البغدادي - دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
- ١٠٦- الطب النبوي:
- أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي - المركز العربي، بيروت.
- ١٠٧- الطب النبوي والعلم الحديث:
- محمد ناظم النسيمي - الشركة المتحدة للتوزيع، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
- ١٠٨- طرح التثريب في شرح التقريب:
- زين الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن الحسين العراقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٠٩- عارضة الأحوذى لشرح صحيح الترمذي:
- أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن العربي - دار الكتاب العربي.
- ١١٠- عالم الجن والشياطين:
- عمر سليمان الأشقر - دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.

- ١١١- عالم الجن فى ضوء الكتاب والسنة:
 عبد الكريم نوفان فواز عبيدات - دار ابن تيمية، الرياض، الطبعة
 الأولى ١٤٠٥هـ.
- ١١٢- عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات/ ملحق بحياة الحيوان
 الكبرى للدميري:
 زكريا بن محمد بن محمود القزويني - مطبعة مصطفى البابي الحلبي
 القاهرة، الطبعة الخامسة ١٣٩٨هـ.
- ١١٣- العرافون والدجالون وكشف حيلهم:
 ياسين أحمد عيد العجرمي - دار الرسالة، القاهرة.
- ١١٤- عقيدة المؤمن:
 أبو بكر جابر الجزائري - مصطفى الحلبي.
- ١١٥- العلاج الرباني للسحر والمس الشيطاني:
 مجدي محمد الشهاوي - دار النصر، القاهرة.
- ١١٦- عمدة القاري شرح صحيح البخاري:
 أبو محمد محمود بن أحمد العيني - مطبعة مصطفى البابي الحلبي،
 القاهرة، الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ.
- ١١٧- عمل اليوم والليلة:
 أبو بكر أحمد بن محمد الدينوري - مكتبة دار البيان، دمشق الطبعة
 الأولى ١٤٠٧هـ.
- ١١٨- عمل اليوم والليلة:
 أحمد بن شعيب النسائي - مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة الثانية
 ١٤٠٦هـ.

- ١١٩- عنوان المجد في تاريخ نجد:
عثمان بن بشر النجدي الحنبلي - مكتبة الرياض الحديثة.
- ١٢٠- عون المعبود شرح سنن أبي داود:
أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي - مكتبة ابن تيمية، القاهرة
الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ.
- ١٢١- عيون الأنباء في طبقات الأطباء:
أبو العباس أحمد بن القاسم بن خليفة المعروف بابن أبي أصيبعة دار
مكتبة الحياة، بيروت ١٩٦٥م.
- ١٢٢- غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام:
محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة
١٤٠٥هـ.
- ١٢٣- غريب الحديث:
ابن قتيبة عبد الله بن مسلم - مطبعة العاني، بغداد، ط الأولى ١٣٩٧هـ
- ١٢٤- غريب الحديث:
أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي - دار الكتب العلمية،
بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- ١٢٥- الفائق في غريب الحديث:
جار الله محمود بن عمر الزمخشري - دار المعرفة، بيروت، الطبعة
الثانية.
- ١٢٦- الفتاوى:
الشيخ محمود شلتوت - دار الشروق، القاهرة، الطبعة الرابعة عشرة
١٤٠٧هـ.

- ١٢٧- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء:
 جمع وترتيب صفوت الشوادفي - دار الجلاء، بالقاهرة.
- ١٢٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري:
 أحمد بن علي بن حجر العسقلاني - دار المعرفة، بيروت.
- ١٢٩- فتح المجيد شرح كتاب التوحيد:
 الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب - دار الكتب
 العلمية، بيروت، ومكتبة دار البيان - دمشق الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.
- ١٣٠- الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان:
 شيخ الإسلام أحمد بن تيمية - إدارة ترجمان السنة، لاهور،
 ١٣٩٧هـ.
- ١٣١- الفرقان بين الحق والباطل:
 شيخ الإسلام أحمد بن تيمية - مكتبة دار البيان، دمشق، الطبعة الأولى
 ١٤٠٥هـ .
- ١٣٢- الفصل في الملل والأهواء والنحل:
 أبو محمد علي بن أحمد المعروف بابن حزم - دار الجليل، بيروت
 ١٤٠٥هـ.
- ١٣٣- فيض القدير شرح الجامع الصغير:
 محمد عبد الرؤوف المناوي - دار المعرفة، بيروت.
- ١٣٤- القاموس المحيط:
 أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي - مؤسسة الرسالة، بيروت،
 الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.

- ١٣٥- قره عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين:
 الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب - الرئاسة
 العامة لإدارات البحوث العلمية، الرياض ١٤٠٤هـ.
- ١٣٦- القول السديد في مقاصد التوحيد:
 عبد الرحمن بن ناصر السعدي - مطابع الجامعة الإسلامية، المدينة
 المنورة، الطبعة الخامسة ١٤٠٤هـ.
- ١٣٧- الكافي:
 أبو محمد عبدالله بن قدامة المقدسي - المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة
 ١٤٠٢هـ.
- ١٣٨- كتاب التوحيد:
 أبو منصور محمد بن محمد الماتريدي - دار الجامعات المصرية.
- ١٣٩- كتاب السحر بين الحقيقة والخيال:
 د. أحمد بن ناصر بن محمد الحمد - مكتبة التراث، مكة، الطبعة
 الأولى ١٤٠٨هـ.
- ١٤٠- كتاب السنة:
 أبو بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك - المكتب الإسلامي، الطبعة
 الأولى ١٤٠٠هـ.
- ١٤١- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار:
 أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة - دار التاج، بيروت، الطبعة
 الأولى ١٤٠٩هـ.
- ١٤٢- الكتاب المقدس:
 دار الكتاب المقدس - القاهرة.

- ١٤٣- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل:
- أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري - دار المعرفة بيروت.
- ١٤٤- كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة:
- علي بن أبي بكر الهيثمي - مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ.
- ١٤٥- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس:
- إسماعيل بن محمد العجلوني - مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ.
- ١٤٦- لسان العرب:
- أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور - دار صادر، بيروت.
- ١٤٧- لسان الميزان:
- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني - مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٠هـ.
- ١٤٨- لقط المرجان في أحكام الجان:
- جلال الدين السيوطي - دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
- ١٤٩- متشابه القرآن:
- عبد الجبار بن أحمد الهمداني - دار التراث القاهرة.
- ١٥٠- مجربات الديرابي الكبير:
- مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة - ١٣٤٣هـ
- ١٥١- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد:
- علي بن أبي بكر الهيثمي - مؤسسة المعارف، بيروت ١٤٠٦هـ.

١٥٢- مجمل اللغة:

أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا - مؤسسة الرسالة، بيروت،
الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

١٥٣- المجموع شرح المذهب:

أبو زكريا يحيى بن شرف النووي - دار الفكر، بيروت.

١٥٤- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية:

جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد - تصوير الطبعة
الأولى ١٣٩٨هـ.

١٥٥- مجموع فتاوى ومقالات متنوعة:

عبد العزيز بن عبد الله بن باز - العبيكان، الرياض، الطبعة الثانية
١٤٠٨هـ.

١٥٦- المحكم والمحيط الأعظم في اللغة:

علي بن إسماعيل بن سيده - مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط الأولى
١٣٧٧هـ.

١٥٧- المحلى:

أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن جزم - دار الفكر، بيروت.

١٥٨- مختصر سنن أبي داود:

زكي الدين أبو محمد المنذري - دار المعرفة، بيروت.

١٥٩- مختصر الفتاوى المصرية:

شيخ الإسلام أحمد بن تيمية - اختصار أبي عبد الله محمد بن علي
الحنبلي البعلبي - دار ابن القيم الدمام، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.

- ١٦٠- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين :
 أبو عبدالله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية - دار الكتب العلمية،
 بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.
- ١٦١- مسائل الإمام أحمد:
 أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني - دار المعرفة
 بيروت.
- ١٦٢- مسائل الإمام أحمد:
 برواية إسحاق بن منصور الكوسج المروزي (مخطوط مصور) عن دار
 الكتب المصرية.
- ١٦٣- المستدرک علی الصحیحین:
 أبو عبد الله الحاكم النيسابوري - دار المعرفة، بيروت.
- ١٦٤- المسند:
 أحمد بن حنبل الشيباني - المكتب الإسلامي .
- ١٦٥- مسند الطيالسي:
 سليمان بن داود الجارود الشهير بأبي داود الطيالسي - دار المعرفة،
 بيروت.
- ١٦٦- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه:
 أحمد بن أبي بكر البوصيري - مطبعة حسان، القاهرة.
- ١٦٧- المصنف:
 أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني - المكتب الإسلامي، الطبعة
 الثانية ١٤٠٣هـ.

١٦٨- معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد:
حافظ بن أحمد حكيم - المطبعة السلفية، القاهرة.

١٦٩- معالم التنزيل:

أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي - دار المعرفة، بيروت، المطبعة
الأولى ١٤٠٦هـ.

١٧٠- معالم السنن شرح سنن أبي داود:

حمد بن محمد الخطابي - المكتبة العلمية، بيروت، الطبعة الثانية
١٤١٠هـ.

١٧١- معجم البلدان:

أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي - دار إحياء التراث العربي
بيروت ١٣٩٩هـ.

١٧٢- المعجم الصغير:

أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني - مؤسسة الكتب
الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

١٧٣- معجم المؤلفين تراجم مصنفى الكتب العربية:

عمر رضا كحالة - دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٧٤- معجم مقاييس اللغة:

أبو الحسين أحمد بن فارس - مطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة
الثانية ١٩٨٩هـ.

١٧٥- المغني:

أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة - مكتبة الجمهورية
العربية ومكتبة الكليات الأزهرية.

١٧٦- مفتاح دار السعادة:

أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن قويم الجوزية - دار الكتب العلمية
بيروت.

١٧٧- المفردات في غريب القرآن:

أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، دار المعرفة
بيروت.

١٧٨- المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام:

جواد علي - دار العلم للملايين، بيروت.

١٧٩- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة:

أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي - دار الكتب العلمية
بيروت، الطبعة الأولى - ١٣٩٩هـ.

١٨٠- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين:

أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري - مكتبة النهضة المصرية، الطبعة
الثانية ١٣٨٩هـ.

١٨١- المقدمات الممهّدة لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام

الشرعية والتحصيلات المحكمات لأمّهات مسائلها المشكلات: أبو
الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي - دار الغرب الإسلامي،
بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

١٨٢- مقدمة ابن خلدون:

عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن الحسن بن خلدون- الدار التونسية
للنشر ١٩٨٤م.

- ١٨٣- المتقى شرح موطأ الإمام مالك:
أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد الباجي - مطبعة السعادة الطبعة
الأولى ١٣٣٢هـ.
- ١٨٤- المواهب اللدنية في شرح الزرقاني:
أبو بكر أحمد بن محمد بن عبد الملك القسطلاني - دار المعرفة بيروت
١٣٩٣هـ.
- ١٨٥- الموطأ:
مالك بن أنس - دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤٠٦هـ.
- ١٨٦- ميزان الاعتدال في نقد الرجال:
أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي - دار المعرفة، بيروت.
- ١٨٧- النبوات:
شيخ الإسلام أحمد بن تيمية - دار الكتب العلمية، بيروت،
١٤٠٢هـ.
- ١٨٨- النكت على كتاب ابن الصلاح:
أحمد بن علي بن حجر العسقلاني - مطابع الجامعة الإسلامية، المدينة
المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
- ١٨٩- نهاية الأرب في فنون الأدب:
أحمد بن عبد الوهاب النويري - المؤسسة المصرية العامة للكتاب،
القاهرة.
- ١٩٠- النهاية في غريب الحديث والأثر:
أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري - المكتبة العلمية بيروت.

١٩١- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار:

محمد بن علي الشوكاني - مكتبة دار التراث، القاهرة.

١٩٢- وقاية الإنسان من الجن والشيطان:

وحيد عبد السلام بالي - مطابع المختار الإسلامي.

المخطوطات

١٩٣- إعلان السنن شرح صحيح البخاري: خ

حمد بن محمد الخطابي - خ (٢٨٩٤) مكتبة المخطوطات بالجامعة الإسلامية.

١٩٤- إكمال المعلم بفوائد مسلم: خ

القاضي عياض بن موسى اليحصبي - خ رقم (٢٧١٤) و (١١٢٣) مكتبة المخطوطات بالجامعة الإسلامية.

١٩٥- شرح البخاري : خ

علي بن خلف ابن بطلال - خ (١١١٠) مكتبة المخطوطات بالجامعة الإسلامية.

١٩٦- القبس في شرح موطأ مالك بن أنس: خ

أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن العربي رقم (٦٥٤) مكتبة المخطوطات بالجامعة الإسلامية.

١٩٧- المعلم بفوائد مسلم: خ

محمد بن علي المازري-خ(٣١٤١)و(٣٤٩٣) مكتبة المخطوطات بالجامعة الإسلامية.

١٩٨- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم : خ
 أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي - خ رقم (٢٣٤٤) و(٢٣٥٣) و
 المعلم بفوائد مسلم: خ

الدوريات

- ١٩٩- صحيفة المسلمون:
 العدد التاسع - السبت ١٦ - ٢٢ رجب ١٤٠٥ هـ.
 ٢٠٠- مجلة البحوث الإسلامية:
 العدد رقم ٢١ - ١٤٠٨ هـ.
 ٢٠١- مجلة المجالس:
 ٨٨٦ في ٥/٣/١٩٨٨ م.

فهرست ابواب



فهرسك الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة
١١	تمهيد
١٣	المبحث الأول: شروط الأخذ بالاسباب
١٤	الشرط الأول
١٤	الشرط الثاني
١٦	الشرط الثالث
١٧	خلاصة القول
١٨	المبحث الثاني: حكم التداوي
٢٣	الباب الأول: في الرقى
٢٥	الفصل الأول: أحكام الرقى
٢٧	المبحث الأول: معنى الرقية في اللغة والاصطلاح
٢٧	معنى الرقية في اللغة
٢٩	معنى الرقية في الاصطلاح
٣٠	الخلاصة
٣١	المبحث الثاني: موقف الإسلام من الرقى
٣٦	المبحث الثالث: شروط جواز الرقى
٣٦	الشرط الأول
٣٩	الشرط الثاني
٤٠	الشرط الثالث:
٤١	الخلاصة
٤٢	المبحث الرابع: هل الاسترقاء يقدر في التوكل أم لا؟

- ٤٢ القول الأول
- ٤٢ القول الثاني
- ٤٣ أدلة القول الأول
- ٤٥ أدلة القول الثاني
- ٥٢ الراجع
- ٥٤ المبحث الخامس: كيفية الرقية
- ٥٤ أولا: النفث والتفل في الرقية
- ٥٨ ثانيا: الرقية بدون نفث
- ٥٩ ثالثا: خلط بعض التراب مع الريق
- ٦٠ رابعا: مسح الجسد باليد
- ٦٢ خامسا: الرقية في الماء ثم شربه أو الاغتسال به
- سادسا: كتابة بعض الآيات من القرآن ثم محوها بالماء
- ٦٦ وشربها وغسل البدن بها
- ٧٠ المبحث السادس: رقية أهل الكتاب للمسلمين
- ٧٠ القول الأول
- ٧٠ القول الثاني
- ٧١ الأدلة
- ٧٥ الراجع
- ٧٦ المبحث السابع: حكم أخذ الأجرة على الرقية
- ٨١ حكم التفرغ لعمل الرقية واتخاذها مهنة تجارية
- الفصل الثاني: أهم الأدوية الشائعة وطرق معالجتها بالرقى**
- ٨٣ الشرعية
- ٨٧ المبحث الأول: الإصابة بالعين

- ١٨٧ المطلب الأول: تعريف العين والأدلة على أنها حق
- ٩٠ المطلب الثاني: مدى تأثير الإصابة بالعين وكيفية ذلك
- ٩٥ المطلب الثالث: علاج الإصابة بالعين
- ٩٥ أولاً: الطرق المشروعة لالتقاء العين
- ١٠٠ ثانياً: علاج إصابة العين بعد وقوعها
- ١٠١ الحالة الأولى: علاجها بالاغتسال إذا عرف العائن وصفة الاغتسال
- ١٠٣ حكم اغتسال العائن للمعين
- ١٠٤ الحكمة في اغتسال العائن للمعين
- ١٠٦ الحالة الثانية: إذا لم يعرف العائن
- ١٠٧ الخلاصة
- ١٠٩ المبحث الثاني: الصرع
- ١١١ المطلب الأول: تعريف الصرع والأدلة على وقوعه
- ١١١ تعريف الصرع
- ١١٣ الأدلة على وقوعه من الكتاب
- ١١٥ الأدلة على وقوعه من السنة
- ١٢٤ المطلب الثاني: علاج الصرع
- ١٢٦ الطريقة الأولى: المداومة على الأذكار الشرعية
- ١٣١ الطريقة الثانية: ضرب الجنى وسبه وانتهاره
- ١٣٤ الخلاصة
- ١٣٥ المبحث الثالث: السحر
- ١٣٧ المطلب الأول: تعريف السحر
- ١٣٩ المطلب الثاني: هل السحر حقيقة أم خيال
- ١٣٩ أقوال العلماء في ذلك
- ١٤٠ أدلة الجمهور على أن السحر حقيقة

- ١٤٨ الخلاصة
- ١٤٨ المطلب الثالث: علاج السحر
- ١٤٩ الطريقة الأولى: استخراج السحر
- ١٤٩ الطريقة الثانية: النشرة
- ١٥٠ حكم النشرة
- ١٥٢ النشرة الممنوعة
- ١٥٦ النشرة الجائزة
- ١٥٩ الخلاصة
- ١٦١ المبحث الرابع: الحمة والنملة
- ١٦٣ تعريف الحمة
- ١٦٣ الأدلة على مشروعية الرقى من ذوات السموم بعد وقوع ضررها
- ١٦٨ الخلاصة
- ١٦٨ تعريف النملة
- ١٦٩ الأدلة على مشروعية رقية النملة
- ١٦٩ الرقى المشروعة لعلاج النملة
- ١٧١ **الفصل الثالث: الرقى الممنوعة**
- ١٧٥ المبحث الأول: التحذير من الشرك والأسباب الموصلة إليه .
- المبحث الثاني: طلب الرقية من الكهان والعرافين ومن
 في حكمهم .
- ١٧٩ المبحث الثالث: حصول الشفاء على أيدي بعض
 الكهان واضرابهم لايدل على كرامتهم .
- ١٨٧ المبحث الرابع: أمثلة من الرقى الممنوعة
- ١٩٧ رقية العين

- ١٩٨ رقية العقرب
- ١٩٩ رقية الحية
- ٢٠١ **الباب الثاني: في التمايم**
- ٢٠٣ **الفصل الأول: التمايم في الجاهلية وموقف الإسلام منها**
- ٢٠٥ تمهيد.
- ٢٠٩ المبحث الأول: معنى التمايم
- ٢١٥ المبحث الثاني: نبذة عن التمايم في الجاهلية
- ٢٢١ المبحث الثالث: موقف الإسلام من التمايم
- ٢٢٥ **الفصل الثاني: أنواع التمايم المنتشرة في العالم الإسلامي**
- ٢٢٧ المبحث الأول: فيما اتفق على تحريم تعليقه من التمايم
- النوع الأول: التمايم التي فيها ذكر بعض الأسماء
- ٢٣٠ المجهولة، والآيات الشركية
- ٢٣١ النوع الثاني: التمايم المجهولة
- النوع الثالث: التمايم التي لا نفع فيها في حقيقة الأمر
- ٢٣٥ كالخرز أو ما أشبهه.
- ٢٣٧ النوع الرابع: التمايم التي فيها شيء من القرآن
- ٢٣٨ تفصيل القول في حكم تعليق هذه الأنواع من التمايم
- المبحث الثاني: فيما اختلف في تعليقه من التمايم «القرآنية
- ٢٤٣ والأدعية النبوية»
- ٢٤٣ القول الأول: وهم القائلون بمنع التعليق
- ٢٤٤ القول الثاني: وهم القائلون بجواز التعليق
- ٢٤٥ أدلة الفريق الأول
- ٢٤٧ أدلة الفريق الثاني ومناقشتها

القول الراجع في حكم تعليق التمايم التي من الآيات

٢٥٣ القرآنية والأدعية النبوية

٢٥٥ الخاتمة

الفهارس العامة

٢٦٣ فهرس الآيات القرآنية

٢٧٣ فهرس الأحاديث والآثار

٢٨١ فهرس الأعلام المترجم لهم

٢٨٧ فهرس الكلمات الغريبة

٢٩٣ فهرس المراجع

٣٢١ فهرس الموضوعات
